E

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr
GENERAL

E/CN.4/1991/20
17 January 1991
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السابعة والاربعون
البند ١٠(ج) من جدول الأعمال المؤقت

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن

مسألة حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي

تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي

١٢٥٠ح/GE.91-10076

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٦	٣
الفصل		
أولا - أنشطة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي في عام ١٩٩٠	٧ - ٣٩	٤
ألف - الاطار القانوني لأنشطة الفريق العامل	٧ - ١١	٤
باء - اجتماعات الفريق العامل وبعثاته	١٢ - ١٥	٥
جيم - المراسلات مع الحكومات	١٦ - ١٨	٦
دال - المراسلات مع المنظمات غير الحكومية وأقارب الاشخاص المفقودين	١٩ - ٢٢	٧
هاء - تطور أساليب العمل	٢٣ - ٢٦	٨
واو - مشروع الإعلان بشأن حماية جميع الاشخاص من الاختفاء القسري أو اللاإرادي الذي أعده الفريق العامل المعني بالاحتجاز التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات	٢٧ - ٢٩	٩
ثانيا - المعلومات التي استعرضها الفريق العامل والتي تتعلق بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي في بلدان مختلفة..	٣٠ - ٣٩٤	١١
١ - أفغانستان	٣٠ - ٣١	١١
٢ - أنغولا	٣٢ - ٣٣	١١
٣ - الارجنتين	٣٤ - ٤٥	١٢
٤ - بوليفيا	٤٦ - ٥١	١٥
٥ - البرازيل	٥٢ - ٥٨	١٧
٦ - بوركينا فاصو	٥٩ - ٦٠	١٨
٧ - تشاد	٦١ - ٦٣	١٩
٨ - شيلي	٦٤ - ٨٢	٢٠
٩ - الصين	٨٣ - ٩٦	٢٣
١٠ - كولومبيا	٩٧ - ١١٦	٢٦
١١ - قبرص	١١٧	٣٢
١٢ - الجمهورية الدومينيكية	١١٨ - ١٢٠	٣٢
١٣ - اكوادور	١٢١ - ١٢٥	٣٣

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
ثانيا (تابع)		
١٤ - مصر	١٢٦-١٢٩	٣٤
١٥ - السلفادور	١٣٠-١٤٩	٣٥
١٦ - اثيوبيا	١٥٠-١٥٢	٤٠
١٧ - غواتيمالا	١٥٣-١٦٩	٤٠
١٨ - غينيا	١٧٠-١٧١	٤٤
١٩ - هايتي	١٧٢-١٧٤	٤٥
٢٠ - هندوراس	١٧٥-١٩٠	٤٥
٢١ - الهند	١٩١-٢٠٣	٤٩
٢٢ - اندونيسيا	٢٠٤-٢١١	٥٢
٢٣ - ايران (جمهورية - الاسلامية)	٢١٢-٢١٦	٥٤
٢٤ - العراق	٢١٧-٢٣٦	٥٥
٢٥ - لبنان	٢٣٧-٢٣٨	٦٠
٢٦ - موريتانيا	٢٣٩-٢٤٠	٦١
٢٧ - المكسيك	٢٤١-٢٦١	٦١
٢٨ - المغرب	٢٦٢-٢٧٧	٦٦
٢٩ - موزامبيق	٢٧٨-٢٧٩	٧٠
٣٠ - نيبال	٢٨٠-٢٨١	٧٠
٣١ - نيكاراغوا	٢٨٢-٢٩٥	٧١
٣٢ - باراغواي	٢٩٦-٢٩٧	٧٤
٣٣ - بيرو	٢٩٨-٣٢٠	٧٤
٣٤ - الفلبين	٣٢١-٣٣٢	٨١
٣٥ - سيشيل	٣٣٣-٣٣٤	٨٤
٣٦ - سري لانكا	٣٣٥-٣٦٧	٨٥
٣٧ - الجمهورية العربية السورية	٣٦٨-٣٧٠	٩٣
٣٨ - تركيا	٣٧١-٣٧٣	٩٤
٣٩ - أوغندا	٣٧٤-٣٧٥	٩٥
٤٠ - أوروغواي	٣٧٦-٣٨٢	٩٦
٤١ - فنزويلا	٣٨٣-٣٨٥	٩٧
٤٢ - فييت نام	٣٨٦-٣٨٨	٩٩
٤٣ - زائير	٣٨٩-٣٩٠	١٠٠
٤٤ - زمبابوي	٣٩١-٣٩٤	١٠٠

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
ثالثا - المعلومات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي في جنوب افريقيا وناميبيا والتي استعرضها الفريق العامل	٣٩٥-٣٩٧	١٠٢
رابعا - البلدان التي وضحت فيها جميع حالات الاختفاء المبلغ عنها	٣٩٨-٤٠١	١٠٣
بنما	٣٩٨-٤٠١	١٠٣
خامسا - الاستنتاجات والتوصيات	٤٠٢-٤١٤	١٠٤
سادسا - اعتماد التقرير	٤١٥	١٠٩

المرافق

رسوم بيانية توضح تطور حالات الاختفاء على نطاق العالم منذ عام ١٩٧٣	١١٠
رسوم بيانية توضح تطور حالات الاختفاء في البلدان التي أحيل اليها أكثر من ٥٠ حالة	١١١

مقدمة

١ - يقدم الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي فيما يلي إلى لجنة حقوق الإنسان التقرير الحادي عشر عن أعماله . ويتضمن التقرير عرضاً لأنشطة الفريق العامل أثناء عام ١٩٩٠ ، يشرح فيه الفريق النهج الذي يتّبعه فيما يتصل بالولاية المسندة إليه ، مع مراعاة التعليقات والاقتراحات القيمة المقدمة أثناء مناقشة اللجنة والمهام المحددة الموكلة إليه في قراري اللجنة ١٩٩٠/٣٠ و١٩٩٠/٧٦ .

٢ - ونمط الإبلاغ المعتمد في عام ١٩٨٨ والمشروح في تقرير الفريق العامل إلى اللجنة في دورتها الرابعة والاربعين (E/CN.4/1988/19 ، الفقرات من ١ الى ٥) ، قد اتُّبع أيضا في هذا التقرير ، بما في ذلك الرسوم البيانية ، التي تستند إلى معلومات واردة في ملفات الفريق العامل المحفوظة في الحاسب الالكتروني وتوضح تطور الحالة منذ مطلع السبعينات في البلدان التي يزيد فيها عدد الحالات المحالة على ٥٠ حالة . ولم تُدرَج في التقرير الحالات المعروضة على الفريق أو الردود الواردة إليه بعد دورته الاخيرة (٥ - ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠) .

٣ - إن مشكلة حالات الاختفاء لم تخفّ . ففي عام ١٩٩٠ ، أحال الفريق العامل إلى ٣٠ حكومة ما مجموعه ٩٦٣ حالة من حالات الاختفاء . وتقدم الإحصاءات والرسوم البيانية بَيِّنَة قوية على استمرار ممارسة الاختفاء في جميع أنحاء العالم . وإن الوعي المتزايد بهذه المشكلة ، فضلاً عن الإجراءات الدولية القائمة حالياً ، قد مكنت أقارب الاشخاص المفقودين وعدداً متزايداً من المنظمات غير الحكومية من توجيه نظر المجتمع الدولي إلى حالات كانت ولا بد أن تظل طي الكتمان في الماضي .

٤ - وهذا العام ، اتخذ الفريق العامل أيضا خطوات عاجلة ، وفقاً للفقرة ٣(أ) من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٠/٧٦ ، لحماية الافراد والمنظمات التي سعت إلى التعاون معه أو حاولت الاستفادة من إجراءات الفريق العامل . وترد معلومات عن هذه الخطوات في الفصول الفرعية الخاصة بالبلدان ذات الصلة ، كما يوجد في الفصل المتعلق بأساليب العمل شرح للقرار الذي اتخذه الفريق فيما يتصل بهذه المسألة .

٥ - وتلقى الفريق مع التقدير نسخة عن "مشروع إعلان حماية جميع الاشخاص من حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي" الذي اعتمدته اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات (أنظر E/CN.4/Sub.2/1990/WG.1/WP.1/Add.1) . وهو يوصي اللجنة باعتماد مشروع الإعلان وإحالته إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة لاعتماده بصفة نهائية .

٦ - وقام إثنان من أعضاء الفريق العامل بزيارة إلى الفلبين بناء على دعوة من حكومتها . ويرد التقرير المتعلق بهذه الزيارة في إضافة لهذا التقرير . وكما درجت العادة ، فقد تم الإبقاء على الفرع القطري المتعلق بالفلبين في التقرير الرئيسي ، حيث يتضمن معلومات عن قرارات الفريق فيما يتعلق بحالات الاختفاء المبلَّغ عنها في ذلك البلد ، إلى جانب الموجز الإحصائي المعتاد . ويرد في الإضافة لهذا التقرير عرض لبيانات ممثلي الحكومة ولآراء المنظمات غير الحكومية ، باستثناء ما ورد منها بعد الزيارة .

أولا - أنشطة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي في عام ١٩٩٠

ألف - الاطار القانوني لأنشطة الفريق العامل

٧ - لقد وُصف الاطار القانوني لأنشطة الفريق العامل بإسهاب في تقاريره المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان في دوراتها من الحادية والاربعين إلى السادسة والاربعين(١) .

٨ - وأعربت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ١٩٩٠/٣٠ المتخذ في دورتها السادسة والاربعين عن بالغ قلقها لاستمرار ممارسة الاختفاء القسري أو اللاإرادي في مناطق مختلفة من العالم . كما أعربت عن تقديرها للفريق العامل على الطريقة التي أنجز بها أعماله ، وشكرته على استمراره في تحسين أساليب عمله وعلى التحلي بالروح الإنسانية التي تقوم عليها ولايته ، وقررت أن تمدد ولايته المحددة في قرار اللجنة ٣٠ (د - ٣٦) لمدة سنتين مع الإبقاء على مبدأ قيام الفريق العامل بتقديم تقرير سنوي . وأعادت اللجنة تأكيد عدة أحكام من قراراتها السابقة ، ولاحظت مع القلق أن بعض الحكومات لم تقدم قط ردوداً شافية بشأن حالات الاختفاء التي يُدَّعى أنها قد حدثت في بلدانها ، وحثت الحكومات المعنية على التعاون مع الفريق العامل وعلى مساعدته بحيث يمكنه تنفيذ ولايته بفعالية ، كما حثتها على تكثيف تعاونها مع الفريق العامل بشأن أي إجراء يُتَّخذ تطبيقا للتوصيات التي وجهها الفريق إليها .

٩ - وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء تزايد عدد التقارير التي تشير إلى مضايقة الشهود في حالات الاختفاء أو أقارب الاشخاص المختفين ، وحثت الحكومات المعنية على اتخاذ تدابير لحماية أُسر الاشخاص المختفين من أي تخويف أو سوء معاملة يمكن أن تتعرض لهما . وحثت اللجنة أيضا الحكومات على اتخاذ تدابير لتضمن في حالة إعلان حالة الطوارىء حماية حقوق الإنسان فيما يتعلق خاصة بمنع حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي .

١٠ - وكررت اللجنة رجاءها إلى الأمين العام أن يحرص على أن يتلقى الفريق العامل كل المساعدة اللازمة ، ولا سيما ما يحتاج إليه من موظفين وموارد لأداء ولايته ، وخصوصاً عند إيفاد البعثات أو عقد دورات في البلدان التي قد يكون لديها الاستعداد لاستقبال الفريق . وشَجَّعت مجدداً الحكومات المعنية على التفكير جدياً في دعوة الفريق العامل إلى زيارة بلدانها ، وذلك لتمكين الفريق من أداء ولايته بمزيد من الفعالية . وأعربت اللجنة عن شكرها العميق للحكومات التي دعت الفريق العامل ورجت منها أن تولي توصياته كل الاهتمام المطلوب . وفي وقت لاحق ، وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في مقرره ٢٣٠/١٩٩٠ ، على تمديد مدة ولاية الفريق العامل .

١١ - كما طلبت اللجنة في قرارها ٧٦/١٩٩٠ من الفريق العامل أن يتخذ إجراءً في هذا الشأن . ففي هذا القرار أعربت اللجنة عن قلقها إزاء الحالات المبلغة إلى أجهزة الأمم المتحدة والمتعلقة بأفراد وجماعات تعرّضوا ، قبل التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المهتمة بحقوق الإنسان أو الهيئات التعاهدية أو بعده ، للمضايقات أو لسوء المعاملة والاحتجاز أو للسجن ، أو لأي شكل آخر من أشكال الأذى ؛ وأعربت عن قلقها أيضا إزاء التقارير التي تفيد بأن أقارب هؤلاء الأشخاص أو الأعزاء عليهم قد تعرّضوا ، هم أيضا ، لمثل هذه المعاملة ؛ وبأن أقارب الأشخاص المختفين عند سعيهم من خلال القنوات الملائمة لمعرفة مصير الضحايا أو الأماكن التي يوجدون فيها ، قد تعرضوا ، في أحيان كثيرة ، لأعمال إنتقامية تعرّضت لها أيضا المنظمات التي ينتمون إليها . وأدانت اللجنة جميع أفعال التهديد أو الانتقام ، أيا كان شكلها ، الموجهة ضد الأفراد والجماعات الذين يسعون الى التعاون مع الأمم المتحدة ومع ممثلي هيئاتها المهتمة بحقوق الإنسان ، أو الذين سعوا الى الاستفادة من الاجراءات التي وضعت تحت إشراف الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية . وفي القرار ذاته ، رجت اللجنة من جميع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المهتمة بحقوق الإنسان الذين يقدمون تقاريرهم الى اللجنة أو الى اللجنة الفرعية بشأن انتهاكات حقوق الإنسان أن يقوموا ، عند ممارستهم لولايتهم ، بالمساعدة على منع حدوث التهديد أو الانتقام ، وبايلاء هذه المسألة اهتماما خاصا في تقاريرهم الى اللجنة أو اللجنة الفرعية .

باء - اجتماعات الفريق العامل وبعثاته

١٢ - عقد الفريق العامل ثلاث دورات في عام ١٩٩٠ ، هي: الدورة الثلاثون التي عقدت في نيويورك في الفترة من ٤ الى ٨ حزيران/يونيه ، والدورتان الحادية والثلاثون والثانية والثلاثون اللتان عقدتا في جنيف في الفترتين من ١٠ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ومن ٥ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر على التوالي . وعقد الفريق العامل ، خلال هذه الدورات ، سبعة اجتماعات مع ممثلين عن الحكومات ، و١٨ اجتماعا مع ممثلين عن منظمات حقوق الإنسان أو رابطات أقارب الأشخاص المفقودين أو أسرهم ، أو مع شهود معنيين مباشر بالتقارير المتعلقة بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي . ونظر الفريق العامل ، كعهده في السنوات السابقة ، في المعلومات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي الواردة من الحكومات ومن المنظمات والأفراد المذكورين آنفا واتخذ ، وفقا لأساليب عمله ، قرارات بشأن إحالة التقارير أو الملاحظات الواردة إلى الحكومات المعنية . واستنادا إلى المعلومات الواردة ، اتخذ الفريق العامل أيضا قرارات بشأن توضيح الحالات ذات الصلة .

١٣ - وتلقى الفريق العامل ، أثناء عامي ١٩٨٩ و١٩٩٠ دعوات شفوية لزيارة سري لانكا والسلفادور والفلبين . وتقرر زيارة الفلبين في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . ولكن بعد دراسة الحالة السائدة في البلد المذكور أثناء تلك الفترة قرر الفريق العامل في دورته التاسعة والعشرين أن يؤجل زيارته ، لأنه رأى أن إجراء الزيارة في وقت لاحق سيفضي إلى نتائج أفضل . ومن ثم ، عرض الفريق على الحكومة أن يقترح مواعيد جديدة للزيارة . وبعد التشاور مع الحكومة أثناء عام ١٩٩٠ ، تقرر إجراء الزيارة إلى الفلبين في الفترة من ٢٤ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . ومثّل الفريق العامل اثنان من أعضائه في البعثة المذكورة ، التي أوفدت وفقاً للفقرة ١٣ من القرار ١٩٩٠/٣٠ . وقام الفريق العامل ، في دورته الثانية والثلاثين ، بدراسة التقرير المتعلق بالزيارة والموافقة عليه . ويرد التقرير في الإضافة ١ لهذا التقرير .

١٤ - جددت حكومة السلفادور دعوتها لزيارة البلد في رسالة مؤرخة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ من الممثل الدائم . وقبل الفريق العامل هذه الدعوة أثناء دورته الثانية والثلاثين .

١٥ - وذكرت حكومة سري لانكا ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أنها عاكفة على تحديد مواعيد لزيارة الفريق العامل إلى سري لانكا في عام ١٩٩١ ، وأنها تسعى إلى تحديد وقت يناسب كلاً من الفريق العامل وحكومة سري لانكا .

جيم - المراسلات مع الحكومات

١٦ - تلقى الفريق العامل في عام ١٩٩٠ زهاء ٨٦٤ ٣ تقريراً عن حالات اختفاء قسري أو لاإرادي ، وأحال زهاء ٩٨٧ حالة من الحالات المبلغ عنها حديثاً إلى الحكومات المعنية ؛ وقد أُبلغ أن ٥٠٩ من هذه الحالات وقعت في عام ١٩٩٠ ، وأحيلت ٤٤٧ حالة بموجب أسلوب إجراءات الاستعجال ، ووضحت ١٠١ حالة في العام ذاته . أما بعض الحالات الباقية فأعيدت إلى مصادرها لافتقارها إلى عنصر أو أكثر من العناصر التي يقتضيها الفريق العامل لإحالتها ، فيما اعتُبرت حالات أخرى كثيرة غير مقبولة في إطار ولاية الفريق العامل . ولم يتسن معالجة بعض الحالات في الوقت المناسب لنظر الفريق العامل فيها في دورته لشهر كانون الأول/ديسمبر نظراً لضيق الوقت وقيود التوظيف . كما أحال الفريق العامل إلى الحكومات المعنية كل ما ورده من معلومات إضافية بشأن حالات أحيلت سابقاً وكل ما قدمه المصدر من ملاحظات بشأن ردود الحكومات ؛ وذكّر الحكومات بالحالات المعلقة ، وأعاد ، عندما طُلب إليه ذلك ، إحالة ملخصات تلك الحالات

إليها . وفي كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ١٩٩٠ ، أعيدت إحالة جميع الحالات المعلقة المحالة خلال الاشهر الستة السابقة بموجب أسلوب إجراءات الاستعجال . وأحيطت الحكومات علماً أيضاً بالايضاحات أو المعلومات الجديدة المتعلقة بالحالات المحالة سابقاً ، كما أبلغت عنها المصادر .

١٧ - طبقاً للفقرة ١٦ من القرار ١٩٩٠/٣٠ ، قرر الفريق العامل ، في دورته الثلاثين المعقودة في نيويورك ، تذكير الحكومات المعنية بالملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير الفريق عن زيارته إلى بلد كل منها . وبناء على ذلك ، أرسل الفريق العامل في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ رسائل إلى وزراء خارجية بيرو وغواتيمالا وكولومبيا أرفق بها النص ذا الصلة من التقرير وطلب إحاطته علماً بما توليه حكوماتهم من نظر للملاحظات والتوصيات المذكورة ، وبما تتخذه من إجراءات لوضع التوصيات موضع التنفيذ ، أو بما يكون قد حال دون تنفيذها من قيود . ولم تقدم أية من الحكومات المعنية المعلومات المطلوبة ، باستثناء كولومبيا . وسيكون الفريق العامل ممتناً للجنة إذا ما أولت اعتباراً عاجلاً للمسائل المطروحة في رسائل الفريق العامل .

١٨ - وعكف الفريق العامل أيضاً أثناء العام على دراسة المعلومات التي أبلغته بها الحكومات وفقاً للطلب الوارد في قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٠/٧٥ بتقديم تقارير عن آثار أعمال العنف التي ترتكبها المجموعات المسلحة غير النظامية وتجار المخدرات . وأفيد عن حدوث اغتيالات وانتهاكات أخرى ارتكبتها هذه المجموعات ، وكان من بين الضحايا عناصر من قوى حفظ النظام ومدنيين على السواء . كما أدُّعي أن الجماعات المسلحة غير النظامية وتجار المخدرات مسؤولون عن إلحاق أضرار أو دمار بالابنية والطرق والمنشآت الصناعية والمنتجة للطاقة والضرورية من أجل الخدمات العامة للمجتمع .

دال - المراسلات مع المنظمات غير الحكومية وأقارب الاشخاص المفقودين

١٩ - ظل الفريق العامل على دأبه في السنوات السابقة يتلقى التماسات من الافراد والمنظمات تعرب عن التأييد لاعتماد صك دولي بشأن حالات الاختفاء القسري . واعتبر بعض هذه البيانات على وجه الخصوص أن اعتماد هذا الصك يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمسألة الإفلات من العقاب ، حيث أن من المعتقد أن من شأن ذلك أن يشكل أداة قوية لإدانة ممارسة الاختفاء القسري وأن يوعي بضرورة المعاقبة على ارتكاب هذه الجرائم النكراء .

٣٠ - أعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها بشأن ما تعتبره اتجاها في البلدان التي انتقلت من شكل استبدادي من أشكال الحكم إلى الديمقراطية التي سنت فيها قوانين أو أقيمت فيها آليات تسهم في استخدام الإفلات من العقاب كوسيلة لترسيخ استقرار الحكومة الديمقراطية . وهذه الحالة ، التي أتيحت فيها فرصة الإفلات من العقاب لموظفي النظام السابق المسؤولين عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ، قد ولّدت مشاعر بعدم القدرة على الدفاع عن النفس ، وعدم الأمان لدى أكثر الفئات تعرضاً للخطر ، كما أوجدت عدم ثقة بالمؤسسات القضائية والديمقراطية .

٣١ - وقد أعرب التآلف لمناهضة الإفلات من العقاب ، وهو مجموعة من المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان ، عن قلقه أمام الفريق العامل إزاء أفعال القوات العسكرية - وهي عادة القوة الحقيقية وراء حالات الاختفاء - وما تتمتع به من إفلات من العقاب ، وخاصة لأن أفراد هذه القوات يحاكمون بواسطة محاكم عسكرية تترك انتهاكات حقوق الإنسان دون عقاب في أغلب الأحيان . وأعرب أعضاء التآلف عن الرأي بأن القمع المنهجي الناشىء في ظل مذاهب الأمن الوطني والاستراتيجيات المضادة للتمرد هو المسؤول سواء عن حالات الاختفاء أو عن إفلات مرتكبيها من العقاب .

٣٢ - وتلقى الفريق العامل أيضاً تقارير تتعلق بمضايقة واضطهاد وقتل أقرباء الأشخاص المختفين أو أعضاء منظماتهم أو أعضاء المنظمات المعنية بحالات الاختفاء . وذُكر أن منظمات حقوق الإنسان وموظفيها كانوا مستهدفين بشكل متزايد على ما يضطلعون به من أنشطة من أجل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان . وتعوقت أعمالهم نتيجة للاعتقالات والتهديدات بالقتل وحالات الاختفاء . بل ، وحالات الإعدام بغير محاكمة أحيانا . وأفادت تقارير عديدة من عدد من البلدان أن من قرروا الدفاع بنشاط عن الحقوق المحددة في الصكوك الدولية يتعرضون للاضطهاد بدعوى أن أنشطتهم تسهم في التمرد أو تُقَوِّض "النظام العام" أو استقرار المجتمع . ويوجد مزيد من المعلومات عن هذه الادعاءات في كل من الفصول الفرعية القطرية وفي الإضافة ١ .

هاء - تطور أساليب العمل

٣٣ - إضافة إلى أساليب العمل المشروحة في تقرير الفريق العامل إلى اللجنة في دوراتها الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين والسادسة والأربعين (E/CN.4/1988/19 ، الفقرات ١٦ - ٣٠ ؛ و E/CN.4/1989/18 ، الفقرة ٢٣ ؛ و E/CN.4/1990/13 ، الفقرات ٢٥ - ٣٨) ، واصل الفريق العامل هذا العام النظر في مسائل محددة متصلة بأساليب عمله .

٢٤ - ووفقاً لمقررات اتخذت في الدورتين السابعة والعشرين والتاسعة والعشرين للفريق العامل ، وُجِّهت رسائل في كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ١٩٩٠ إلى جميع الحكومات المعنية تُذَكِّرها بالحالات التي تقتضي اتخاذ إجراء عاجل بشأنها والتي أحيلت إليها أثناء الستة أشهر السابقة . وعقب قرار اتخذه الفريق العامل في عام ١٩٨٩ وعلى نحو ما يتجسد في أساليب عمله ، أحال الفريق إلى الحكومات المعنية ، برسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، كل ما ورده من ادعاءات منذ ذلك الحين فيما يتعلق بظاهرة الاختفاء في بلدانها ، ودعاها إلى التعليق على هذه الادعاءات إن رغبت في ذلك .

٢٥ - وفي عام ١٩٩٠ ، واصل الفريق النظر في مسألة تنفيذ الملاحظات والتوصيات الواردة في تقاريره عن الزيارات التي قام بها إلى عدد من البلدان . ووفقاً للفقرة ١٦ من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٠/٣٠ ، قرر الفريق تذكير الحكومات المعنية بهذه الملاحظات والتوصيات وطلب معلومات عن نظر الحكومات في هذه الملاحظات والتوصيات وكذلك عما تتخذه من إجراءات لتنفيذها أو عما تواجهه من قيود قد تحول دون تنفيذها .

٢٦ - وعملاً بالطلب الذي قدمته لجنة حقوق الإنسان في قرارها ١٩٩٠/٧٦ ، قرر الفريق العامل ، في دورته الثلاثين ، أن يحيل إلى الحكومات المعنية ، بواسطة برقية من رئيس الفريق إلى وزراء خارجية تلك الحكومات ، أية تقارير عن أعمال تهديد أو اضطهاد أو انتقام تمس ما يرد ذكره في القرارات من أفراد أو جماعات وتقتضي تدخلاً سريعاً ، مع مناشدة الحكومات أن تتخذ خطوات فورية لحماية جميع الحقوق الأساسية للأشخاص المتأثرين . وفوَّض الفريق العامل رئيسه أن يقرر ، بين الدورات ، أياً من الحالات الواردة تتضمن العناصر التي يقتضيها نص القرار . ورأى الفريق أن الحالات التي تمس أقارب الأشخاص المختفين ، والشاهدين على حالات الاختفاء وأسرهم ، وأعضاء منظمات الأقارب ، فضلاً عن منظمات أخرى غير حكومية وأعضاءها المضطهدين أو المهددين انتقاماً لما يضطلعون به من أنشطة لصالح ضحايا حالات الاختفاء أو ما يبذلونه من جهود في سبيل إزالة هذه الممارسة ، هي حالات ينبغي أن يمنحها الفريق العامل أولوية اهتمامه ، وفقاً لأحكام القرار ١٩٩٠/٧٦ .

واو - مشروع الإعلان بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أو اللاإرادي الذي أعده الفريق العامل المعني بالاحتجاز التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات

٢٧ - كما ورد في التقرير السابق للفريق العامل ، طلبت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، في قرارها ١٩٨٨/١٧ إلى الفريق العامل أن يقدم تعليقاته

واقتراحاته بشأن مشروع إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للاختفاء القسري أو اللاإرادي . واستجابة لهذا الطلب ، قدم الفريق العامل مساهمة إلى اللجنة الفرعية ترد في الفقرات من ٣١ إلى ٣٧ في الوثيقة E/CN.4/1990/13 .

٣٨ - واعتمدت اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين نص مشروع إعلان بشأن حماية جميع الأشخاص من التعرض للاختفاء القسري أو اللاإرادي (E/CN.4/1991/2 - E/CN.4/Sub.2/1990/59) . وحظيت جهود الفريق العامل المعني بالاحتجاز والتابع للجنة الفرعية في صياغة مشروع الإعلان ببالغ تقدير الفريق العامل . ويرى الفريق أن اعتماد اللجنة الفرعية مشروع الإعلان يمثل خطوة رئيسية إلى الأمام في مكافحة الاختفاء القسري أو اللاإرادي . وتجدر الإشارة إلى أن الفريق قد أوصى ، في مناسبات عديدة ، بصياغة صك دولي لمكافحة الاختفاء بالتحديد . (انظر E/CN.4/1985/15 ، الفقرة ٣٠٢(ج) ، و E/CN.4/1986/19 ، الفقرة ٢٥١(ب)) .

٣٩ - وعليه ، يوصي الفريق العامل اللجنة باعتماد مشروع الإعلان وإحالته إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة لاعتماده نهائيا .

ثانيا - المعلومات التي استعرضها الفريق العامل والتي تتعلق بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي في بلدان مختلفة

أفغانستان

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٣٠ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بأفغانستان في تقاريره الاربع الاخيرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

٣١ - ولم يُبَلَّغ عن حدوث أية حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة بالحالات الاربع المعلقة التي أحيلت في الماضي . وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، طلبت البعثة الدائمة لافغانستان لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف تزويدها بملخصات عن جميع حالات الاختفاء المعلقة . وأحال الفريق العامل هذه الحالات إليها مجدداً في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أُبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	لا يوجد
ثانيا - الحالات المعلقة	٤
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٤
رابعا - ردود الحكومة	لا يوجد

أنغولا

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٣٢ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بأنغولا في تقاريره السبعة الاخيرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

٣٣ - ولم يُبلغ عن حدوث أية حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . إلا أن الفريق العامل ذكّر الحكومة ، في رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بالحالات المعلقة السبع التي أحيلت إليها في الماضي . ولم تقدم الحكومة معلومات عن أية حالة من هذه الحالات ، ولذلك ، لا يزال الفريق غير قادر على الابلاغ عن مصير الاشخاص المفقودين أو مكان وجودهم .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	لا يوجد
ثانيا - الحالات المعلقة	٧
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٧
رابعا - ردود الحكومة	لا يوجد

الارجنتين

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٣٤ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بحالات الاختفاء في الارجنتين في تقاريره العشرة الاخيرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

٣٥ - ولم يُبَلَّغ عن حدوث أية حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . إلا أن الفريق العامل أحال مجددا إلى الحكومة ما مجموعه سبع حالات تتضمن معلومات إضافية وردت من المصادر .

٣٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أبلغ الفريق العامل حكومة الارجنتين قلقه لأن آلافاً من حالات الاختفاء التي حدثت في ذلك البلد ما زالت دون توضيح ، ورجا الحكومة أن توافيه بمعلومات عن التدابير القضائية أو الإدارية أو المؤسسية التي تعتزم تطبيقها من أجل توضيح هذه الحالات . كما رجا الحكومة موافاته بتفاصيل محددة بشأن الإجراءات أو الاليات أو سبل الانتصاف القانونية المتاحة للاقارب الراغبين في مواصلة التحقيق في مصير أقاربهم المفقودين أو مكان وجودهم .

٣٧ - وفي رسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أُبلغت الحكومة أن حالتين باتتا موضحتين استناداً إلى ردودها وأن حالتين أخريين باتتا موضحتين استناداً إلى معلومات إضافية قدمها المصدر .

٣٨ - وذكّر الفريق العامل الحكومة ، ببلاغه في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بجميع الحالات المعلقة . وفي رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أحاط الفريق العامل الحكومة علماً بتقارير تلقاها من منظمات غير حكومية تعرب فيها عن قلقها لعدم التحقيق في الحالات المعلقة .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٩ - تلقى الفريق العامل معلومات مستكملة عن حالات كانت قد حدثت في الماضي من منظمة العفو الدولية ، و"جدّات ساحة مايو" والحركة المسكونية لحقوق الإنسان ، ومن أقارب الأشخاص المفقودين . ووردت معلومات عامة من المنظمات المذكورة أعلاه وكذلك من "أقارب الأشخاص المختفين والأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية" .

٤٠ - وأرسلت منظمة "أقارب الأشخاص المختفين والأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية" إلى الفريق العامل نسخة عن الدعوى المتخذة بحق دولة الارجنتين في محكمة اتحادية من قبل

مجموعة من أقارب أشخاص اختفوا في الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٣ . واتهموا الدولة في هذه الدعوى بعدم الوفاء بالتزاماتها في توفير حماية قضائية للأشخاص المختفين وأقاربهم وفي إتاحة محفوظاتها ووثائقها للأفراد والمحاكم ، وفي تقديم معلومات دقيقة ومفصلة وموثقة توثيقاً كاملاً عن معاملة المختفين . كما طلبوا من المحكمة أن تأمر الدولة بتسليم ما يلي: (١) جميع السجلات ، بما في ذلك المداولات والقرارات ، للمجالس العسكرية المتتالية التي حكمت الأرجنتين بين ٢٤ آذار/مارس ١٩٧٦ و٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ؛ (٢) الأفلام المصغّرة والملفات وبطاقات الفرهسة التي تشكل أرشيف الأشخاص المختفين الذي في حوزة وزارة الداخلية ، والذي أقرت الوزارة رسمياً بوجوده ؛ (٣) كل ما في حوزة وحدات الجيش والشرطة من وثائق ، بما في ذلك قوائم جرد أية وثائق يمكن أن تكون قد أُتلفت تنفيذاً للأمر الصادر إليها من الأركان العامة للجيش في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ؛ (٤) الأفلام المصغّرة التي صوّرتها الأركان العامة للجيش في عام ١٩٨٠ لملفات الأشخاص المختفين المحفوظة لدى وزارة الداخلية ؛ (٥) نسخة كاملة عن "التعليمات والإجراءات التي يتعين تطبيقها في التعامل مع الأبناء القاصرين لأعضاء المنظمات السياسية والنقابية الذين يوجد آباؤهم رهن الاحتجاز أو في عداد المختفين" ، الصادرة عن وزارة الداخلية والمستنسخة من قبل المنطقة الفرعية العسكرية ٣١٣ في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٧٧ .

٤١ - وأكدت المنظمات بوجه خاص أن وقف الإجراءات الجنائية بحق مرتكبي حالات الاختفاء قد حرم تماماً أُسر الأشخاص المختفين من المصدر الفعال الوحيد للمعلومات الرسمية (الإجراءات الجنائية) وأنها قد حرمت بالتالي من الحق في الانتصاف القانوني ، بما يخلّ بالمادة ٢٥ من الاتفاقية الأمريكية الخاصة بحقوق الإنسان ، وجمهورية الأرجنتين طرف فيها .

٤٢ - وأعربت "جدّات ساحة مايو" ومنظمة العفو الدولية عن قلقهما بشأن حدوث تأخير في الإجراءات القضائية التي تم الشروع فيها لتوضيح حالات الأطفال المفقودين ، حيث يبدو أنه قد تم تزوير مستندات لتمكين وكلاء الآباء من الإدعاء بأن هؤلاء الأطفال أبناؤهم هم .

٤٣ - وتلقى الفريق العامل أيضا من الفريق الأرجنتيني للأنتروبولوجيا القضائية ، وهي مؤسسة كانت قد أسهمت إسهاماً كبيراً في التعرف على جثث أشخاص مفقودين عُثر عليها في مقابر دون أسماء ، طلباً لتوضيح أن هذا الفريق لم تنشئه الحكومة بل أنشأه علماء مهتمون وملتزمون ، وأنه فريق مستقل ورابطة مدنية لا تبتغي الربح ولم تتلق قط إعانات أو دعم من أية إدارة أو حكومة أرجنتينية .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٤٤ - أحالت البعثة الدائمة للأرجنتين لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، بمذكرة شفوية مؤرخة في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بياناً من الحكومة يشرح عدداً من التدابير التي اتخذتها الإدارة السابقة منذ عام ١٩٨٣ للتحقيق في حالات الاختفاء التي حدثت في الأرجنتين . وورد ذكر لإنشاء اللجنة الوطنية المعنية بحالات الاختفاء ، وإلى تحقيقها وتقريرها الذي أشار إلى ٩٠٠ ٨ ضحية من ضحايا الاختفاء ، كما ورد ذكر للمحاكمة المتعلقة بتسعة من أعلى قادة القوات المسلحة والتي أثبتت وجود "أسلوب إجرامي في مكافحة الإرهاب" .

٤٥ - وذكرت الحكومة أيضاً أن مجموعة من العوامل الخارجة عن إرادة الحكومات الدستورية قد حالت دون معرفة مصير كل ضحية من ضحايا الحوادث المادية ؛ غير أنه جاء في الحكم الصادر عن شعبة الاستئناف الوطنية التابعة للمحكمة الاتحادية الجنائية والإصلاحية للعاصمة الاتحادية أن الحقائق التي تم اكتشافها قد حملتها على "استنتاج أن الأفراد المختطفين الذين لم يتم الإفراج عنهم أو احتجازهم لدى السلطة التنفيذية الوطنية أو محاكمتهم قد تمت تصفيتهم جسدياً" . غير أن ، المحكمة لم تحكم بوقوع جريمة قتل في أية قضية ما لم يتم العثور على الجثة . وقدمت الحكومة أيضاً معلومات عن ١٧٣ حالة فردية . وفيما يتعلق بزهاء ١٦١ من هذه الحالات ، كان الفريق قد تلقى سابقاً معلومات من الحكومة تبين المحاكم التي يجري فيها التحقيق في هذه الحالات . وكانت المعلومات جديدة فيما يتعلق بواحدة من هذه الحالات . وثمة تفاصيل أخرى واردة في المعلومات المتعلقة بحالات فردية كانت مدرجة بالفعل في ملفات الفريق العامل لأنها كانت وردت سابقاً من الأقارب ، باستثناء حالتين أفادت الحكومة بشأنهما أن جثث الأشخاص المفقودين قد تم العثور عليها والتعرف عليها . واعتبر الفريق العامل هاتين الحالتين موضحتين .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أُبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	لا يوجد
ثانيا - الحالات المعلقة	٣٨٥ ٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٤٥٩ ٣
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٩٤٠ ٣

(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ] ٤٣
الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[ب] ٣١

(أ) أشخاص احتجزوا ثم أطلق سراحهم: ١٩
أطفال حددت منظمات غير حكومية أماكنهم: ٦
أشخاص تم تحديد أماكن جثثهم وتم التعرف عليها: ١١
أشخاص لم تكن حالاتهم حالات اختفاء: ٧

(ب) أشخاص أُطلق سراحهم من الاحتجاز: ٧
أطفال حددت منظمات غير حكومية أماكنهم: ٨
أشخاص تم تحديد أماكن جثثهم ثم التعرف عليها: ١٦ .

بوليفيا

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٤٦ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق ببوليفيا في تقاريره العشرة الأخيرة المقدمة إلى اللجنة[١] .

٤٧ - ولم يبلغ عن حدوث أية حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . غير أن الفريق العامل ذكّر الحكومة ، في رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بالحالات المعلقة الثمان والعشرين التي أحيلت إليها في الماضي . وكانت قد تمت موافاة الحكومة بنسخة عن هذه الحالات بناء على طلب البعثة الدائمة لبوليفيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، بواسطة مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٤٨ - فيما يتعلق بالحالات المعلقة ، أفادت الحكومة ، في رسالة مؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أنه على الرغم من الجهود المبذولة منذ عام ١٩٨٣ ، عندما أُعيدت الحالة الطبيعية الدستورية والحكومة الديمقراطية ، لم يتسن التثبت من الحقائق بشكل مرض إلا في ٢٠ حالة من الحالات الثماني والأربعين المبلَّغ عنها . ولسوء الحظ لم تتوفر معلومات دقيقة أو محددة يمكن أن تساعد على توضيح الحالات الثمان وعشرين المتبقية . والسبب في عدم التوصل إلى نتائج محددة هو صعوبة التحقيق في الأفعال التي حدثت قبل ذلك الوقت بفترة تتراوح بين ثمان سنوات وتسع سنوات . وزاد مرور الوقت غموض الظروف التي وقعت فيها حالات الاختفاء ، وهي ظروف يصعب تحديدها ، بحكم طبيعة هذه الجريمة وخصائصها ، حيث أن الغرض المتعمد هو التستر على جميع آثار

ارتكابها . وعلاوة على ذلك ، تفيد الشكاوي أن معظم الحالات موضع البحث قد حدثت في فترات سادها عنف عام ، وعشوائي وهائل في كثير من الاحيان ، مثلما حدث أثناء انقلابين عسكريين استخدمت فيهما للأسف أساليب معروفة جيداً لدى الجميع .

٤٩ - ومما قيّد التحقيقات أيضاً الحدود الزمنية المعمول بها بموجب القانون الجنائي . وينص قانون العقوبات البوليفي على وجوب رفع الدعاوي الجنائية في غضون فترة تتراوح بين ثلاث سنوات فيما يتعلق بالجرائم التي ترتب عليها عقوبات أخف (المادة ١٠١) وثمان سنوات فيما يتعلق بجرائم أخطر يترتب عليها سجن شديد (المادة ٣٧) . وكذلك ، ينص قانون الإجراءات الجنائية على أن أي جرم يمكن أن يسفر عن نوعين من الإجراءات ، مدنية أو جنائية ، والقانون يُعَرِّف الإجراءات الجنائية على النحو التالي "الإجراءات الجنائية للتحقيق في فعل ما والمحاكمة عليه ولغرض عقوبة ما في إطار التدابير الامنية ..." (المادة ٤) .

٥٠ - وحملت الحقائق المذكورة أعلاه حكومة بوليفيا على الاعتقاد بأنه لا يوجد سوى احتمال ضئيل جداً للتوصل إلى أية نتيجة حاسمة في التحقيق في الحالات المعلقة . غير أنها ستقدم معلومات بشأن أي تقدم أو تطورات قد تحدث مستقبلاً فيما يتعلق بالحالات موضع البحث .

٥١ - كما ذكرت الرسالة أن الكونغرس الوطني عاكف على النظر في مشروع قانون يصنف الاختفاء القسري أو اللاإرادي بأنه جريمة مضاهية للقتل العمد ، مع تحديد جميع الظروف التشديدية والعقوبات وفقاً لاحكام القانون . ومن المقرر أيضاً تصنيفه بأنه جريمة ضد الإنسانية ذات طابع دولي ، وبالتالي ، تقتضي تسليم مرتكبيها .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أُبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	لا يوجد
ثانيا - الحالات المعلقة	٢٨
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٤٨
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٣٣
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	٢٠

(أ) أشخاص أطلق سراحهم من الاحتجاز: ١٨
أشخاص أبلغ رسميا أنهم ماتوا: ٢ .

البرازيل

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٥٢ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالبرازيل في تقاريره التسع الاخيرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

٥٣ - ولم يبلغ عن حدوث أية حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ ، إلا أن الفريق العامل ذكّر الحكومة ، في رسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، بالحالات المعلقة السبع والاربعين .

٥٤ - كما رجا الفريق ، في رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أن توافيه الحكومة بأية معلومات عن نتائج التحقيقات التي يقوم مجلس الدفاع عن حقوق الإنسان التابع لوزارة العدل بإجرائها بشأن الحالات المعلقة السبع والاربعين من حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المختفين أو من منظمات غير حكومية

٥٥ - أفادت جماعة "لا تعذيب بعد الآن - ر . خ." أنه قد اكتُشفت في إحدى مقابر مدينة ساو باولو حوالي ٧٠٠ ١ جثة كانت قد دفنت سراً في قبر جماعي .

٥٦ - وتَعَرَّف أعضاء رابطات أقارب الاشخاص المغتالين والمختفين على جثتين من بين هذه الجثث لشخصين كانا قد اختفيا منذ عامي ١٩٧١ و١٩٧٢ . (هاتان الحالتان لا ترددان في ملفات الفريق العامل) . ويقوم حاكم ساو باولو باجراء تحقيقات لمحاولة التعرف على الجثث . وأكدت المنظمات غير الحكومية أهمية إجراء هذه التحقيقات وأعربت عن قلقها من احتمال إعاقتها أو وقفها .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٥٧ - كرر الممثل الدائم للبرازيل لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف ، في رسالة مؤرخة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، تأكيد التزام حكومته بحقوق الإنسان ، وأحاط الفريق العامل علماً ، على وجه الخصوص ، بأن مجلس الدفاع عن حقوق الإنسان التابع لوزارة العدل البرازيلية لا يزال ينظر بعناية ، بموجب الإجراء رقم MJ-13.748/79 ، في الحالات المعلقة السبع والاربعين من حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي في البرازيل .

٥٨ - وقدمت الحكومة ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، معلومات متصلة بزهاء ٧٠٠ ١ جثة عثر عليها في قبر مشترك في مقبرة دوم بوسكو ببلدية ساو باولو في أوائل عام ١٩٩٠ . وجاء في المذكرة الشفوية أنه في حين أن التطورات المتصلة بهذا الاكتشاف قد حظيت بمتابعة مجلس الدفاع عن حقوق الإنسان بالاقتران مع محاكمة بشأن "حالات الاختفاء السياسية" ما برح يدرسها منذ عدد من السنوات ، فإن المسؤولية الاساسية عن التحقيق تقع على عاتق بلدية ساو باولو . وكانت الخطوات الرئيسية المتخذة في ذلك التحقيق هي ما يلي: (أ) إنشاء فريق متابعة لرصد التقدم في جميع المهام المتصلة بالتعرف على الجثث ؛ (ب) إسناد مهمة الاضطلاع بالاعمال الفنية المتعلقة بالتعرف على الجثث إلى جامعة ولاية كامبيناس ؛ (ج) دعوة المنظمات الوطنية والدولية غير الحكومية إلى المساعدة في جميع مراحل العملية . وبالتوازي مع هذه التدابير ، أنشأت الهيئة التشريعية التابعة لبلدية ساو باولو لجنة تحقيق للنظر في جميع الحقائق المتصلة بالقبور المشتركة . عقدت اللجنة عدداً من جلسات الاستماع . وأخيرا ، ففي ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، رافق رئيس بلدية ساو باولو إلى مقبرة دوم بوسكو بعثة من المنظمات الدولية غير الحكومية . شملت منظمة العفو الدولية ، والمنظمة المعنية بالسهر على البلدان الامريكية ، والفريق الارجنتيني للانتروبولوجيا القضائية ، الذي كان يرصد العمل الجاري وأدلى ببيانات بعد ذلك فيما يتعلق بالجدية التي كان يجري فيها التحقيق .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أُبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	لا يوجد
ثانيا - الحالات المعلقة	٤٧
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٤٩
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٤٩
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	٣

(أ) أشخاص معتقلون: ٣ .

بوركينا فاصو

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٥٩ - أحال الفريق العامل إلى حكومة بوركينا فاصو ، بموجب أسلوب الإجراءات العاجلة ، ثلاث حالات اختفاء ، في برقية مؤرخة في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٠ . وبناء على طلب الحكومة ، أحيلت ملخصات هذه الحالات مجدداً بمذكرة شفوية مؤرخة في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٦٠ - أحالت منظمة العفو الدولية الحالات الثلاث المذكورة أعلاه وهي تتعلق بثلاثة أشخاص (أحدهم أستاذ جامعي في علميّ الطبيعة والكيمياء) يقال إنهم متهمون بالمشاركة في مؤامرة مزعومة ضد الحكومة وألقي القبض عليهم في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أُبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	لا يوجد
ثانيا - الحالات المعلقة	٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٣
رابعا - ردود الحكومة	لا يوجد

تشاد

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٦١ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بتشاد في تقريريه الأخيرين إلى اللجنة(١) .

٦٢ - ولم يتلق الفريق العامل في عام ١٩٩٠ أية تقارير عن حدوث حالات اختفاء في تشاد . إلا أنه ذكّر الحكومة ، في رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بالحالة المعلقة التي أحيلت إليها في الماضي . ولم تقدم الحكومة معلومات عن هذه الحالة ، ولذلك ، فإن الفريق لا يزال غير قادر على الابلاغ عن مصير الشخص المفقود أو مكان وجوده .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٦٣ - تلقى الفريق العامل من منظمة العفو الدولية جملة تقارير ذات طبيعة عامة تزعم أن مئات من السجناء السياسيين الذين ألقي القبض عليهم في تشاد أثناء السنوات الثمان السابقة قد اختفوا فعلياً ، حيث أن الحكومة لم تكشف عن أية معلومات إطلاقاً عن مكان وجودهم ، كما أنه لم تتم مراعاة الإجراءات الناظمة لحالات الاحتجاز . إلا أن منظمة العفو الدولية لم تقدم التفاصيل كما هو مطلوب بموجب معايير الفريق العامل .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أُبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	لا يوجد
ثانيا - الحالات المعلقة	١
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٣
رابعا - ردود الحكومة	١

شيلـــي

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها إلى الحكومة

٦٤ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بشيلي في تقاريره العشرة الاخيـــرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

٦٥ - ولم يبلغ عن حالات اختفاء حدثت في عام ١٩٩٠ . ولكن الفريق العامل أحال حالـة واحدة بموجب الاجراءات المستعجلة قيل إنها حدثت في عام ١٩٨٩ . كما أحال الفريق إلـى الحكومة مرة أخرى ثلاث حالات تحتوي معلومات اضافية وردت من المصادر .

٦٦ - واخطرت الحكومة برسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ بأن حالتين تعتبـــران الآن موضحتين على أساس المعلومات التي قدمها المصدر . وفي نفس الرسالة طُلب مـــن الحكومة توفير معلومات اضافية بشأن ٩ حالات أشير إليها باعتبارها موضحة في تقريـــر خاص قدمته حكومة شيلي إلى الفريق العامل .

٦٧ - وذكّر الفريق العامل أيضا بجميع الحالات المعلقة في رسالته المؤرخة فـــي ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ . وفي رسالة مؤرخة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، ووفقا لقرار اتخـذه الفريق العامل في جلسته السابعة والعشرين ، ذُكّرت الحكومة ببلاغ عن حالة اختفـــاء أحيل إليها خلال الاشهر الستة السابقة بموجب الاجراءات المستعجلة .

٦٨ - واستجابة لطلب من البعثة الدائمة لشيلي لدى مكتب الامم المتحدة في جنيـــف ، ورد في مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، نيابة عن اللجنة الوطنيـــة للحقيقة والتصالح ، أرسل إليها الفريق العامل الفصل الخاص بحالات الاختفاء الذي كـان من بين الوثائق التي قدمتها إليه وكالة التضامن "فيكاريا دي لا سوليداريداد" فـــي شباط/فبراير ١٩٨٩ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٦٩ - قدمت اللجنة الشيلية لحقوق الإنسان حالة أبلغ بها حديثا ، وتتعلق بأحـــد المناضلين في ميدان حقوق الإنسان ، ويدّعى أن رجال الامن أخذوه من منزله فـــي سانتياغو في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . وأخطرت اللجنة أيضا الفريق العامل أنـــه فيما يتعلق بحالتين من حالات الاختفاء ، عثر على بقايا الشخصين وتم التعرف عليها فـي كولينا ، سانتياغو .

٧٠ - أرسلت منظمة العفو الدولية إلى الفريق العامل تقريراً عن القـــرارات القضائية التي أصدرتها محاكم عسكرية في ١٩٨٩ و١٩٩٠ بشأن ثلاثة تحقيقات هامة تتعلـــق

بحوالي ١٠٠ حالة اختفاء . وأعلنت المحاكم العسكرية حفظ القضية في هذه الحالات ، تطبيقاً لقانون العفو لعام ١٩٧٨ .

٧١ - ويتعلق القرار الأول بسبعين شخصا جرى اعتقالهم في سانتياغو ما بين ١٩٧٤ و١٩٧٦ على يد "ادارة المخابرات الوطنية" . وفي عام ١٩٧٨ رفعت دعوى جنائية ضد الجنرال مانويل كونتريراس ، وهو مدير سابق لادارة المخابرات الوطنية "دينا" ، أمام المحكمة العاشرة التي أعلنت عدم اختصاصها لمواصلة التحقيق فيها وأحالتها إلى محكمة عسكرية حفظت القضية . ورفعت دعوى استئناف ضد حفظ القضية في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٩ أمام المحكمة العسكرية للبت في انطباق قانون العفو على هذه الحالة ، علما بأنه خطوات كثيرة في التحقيق كانت معلقة وقت حفظ القضية . وفي أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ ، أعلنت المحكمة العليا أن قانون العفو لعام ١٩٧٨ يتفق مع الدستور وقابل للتطبيق .

٧٢ - يتعلق القراران الثاني والثالث على التوالي بأربعة وعشرين شخصا ، من الفلاحين من منطقة "باييني" بالقرب من سانتياغو ، اختفوا في عام ١٩٧٣ وثمانية أشخاص من فالباريسو اختفوا ما بين ١٨ و٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥ . وقرر أحد القضاة العسكريين حفظ قضية "باييني" في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . وقررت المحكمة العسكرية في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ حفظ قضية "فالباريسو" مؤيدة لقرار أصدرته محكمة أدنى بحفظ التحقيق استنادا إلى قانون العفو . ورفعت دعوى ضد هذا القرار أمام المحكمة العليا .

٧٣ - وجاءت هذه القرارات في أعقاب قرار سابق أصدرته المحكمة العليا في آب/ أغسطس ١٩٨٩ بحفظ التحقيقات التي أشرف عليها القاضي كارلوس شيردا في حالات اختفاء ١٠ أعضاء في الحزب الشيوعي في ١٩٧٩ ، حفظا نهائيا .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٧٤ - في مذكرتين شفويتين مؤرختين في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر و٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠ ، قدمت الحكومة معلومات بشأن ١٠ حالات اختفاء . وأبلغت الحكومة الفريق العامل أن إحدى الحالات لا تزال قيد التحقيق أمام المحكمة الجنائية السادسة والعشرين في سانتياغو . وتتعلق الحالات التسعة الأخرى بأشخاص مفقودين عثر على جثثهم مؤخرا . ومع ذلك ، فإن اسمين فقط من الأسماء التسعة الواردة في القائمة تتعلق بحالات اختفاء أحيلت إلى الفريق العامل .

٧٥ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، قدمت البعثة الدائمة لشيلي لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف تقريرا خاصا عن مسألة الاختفاء القسري أو

اللاإرادي أعده مكتب المستشار الخاص المعني بحقوق الإنسان لدى وزارة العلاقات الخارجية . ويتكون التقرير من ثلاثة فصول ملخصة أدناه .

٧٦ - في ١٩٧٣ ، كانت الاختفاءات تحدث على وجه عام على يد أعضاء القوات المسلحة (بصفة رئيسية الجيش والـ "كارابينيروس") . ومن ١٩٧٤ وما بعدها تسبب أعضاء ادارة المخابرات الوطنية (دينا) في اختفاء أشخاص ، معظمهم من المناضلين البارزين في اليسار الشيلي ("مير" ، والحزب الاشتراكي والحزب الشيوعي) .

٧٧ - وحتى نهاية الحكم العسكري كان هناك ٧٣٥ حالة معروفة عن معتقلين مفقودين . ووضح مصير ٥٢ شخصا كان قد قبض عليهم في ١٩٧٣ حيث عثر على جثثهم في عام ١٩٧٨ . وخلال الاشهر الخمسة الاولى من قيام الحكومة الجديدة ، أبلغ عن ١٩٣ حالة أخرى من حالات اختفاء المعتقلين ، مما جعل مجموع المفقودين يصل إلى ٩٢٨ شخصا ، حدد الفريق أسماءهم ومكان القبض عليهم وتاريخ اختفائهم .

٧٨ - رفضت المحاكم بصفة دائمة طلبات الامبارو التي قدمت إليها فيما يتعلق بالمعتقلين الذين اختفوا بعد ذلك . ولم تأمر المحاكم حتى باجراء تحقيق في الموضوع ولم يحدث أبدا أن قام قضاة بزيارة المراكز السرية التي أبلغ عنها .

٧٩ - وعندما وضعت الحكومة السابقة حدا لحالات الاختفاء المستمرة للمعتقلين ، نتيجة للضغوط الدولية ، أصدرت قراراً تشريعياً في نيسان/ابريل ١٩٧٨ بالعفو ، يعفي بصفة أساسية مرتكبي هذه الجرائم من أية مسؤولية جنائية .

٨٠ - ويصف التقرير أيضا سياسة الحكومة الحالية فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان ككل وبحالات الاختفاء على وجه خاص .

٨١- وورد في البرنامج ، ضمن أمور أخرى ، ما يلي:

" ... ستعمل الحكومة الديمقراطية على اثبات الحقيقة في جميع حالات انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت منذ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ .

"وبالمثل ، ستؤمن المحاكمة في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان التي تنطوي على جرائم مشينة ضد الحياة والحرية والاشخاص وفقا للقانون الجنائي الساري ،..." .

٨٢ - ووفاء لهذه الوعود أصدر رئيس الدولة المرسوم الاعلى رقم ٣٥٥ لوزارة الداخلية المؤرخ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، والمنشور في الجريدة الرسمية المؤرخة في ٩ أيار/مايو ١٩٩٠ ، والذي أنشئت بموجبه اللجنة الوطنية للحقيقة والتصالح . وعهد إلى هذه اللجنة تنفيذ برنامج حقوق الإنسان المشار إليه أعلاه .

ملخص احصائي

أولا -	الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا -	الحالات المعلقة	٤٦١
ثالثا -	مجموع الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٤٦٥
رابعا -	ردود الحكومة:	
	(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا	
	(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة	صفر
خامسا -	الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[أ]	٤

(أ) أشخاص أفرج عنهم: ١
أشخاص توفوا (جثث عثر عليها وتم التعرف عليها): ٣

الصين

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها إلى الحكومة

٨٣ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالصين في تقريريه الاخيرين المقدمين إلى اللجنة[١] .

٨٤ - خلال الفترة المستعرضة ، أحال الفريق العامل ١٠ حالات اختفاء أبلغ عنها حديثا إلى حكومة الصين ، من بينها ٧ حالات ذكر أنها حدثت في ١٩٩٠ . وأحيلت خمس حالات منها إلى الحكومة في رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وخمس في حالات أخرى في رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ . وفيما يتعلق بالحالات الخمسة الاخيرة ، يجب أن يكون مفهوما أن الحكومة لم تستطع الرد بشأنها قبل اعتماد هذا التقرير .

٨٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أخطرت الحكومة بأن حالة واحدة تعتبر الآن موضحة على أساس المعلومات التي قدمها المصدر . وفي رسالة مؤرخة في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أخطرت الحكومة بأن هناك حالتين أخرتين ستعتبران موضحتين ، شريطة ألا يشير المصدر اعتراضات خلال ستة أشهر . وفي رسالة لاحقة مؤرخة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أخطر الفريق العامل الحكومة أنه قرر تمديد هذه الفترة إلى ستة أشهر أخرى نظرا لمصاعب أبلغ عنها فيما يتعلق بالاتصال مع الاسر المعنية .

٨٦ - وذكّر الفريق العامل أيضا الحكومة ، في رسالته المؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بجميع الحالات المعلقة المبلغ بحدوثها في الصين .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٨٧ - معظم حالات الاختفاء التي أبلغ عنها حديثا ، أحيلت من قبل الرابطة الدولية لحقوق الإنسان ، والفريق المعني بحقوق الاقليات وشبكة معلومات التبت . وقدمت هذه المنظمات أيضا معلومات ذات طبيعة عامة تتعلق بمشكلة الاختفاءات .

٨٨ - وتتعلق ثلاث من الحالات الجديدة التي أبلغ عنها بأشخاص اختفوا بعد أحداث بكين في حزيران/يونيه ١٩٨٩ ؛ اثنتان منهما تتعلقان بمواطنين من التبت في لاسا ، وتأكد بعد ذلك أن أحدهما موجود في السجن . وتتعلق أيضا الحالات الخمسة التي أحيلت إلى الحكومة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بمواطنين من التبت أبلغ عن اختفائهم في لاسا في ١٩٨٩ أو في ١٩٩٠ .

٨٩ - وذكرت المصادر التي أبلغت الفريق العامل بهذه الحالات بأنه منذ أحداث حزيران/يونيه ١٩٨٩ (في بكين وغيرها من المدن) ، جرى اعتقال عدد كبير من الأشخاص ، غير أن السلطات الصينية لم ترغب في الكشف عن عدد المعتقلين ولا عن معلومات بشأن التهم الموجهة إليهم . ولا تعرف أيضا معلومات عن أماكنهم أو عن أية أحكام تكون قد صدرت بشأنهم . وذكر أن عدد الأشخاص الذين لا يزالون معتقلين ، وكثيرون منهم تحت نظام العزل وبلا تهم موجهة إليهم ، يصل إلى "عدة آلاف" . كما ذكر أنه جرى بصفة دائمة تجاهل الشرط الذي يتطلبه القانون باخطار أسرة المعتقل أو الوحدة التي يعمل فيها خلال ٢٤ ساعة من اعتقاله . وذكر أيضا أن ممارسة تعذيب المعتقلين ومعاملتهم معاملة سيئة هي ممارسة شائعة كما أشير إلى أساليب أخرى لاعتقال أو سجن الأشخاص بصفة قانونية وتنفيذا لأوامر السلطات ، فالاعتقال لمدة طويلة خارج نطاق النظام القضائي مثل "اعادة التأهيل من خلال العمل" يمارس على نطاق واسع .

٩٠ - وفيما يتعلق بمنطقة التبت المتمتعة بالحكم الذاتي ، ذكر أن جهود الحكومة للتحكم في الاتصال والمرور بين هذه المنطقة والعالم الخارجي تجعل من الصعب للغاية الحصول على معلومات عن حالات الاختفاء في هذه المنطقة . وأحد الأمثلة التي تثبت هذه الصعوبة هو بطء وشحة المعلومات التي تسربت عن الاضطرابات التي حدثت في لاسا خلال الفترة من ٣ إلى ١٠ اذار/مارس ١٩٨٩ .

٩١ - وفيما يتعلق بال ١٩ شخصا الذين اختفوا بعد اجبارهم على العودة إلى التبت من نيبال ، ذكر المصدر أنهم شوهدوا للمرة الأخيرة في قبضة الشرطة الصينية في الطريق إلى كينغاي . ورفض تأكيد الحكومة بأن الأشخاص الـ ٢٦ قد اخذوا إلى بيوتهم ، ما دام أن ٧ منهم قد هربوا . وطلب المصدر تمديد فترة الستة أشهر لمحاولة التأكد مما إذا كان أي من هؤلاء الأشخاص قد عاد إلى أسرته .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٩٢ - قال الممثل الدائم لجمهورية الصين الشعبية لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف ، في رسالة مؤرخة في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، إن ٣٦ مواطنا من التبت كانوا قد غادروا الصين بصفة غير شرعية وتم اعادتهم الى الوطن ، واستقبلتهم الحكومة الصينية في زانغمو على الحدود النيبالية وعادوا الى محلياتهم الاصلية في اقليم مشوان . وفيما يتعلق بالرهبان الاربعة ، قالت الحكومة إنه جرى الافراج عنهم من الاعتقال في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ وعادوا إلى موطنهم ، وكان قد حكم على أحدهم بالسجن لمدة سنتين وأن أسماء الرهبان الاربعة على نحو ما ذكرها الفريق العامل هي غير معروفة في دير دريبونغ .

٩٣ - وفي رسالة أخرى في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ قرر الممثل الدائم للصين ان حكومته صادفت صعوبات كبيرة في القيام بتحقيقات على أساس الاسماء والاماكن التي أحالها الفريق العامل . وذكر أيضا أنه لا يمكن اعتبار حكومة الصين مسؤولة عن رحيل ١٩ شخصا من مواطني التبت المشار اليهم أعلاه ، بصفة غير قانونية ، وربما غادر بعضهم مرة أخرى أماكن اقامتهم الاصلية بارادته الحرة .

٩٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أرسلت حكومة الصين ردودا بشأن خمس حالات أخرى أحيلت اليها في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . وفيما يتعلق بحالتين من الحالات الخمس ، قالت الحكومة إن أسر الافراد المعنيين تعلم أماكنهم (على أي حال ، واحد من هذه الاسماء لا ينطبق على الاسم الذي أحاله الفريق العامل) . وفيما يتعلق بحالة منها ، قالت الحكومة إن ٥٤ شخصا يحملون هذه الاسماء يعيشون في بكين ولكن لم يقبض على أحد منهم . وفيما يتعلق بالحالتين الباقيتين ، قالت الحكومة إن أحد الاشخاص حكم عليه في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ بالسجن ثماني سنوات في سجن لاسا لاشتراكه في حركة انفصالية . وأن السلطات تقوم بالتحقيق لمعرفة مكان الشخص الآخر .

٩٥ - وورد في الرد أيضا ، فيما يتعلق بالاعتقالات بعد أحداث ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أن الاجهزة القضائية أفرجت عن ٨٨١ شخصا على دفعات في ١٨ كانون الثاني/يناير ، و١٨ أيار/مايو و٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ؛ وذكر أيضا أنه في الوقت الحالي ، لا يوجد إلا قلة من الاشخاص قيد التحقيق . ورفضت الحكومة ادعاءات التعذيب والمعاملة السيئة ، وأكدت أن الصين هي عضو في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وأن لديها نصوصا قانونية سارية النفاذ تحمي مختلف الحقوق التي يتمتع بها المواطنين خلال الدعاوى القانونية وأثناء وجودهم في الاعتقال أو السجن . والافعال غير القانونية التي

يرتكبها المسؤولون عن تنفيذ القوانين يجري التحقيق فيها لاثبات المسؤولية الجنائية . وما بين آذار/مارس وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، جرى القبض على حوالي ٤٠٠ شخص أكثر من ٣٠٠ منهم لجرائم صغيرة نسبيا وجرى سجن ٦٠ منهم فقط بموجب القانون .

٩٦ - وفيما يتعلق بمسألة "اعادة التأهيل من خلال العمل" ذكر الرد أن الممارسة تستند الى القرار الذي اتخذته اللجنة الدائمة لمؤتمر الشعب الوطني . المؤرخ في آب/أغسطس ١٩٥٧ ، والذي تم التصديق عليه بعد ذلك في كل من اللجنة الدائمة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ومجلس الدولة في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ ، وأنها ممارسة قانونية تماما بموجب القانون الوطني . و"اعادة التأهيل من خلال العمل" اجراء اداري في اطار الاصلاح التعليمي الالزامي الذي اعتمدته الصين لردع الجريمة وتخفيضها وحماية القانون العام والنظام . وأكدت الحكومة أن الحقوق المنصوص عليها في الدستور والقوانين مكفولة للمعتقلين في مؤسسات اعادة التأهيل .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٥
ثانيا - الحالات المعلقة	٣٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٣٤
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها رداد محددا واحدا أو أكثر	٣٩
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	١
خامسا - حالات أوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	١

(أ) أشخاص أفرج عنهم: ١

(ب) أشخاص في السجن: ١

كولومبيا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٩٧ - يرد بيان عن أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بكولومبيا في تقاريره الستة الأخيرة المقدمة الى اللجنة[١] ، وأيضا في تقريره عن زيارة كولومبيا في ١٩٨٨ (E/CN.4/1989/18/Add.1) .

٩٨ - وخلال الفترة المستعرضة ، أحال الفريق العامل ١٠٨ حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا الى حكومة كولومبيا ، منها ٨٢ حالة ذكر أنها حدثت في ١٩٩٠ . وأحيل ٨٢ من هذه الحالات ببرقية بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة . وأحال الفريق أيضا من جديد ٩ حالات تحتوي معلومات اضافية وردت منها المصادر . وفيما يتعلق بالحالتين اللتين أحالهما الفريق العامل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وفقا لأساليب عمله ، فيجب أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع الرد قبل اعتماد هذا التقرير .

٩٩ - وفي رسائل مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه و٢٠ أيلول/سبتمبر و١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أخطرت الحكومة بأن ٣٦ حالة تعتبر موضحة ، ٣٤ منها على أساس ردودها واثنتان على أساس المعلومات الاضافية التي قدمتها المصادر .

١٠٠ - وفي رسائل مؤرخة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ و١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق الحكومة بتقارير الإختفاءات التي أحيلت إليها خلال الستة أشهر الأخيرة وفقا لأسلوب الاجراءات المستعجلة ؛ وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل أيضا الحكومة بجميع الحالات المعلقة . وقدمت بعد ذلك ملخصات عن هذه الحالات بناء على طلب الحكومة .

١٠١ - وأحال أيضا الفريق العامل إلى الحكومة ، في رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ ادعاءات عن أعمال تخويف وانتقام ومضايقات ضد أقارب الأشخاص المختفين مسترعيا انتباهها إلى الفقرة ١٢ من القرار ١٩٩٠/٣٠ والفقرة ٢ من القرار ١٩٩٠/٧٦ . وفي هذا الصدد ، أحال الفريق العامل بالبرق ٥ من هذه الحالات رأى أنها تستلزم تدخلا سريعا . وفي نفس الرسالة ، أخطر الفريق العامل أيضا الحكومة بشأن تقارير تلقاها عن تطورات حدثت في كولومبيا ولها تأثير فيما يتعلق على بظاهرة الاختفاء أو بحل الحالات التي لم توضح بعد .

١٠٢ - ووفقا للمقرر الذي اتخذه الفريق العامل في دورته الثلاثين أرسلت رسالة مؤرخة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى الحكومة لتذكيرها بالتوصيات الواردة في التقرير بشأن البعثة التي زارت البلد في عام ١٩٨٠ ولطلب معلومات عن الاجراءات التي اتخذت في هذا الصدد تبعا لذلك . ومن بين هذه التوصيات ، أعرب الفريق العامل عن الحاجة إلى مراجعة سلطات الشرطة التي تمارسها القوات المسلحة وقوات الأمن ؛ وإزالة بعض العقبات الاجرائية التي تعتري الإحضار أمام المحكمة ؛ وادراج حالات الاختفاء باعتبارها جريمة منفصلة في قانون العقوبات ؛ وزيادة الموارد المتاحة لمكتب المدعي العام وللقضاة ، لتحديد أماكن الأشخاص المفقودين .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو منظمات غير حكومية

١٠٣ - وردت الحالات الجديدة التي أحيلت خلال عام ١٩٩٠ من منظمة العفو الدولية ورابطة أقارب المعتقلين المختفين واللجنة الأندية لفقهاء القانون (فرع كولومبيا) واتحاد عمال كولومبيا . وذكر أن المسؤولية في معظم هذه الحالات تقع على عاتق الجيش أو الشرطة أو الجماعات شبه العسكرية التي تتصرف بلا خوف من العقوبة ويعتقد أن لها صلات مع أعضاء قوات الأمن . والمحافظات التي تأثرت أكثر من غيرها هي إنتيوكيا وفايي دل كاوكا ، وسانتاندير .

١٠٤ - ووفقا للمعلومات التي وردت ، لا يزال الضحايا الرئيسيون لحالات الاختفاء بعد الاعتقال هم من الفلاحين المشتركين في منظمات عمالية يسارية مشروعة ومن الزعماء المدنيين المنتمين للمنظمات الريفية في المحليات أو لأحزاب المعارضة اليسارية القائمة في المناطق التي تقوم فيها القوات المسلحة بعمليات مضادة للعصيان .

١٠٥ - وأدعي أن السلطات تبذل جهودا غير كافية للبحث عن أماكن الأشخاص الذين أبلغ عن اختفائهم بعد الاعتقال ، كما يتبين ذلك ، حالة ٤٢ شخصا اختفوا في بويبلو بيلو (أنتيوكيا) في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . ووفقا للمعلومات التي وردت ، عشر في نيسان/ابريل ١٩٩٠ على جثث ٣٦ شخصا في "فينكاس لاس تانغاس وخاراغواي" ، ومحلية فالنشيا ، وقرطبة ، وتعرف الأقارب على ٧ منها قائلين إنها جثث أشخاص قبض عليهم في "بويبلو بيلو" . وذكر أيضا أنه عثر على مقابر مشاعة في نفس المنطقة ربما تحتوي على جثث الأشخاص المفقودين الآخرين ؛ ومع ذلك ، بالرغم من الطلبات التي قدمتها الأسر ، ادعي أنه لم تتخذ أية خطوات للتعرف على الجثث . وعلى وجه عام ، ذكرت المصادر أنه في معظم الحالات ، جرى القيام بالاجراءات الشرعية لمعرفة هوية الجثث بطريقة مخالفة للقواعد .

١٠٦ - وردت أيضا تقارير تتعلق بصعوبة تحديد هوية المسؤولين عن الاختفاءات ؛ وذكر أن ذلك يرجع جزئيا إلى إحجام الشهود عن الادلاء بشهادتهم خوفا من الانتقام ، وإلى كون أن معظم الأشخاص اعتقلوا على يد قوات شبه عسكرية تعمل وهي مرتدية الملابس المدنية . وفي بعض الحالات ، نجح الأقارب أو المسؤولون في مكتب المحامي العام في تحديد مكان اعتقال الأشخاص الذين اختفوا بعد القبض عليهم ؛ ومع ذلك ، رفضت السلطات العسكرية على وجه عام الاعتراف بالاعتقالات بالرغم من شهادات شهود الاعتقال .

١٠٧ - وفي الأشهر الأخيرة ذكر أن كثيرا من التحقيقات القضائية المدنية في انتهاكات حقوق الانسان أدت إلى اصدار أوامر بالقبض على أعضاء في القوات المسلحة الكولومبية اشتركت في عمليات اعتقال تعسفية وتعذيب واعدام خارج نطاق القضاء . ومع ذلك ، أكد

أن السلطات العسكرية حالت في معظم هذه الحالات دون ملاحقة رجال الجيش والشرطة ، وذكر أنه كان يجري بصفة منتظمة نقل رجال الجيش والشرطة الذين كانت تلاحقهم المحاكم المدنية وأحيانا ترقيتهم . وفي مناسبات أخرى ادعت السلطات العسكرية أنها لم تستطع تقديم رجال الجيش إلى المحاكم العسكرية للرد على التهم الموجهة إليهم المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان لأنهم "هربوا من الخدمة" .

١٠٨ - وتقول التقارير الواردة إن الممارسات الأخرى التي تسهل الافلات من العقوبة ، تشمل تخويف وقتل الشهود ، وقيام السلطات العسكرية باعاقة التحقيقات المستقلة بعدم تقديمها معلومات أو عدم امتثالها لأوامر القبض التي أصدرها القضاة المدنيون ، وتخويف السلطات القضائية التي تحقق في انتهاكات حقوق الانسان المنسوبة إلى الجيش والقوات شبه العسكرية . وذكر أيضا أنه بالرغم من وعود الحكومة لتحسين النظام القضائي ، فقد ظل هذا النظام يتسم بالنقص في الموارد وعدم وجود حماية وتعاون ملائمين للقيام بالتحقيقات .

١٠٩ - وفيما يتعلق بالاختفاءات من دار القضاء التي حدثت في عام ١٩٨٥ (انظر E/CN.4/1989/18/add.1 ، الفقرات ٩٣-٩٦ و E/CN.4/1990/13 ، الفقرة ٨٧) ، ذكر أن مكتب المدعي العام طلب بعد انتهائه من النظر في دعوى تأديبية اقالة جنرال من الجيش (قائد الفرقة الثالثة عشرة وقت حدوث الحادث) لأنه لم يعط الأولوية لحماية المدنيين الأبرياء خلال العمليات العسكرية للسيطرة على مجموعة الفدائيين .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

١١٠ - خلال عام ١٩٩٠ قدمت الحكومة ردودا بشأن ٧٩ حالة اختفاء بمذكرات شفوية مختلفة . وذكر في معظم هذه الردود أسباب شتى: أن السلطات المختصة عاكفة على التحقيق في الحالة أو أن التحقيقات التي أجريت توضح أن قوات الحكومة ليست مسؤولة عن الاختفاء ؛ أو أن عملية الاعتقال غير مسجلة في مكاتب القوات التي ذكر أنها مسؤولة ؛ أو أن الحالة لم تبلغ إلى السلطات المعنية في المنطقة التي دار فيها الاعتقال ؛ أو أن وكيل النيابة قام بزيارة المرافق التابعة للقوات التي ذكر أنها مسؤولة ولم يعثر على أشخاص مفقودين هناك . وفي حالتين أصدر النائب المفوض للقوات المسلحة قراراً طلب فيه عزل نقيب في الجيش ؛ وفي عدة حالات أخرى عثر على الشخص مقتولا أو أطلق سراحه من الاعتقال . وردت الحكومة أيضا على حالتين تتعلقان بمضايقة الأقارب ، كان الفريق العامل قد أرسل بشأنهما نداء سريعا للتدخل . وذكر أن التحقيق جاري في احدى الحالتين وأنه فيما يتعلق بالحالة الأخرى ، قامت لجنة تابعة للمدعي العام في سانتاندير بزيارة أقارب الشخص المهدد وكذلك الشهود .

١١١ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، احالت الحكومة وثيقة تحتوي معلومات عن التطورات الاخيرة في سياسة الحكومة في ميدان حقوق الإنسان . ووفقا لهذه الرسالة ، اتخذت خلال عام ١٩٩٠ تدابير مؤسسية مختلفة بغية اعادة قدرة المحاكم تدريجيا الى اداء وظائفها .

١١٢ - وصدر القانون رقم ٤ لعام ١٩٩٠ لتحديد وظائف مكتب النائب العام للامة وتنظيمها وتعزيزها واعادة وظائف الشرطة الجنائية الخاصة الى مكتب النائب العام من خلال مكتب التحقيقات الخاصة . ومنذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ يتمتع مكتب النائب - المفوض لحقوق الإنسان بولاية قضائية كاملة في الحالات التي يكون فيها المسؤولون العموميون مسؤولين عن تعذيب أو اختفاءات . وأنشأ اجراءات خاصة تطبق في حالات الاختفاءات المفترضة تقتضي قيام المسؤولين في مكتب النائب العام بزيارات فورية بعد استلام الشكوى الى الاماكن التي يرجح العثور فيها على الشخص المشتبه في اختفائه .

١١٣ - وافادت الحكومة بعد ذلك أن مكتب النائب العام انشأ أيضا مركزا للطوارىء لمعالجة حالات الاختفاء القسري . ويتكون هذا المركز من مسؤولين في مكتب التحقيقات الخاصة ومكتب المدعي المفوض لحقوق الإنسان وكذلك من مكاتب النائب - المفوض لدى القوات المسلحة ومن الشرطة الوطنية والشرطة الجنائية ، وفقا لما تقتضيه الحالة ، ولهم سلطة التفتيش العسكري ، وتتبع المركز وحدات ومراكز للشرطة تستخدم اساليب مرنة وملائمة . وفي عدد من الحالات ، اتاحت هذه الاساليب معرفة اماكن الاشخاص المختفين .

١١٤ - ويجري تنظيم مكتب مستشار الرئاسة لحقوق الإنسان من جديد ليتسنى له ان يلعب دورا اكثر نشاطا في رصد انتهاكات حقوق الإنسان كوسيلة لدعم الاجراءات الجدية التي يتخذها مكتب النائب العام وغيره من الهيئات الحكومية التي تعالج مسائل حقوق الإنسان والتي هي أعضاء في الفريق العامل فيما بين المؤسسات . وأحد العناصر الاساسية لهذا العمل هو الرصد المستمر لحالة الاشخاص المختفين كوسيلة لتجميع المعلومات المتناثرة المتاحة بشأن هذه الحالات ولاستحداث طرق اكثر فاعلية لمعالجة المشكلة . ويحاول مكتب مستشار الرئاسة اقامة علاقات أوثق مع المنظمات غير الحكومية التي تعالج مسألة حقوق الإنسان للحصول على المعلومات الجديدة عن حالات حقوق الإنسان في الوقت المناسب ، إذ انه لم يعلم في كثير من الاحيان بحالات الاعتقالات التعسفية أو الاختفاءات المفترضة . وهذا يعوق اتخاذ الاجراء السريع الضروري للبدء في التحقيق في الوقت الذي تكون فيه الفرصة أكبر للنجاح .

١١٥ - وتبذل الحكومة جهودا كبيرة لاصلاح نظام التحقيق ، الذي اشير الى مواطن ضعفه في تقرير الفريق . واتخذت الحكومة السابقة خطوات لاعادة تنظيم الفرع التقني للشرطة الجنائية ، وهو هيئة تحقيق مدنية تخضع للادارة الوطنية المعنية بالتحقيق الجنائي . وانشئت ١٩٠ وحدة تحقيق تمهيدي في انحاء مختلفة من البلد . وبالاضافة الى ذلك انشأت الادارة المعنية بالتحقيق الجنائي وحدة وطنية لحقوق الإنسان لكي تقوم بتنسيق اعمال وحدات حقوق الإنسان في جميع المحافظات وبالتالي تتيح لموظفيها تفهم مسائل حقوق الإنسان على نحو أفضل ومتابعة انشطة وحدات التحقيق المسؤولة عن النظر في الافعال المرتكبة التي تخضع للعقاب لضمان اجراء التحقيقات على نحو فعال ودون تعسف من جانب رجال القانون أو الأمن .

١١٦ - وعلقت الحكومة على عملية الاصلاحات الدستورية ، فقالت إن هناك اتفاق واضح بين مختلف الجماعات التي تستهدف الحصول على تفويض من الشعب لتمثيله ، على أن الوظائف الرئيسية للجمعية هي اعادة تنظيم نظام القضاء وصياغة قواعد قانونية توضح وتكمل ضمانات وحقوق الافراد مع انشاء آليات تضمن تنفيذها او توفر للفرد سبل الانتصاف الملائمة لضمان مراعاتها أو لحمايته من التعسفات . وفي سياق عملية الاصلاح الدستوري ، وضع في الاعتبار أن سبل انتصاف الانبارو وحق الاحضار أمام المحكمة وحق الادعاء العام ينبغي أن تدرج في الدستور باعتبارها وسيلة لحماية حقوق الإنسان .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٨٣
ثانيا - الحالات المعلقة	٦٤٩
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل الى الحكومة	٨٠٠
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو اكثر	٦١١
(ب) الحالات التي اوضحتها ردود الحكومة(أ)	١٢١
خامسا - الحالات التي اوضحتها مصادر غير حكومية(ب)	٣٠

(أ) اشخاص مطلقو السراح: ٣٦
أشخاص أفرج عنهم: ٥٤
أشخاص في السجن : ٩
أشخاص توفوا: ٣١
أشخاص اختطفهم المتمردون: ١

(ب) أشخاص مطلقو السراح: ٣
أشخاص في السجن: ٤
أشخاص مفرج عنهم: ١٨
أشخاص توفوا: ٦

قبرص

١١٧ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بقبرص في تقاريره العشرة الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] . وكما في الماضي ، ظل الفريق العامل جاهزا لمساعدة اللجنة المعنية بالاشخاص المفقودين في قبرص عند الاقتضاء وعند الطلب . ولاحظ الفريق العامل أن اللجنة التي تستند انشطتها بصفة رئيسية الى شهادات الشهود والتحقيقات في الميدان عقدت في عام ١٩٩٠ عشر دورات تضمنت ٤٥ اجتماعا وواصلت خلالها النظر في التقارير التي قدمها اليها فريقا التحقيق تحت مسؤولية كل طرف .

الجمهورية الدومينيكية

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

١١٨ - يرد بيان انشطة الفريق العامل فيما يتصل بالجمهورية الدومينيكية في تقاريره الستة الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] .

١١٩- ولم يبلغ خلال الفترة المستعرضة عن حدوث حالات اختفاء . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكر الفريق العامل الحكومة بحالة واحدة معلقة .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

١٢٠ - في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، كررت البعثة الدائمة للجمهورية الدومينيكية لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف المعلومات التي قدمت في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٥ و٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، أي أن الشخص المعني قد غادر بيته في عام ١٩٨٤ ، وفقا لاقوال ادلت بها شقيقته الى الشرطة الوطنية التي اسفر التحقيق الذي قامت به عن نتائج سلبية .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	١
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل الى الحكومة	٣
رابعا - ردود الحكومة	٤
خامسا - الحالات التي اوضحتها مصادر غير حكومية[أ]	٣

(أ) اشخاص افرج عنهم من الاعتقال: ١
اشخاص يعيشون في الخارج: ١

اكوادور

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

١٢١ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتصل باكوادور في تقاريره الاربعة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

١٢٢ - أحال الفريق العامل الى الحكومة خلال الفترة المستعرضة حالة واحدة بموجب اسلوب الاجراءات المستعجلة كان قد ابلغ انها حدثت في عام ١٩٩٠ . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، احال الفريق العامل من جديد الى حكومة اكوادور حالتين تحتويان معلومات اضافية وردت من المصادر . واخطرت الحكومة أيضا بحالة واحدة اعتبرت موضحة على أساس ردها . وفي نفس الرسالة ذكر الفريق العامل الحكومة بجميع الحالات المعلقة .

١٢٣ - افادت حكومة اكوادور بأن هناك خطأ في الملخص الاحصائي لتقرير الفريق العامل الى اللجنة في دورتها السادسة والاربعين يتعلق بعدد الحالات المعلقة ، اذ ينبغي أن يكون العدد ٥ بدلا من ٦ ، وتم تعديل البيانات الاحصائية بناء على ذلك .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

١٢٤- تلقى الفريق العامل معلومات أخرى من أقارب أخوين شابين يدعى اختفائهما وهما يتنقلان في سيارة والدهما خارج كيتو . وتشير المعلومات الواردة الى بعض المخالفات في التحقيق الذي قامت به السلطات الاكوادورية ، مثل اصرار الشرطة على أنهما وقعا ضحية لحادث وهو ما يتنافى مع رأي الصليب الاحمر والدفاع المدني والكشافة والاشخاص الذين يعرفون المنطقة التي عثر فيها على السيارة والذين استبعدوا هذا الافتراض . ونظرا للانتقادات التي وجهتها منظمات عديدة ضد الطريقة التي عالجت بها الشرطة هذه الحالة ، أنشئت لجنة رئاسية في تموز/يوليه ١٩٩٠ للتحقيق في الحالة . ولم ترد حتى الآن نتائج عن تحقيق اللجنة الرئاسية .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومات

١٢٥- في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، قدمت البعثة الدائمة لاكوادور لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف صورة لشهادة وفاة شخص كان الفريق العامل قد أبلغ بأنه مفقود . وبناء عليه اعتبرت الحالة موضحة .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	١
ثانيا - الحالات المعلقة	٥

ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١٥
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١٤
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	٩
خامسا - حالات أوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	١

(أ) أشخاص اعتقلوا وحوكموا على النحو الواجب: ٣
أشخاص اعتقلوا وطردوا من بيرو: ٣
أشخاص متوفون: ٣
أشخاص يعيشون في الخارج: ١
أشخاص هربوا من الاعتقال: ١

(ب) جثة عثر عليها وتم التعرف عليها: ١

مصر

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

١٢٦ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بمصر في تقاريره السادس والسابع والثامن المقدمة الى اللجنة[١] .

١٢٧ - ولم يتلق الفريق العامل أية تقارير عن اختفاءات حدثت في مصر خلال عام ١٩٩٠ . ومع ذلك ، أحال الفريق الى حكومة مصر حالتي اختفاء أبلغ عنهما حديثا وقعتا في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩ . وفيما يتعلق بالحالة التي أحالها الفريق في ١٤ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٩٠ ، ينبغي أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع أن ترد بشأنها قبل اعتماد هذا التقرير وفقا لأساليب عمل الفريق .

١٢٨ - ويجدر التذكير بأنه في عام ١٩٨٦ أحال الفريق العامل الى الحكومة حالة اختفاء واحدة تم توضيحها بعد ذلك في عام ١٩٨٨ على أساس رد الحكومة .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

١٢٩ - قدم أحد المحامين حالتي الاختفاء اللتين أبلغ عنهما مؤخرا . تتعلق حالة منهما بطالب طب يدعى أنه اعتقل في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ عندما ألقت الشرطة القبض على عدد كبير من الأشخاص يدعى أنهم متعاطفين مع الجماعات الاسلامية . وتتعلق

الحالة الاخرى بتلميذ يدعى أنه شوهد مقبوضا عليه خارج مدرسته في الاسكندرية قبل عام واحد .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٣
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	١

(أ) شخص في السجن: ١

السلفادور

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

١٣٠ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالسلفادور في تقاريره العشرة الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] .

١٣١ - وخلال الفترة المستعرضة أحال الفريق العامل الى حكومة السلفادور ٢٤ حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا ٧ منها أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠ . وأحال الفريق ١٥ من هذه الحالات ببرقية بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة وأحال الفريق من جديد الى الحكومة ما مجموعة ٦ حالات تحتوي معلومات اضافية وردت من المصادر . وفيما يتعلق بالحالات الاربع التي أحالها الفريق العامل في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وفقا لأساليب عمل الفريق ، يجب أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع أن تقدم ردها قبل اعتماد هذا التقرير .

١٣٢ - وفي رسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ أخطرت الحكومة بأن ١٩ حالة تعتبر الآن موضحة ، ١٣ منها على أساس ردودها و٦ على أساس معلومات اضافية قدمها المصدر . وفي نفس الرسالتين أحيطت الحكومة علما بحالة اضافية واحدة ستعتبر موضحة شريطة ألا تثير المصادر اعتراضات خلال ستة أشهر .

١٣٣ - ووفقا للمقرر الذي اتخذه الفريق العامل في دورته السابعة والعشرين ، ذكّرت الحكومة برسالتين مؤرختين في ٣١ كانون الثاني/يناير و١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ ،

بتقارير عن حالات اختفاء أحيلت اليها خلال الأشهر الستة السابقة بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة .

١٣٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ذكّر الفريق العامل أيضا الحكومة بجميع الحالات المعلقة . وفي رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ أحاط الفريق العامل الحكومة علما بتقارير تلقاها من منظمات غير حكومية أعرب فيها عن قلق عام بشأن الموقف في البلد وتأثير ذلك على ظاهرة الاختفاء .

١٣٥ - وأحال الفريق العامل ايضا الى الحكومة في رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ ، ادعاءات بشأن عمليات تخويف وانتقام أو مضايقات ضد أعضاء منظمات غير حكومية ، واسترعى انتباهها الى الفقرة ١٢ من القرار ١٩٩٠/٣٠ والفقرة ٢ من القرار ١٩٩٠/٧٦ .

١٣٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ قبل الفريق العامل من حيث المبدأ الدعوى التي وجهتها اليه حكومة السلفادور لزيارة البلد خلال عام ١٩٩١ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

١٣٧ - قُدمت حالتا الاختفاء اللتان أبلغ عنهما حديثا من قبل المنظمة المعنية بالسهر على البلدان الأمريكية ، ومنظمة العفو الدولية والأسقف اوسكار روميرو كريستيان المساعد القانوني للجنة الدفاع عن حقوق الانسان في أمريكا الوسطى ، والحركة المسكونية لحقوق الانسان واتحاد الجمعيات التعاونية لتربية الماشية في السلفادور .

١٣٨ - حدثت الاختفاءات في محافظات سويوبانغو ، واهوتشابان وسان سالفادور ، وينتمي الأشخاص المعنيون الى مهن مختلفة (من بينهم: ٦ من العمال التعاونيين وهم أطراف في منازعات تتعلق بالأرض وأعضاء عاملين في اتحاد الجمعيات التعاونية لتربية الماشية ، وعمال باليومية ، ومزارعون ، وميكانيكيون ، وباعة متجولون وطلبة) . ووصفت القوات التي يدعى أنها ألقت القبض عليهم بأنهم أعضاء في الجيش (لواء المشاة الأول ، فرقة اتلاكال و"CITFA") ومن قوات الأمن أو مجرد أشخاص مسلحون يرتدون ملابس عادية . وأسفرت طلبات الاحضار أمام المحكمة وكذلك الاستفسارات التي وجهت الى قوات الأمن عن ردود سلبية أو لم تسفر عن نتائج على الاطلاق .

١٣٩ - وأبلغت المصادر أيضا انه تم توضيح ٦ حالات ، أربعة أشخاص أفرج عنهم ، وشخص مات ، وعثر على جثة الآخر وتم التعرف عليها .

١٤٠ - وفي تقارير عديدة عن حالات اختفاء قدمت الى الفريق العامل ، أبلغت المنظمات المذكورة أعلاه أنه لوحظ تزايد في انتهاكات حقوق الانسان في الفترة من كانون الثاني/يناير الى أيار/مايو ١٩٩٠ ، تتعلق بصفة رئيسية بعمليات قتل تقوم بها فرق الموت ، و١٧ حالة أسر واختفاء ، وتزايد في اللجوء الى التعذيب . وذكر أن ٢٣ شخصا على الاقل ، من بينهم أعضاء في المعارضة السياسية وأعضاء في الاكاديميات ونقابات العمال ، قتلوا على يد فرق الموت التي يدعى أنها تصرفت بأمر من القوات المسلحة أو بموافقتها . وادعي أن الاختفاءات القسرية تستمر في الحدوث دون أي محاولة ملموسة من جانب السلطات المدنية لمنع هذه الممارسة أو للقيام بتحقيقات ذي معنى في آلاف الحالات التي حدثت بالفعل .

١٤١ - والحالات التي أبلغ عنها لقيت أسلوبا مشابها: عمليات القبض على الاشخاص تمت بأسلوب عنيف وبلا أوامر بالقبض ، وعلى يد جنود أو أعضاء في جماعات شبه عسكرية أو في وكالات الامن ، يرتدون الزي العسكري أو الملابس المدنية ومسلحين بثقل . وبلغ يقين المرتكبين بأنه لن يجري التعرف عليهم أبدا ، ناهيك عن عقابهم ، حدا جعلهم يتصرفون في حالات كثيرة بلا خوف من عقوبة خلال ساعات العمل ، وبالزي الرسمي ، وأمام شهود وفي السيارات الرسمية . وذكر أنهم أنكروا بعد ذلك أي اشتراك لهم في هذه الافعال .

١٤٢ - وأعرب عن قلق خاص ازاء عدم حماية حقوق الانسان ، وذكر أن عدم محاكمة أعضاء القوات المسلحة وقوات الامن الذين تم التعرف عليهم باعتبارهم مرتكبي هذه الجرائم خلق مناخا مواتيا لممارسة الاختفاء . وذكر أن القوات المسلحة ، ومعها قوات الشرطة التي تحت قيادتها (الشرطة الوطنية والحرس الوطني وشرطة الخزانة) ، تهرب ، بالتواطؤ مع النظام القضائي ، من أي مسؤولية فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الانسان .

١٤٣ - وذكر أن التهديدات والاضطهاد بل والقبض على الاشخاص أو قتلهم هي أمور تستخدم لاسكات الشهود وأقارب الاشخاص المختفين . وذكر أن الاقارب الذين يبحثون عن شخص مختف ، يقعون ضحايا للابتزاز في جهودهم للحصول على معلومات عن مكان أحبائهم . وذكر أنه حتى الآن ، فإن اللجوء الى حق المطالبة بالاحضار أمام القضاء لم يكن فعالا في توضيح حالات الاختفاءات .

١٤٤ - وذكر أيضا أن المحكمة العليا أنشأت "مكتبا مركزيا للمعلومات بشأن المعتقلين" . وبموجب القانون المنشئ لهذا المكتب ، فإن جميع السلطات السلفادورية ملزمة بتقديم اخطار كتابي ، في خلال ٢٤ ساعة ، عن أي عملية قبض تكون قد قامت بها ؛ ويجوز لجميع الاطراف المعنية الاطلاع على هذا السجل ، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية . ومع ذلك ذكر أن هذه الخطوة الايجابية لم تصحبها تدابير أخرى أكثر

فاعلية لمنع ممارسة الاختفاء القسري . فاذا حدثت الاختفاءات خارج الاطار القانوني الرسمي ، فإن المكتب المركزي للمعلومات بشأن المعتقلين لا يمكنه أن يتخذ أي اجراء ؛ وفضلا عن ذلك ذكر أن اختصاص المكتب يقتصر على مدينة سان سلفادور ، وأنه لم تحدد أية عقوبات على الذين لا يخطرون المكتب بعملية اعتقال .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

١٤٥ - قابل الفريق العامل ، خلال دورته الثلاثين ، التي عقدت في نيويورك ، نائب الممثل الدائم للسلفادور لدى الأمم المتحدة الذي كرر التزام حكومته بحقوق الانسان . وأشار الى انتهاكات حقوق الانسان التي أرتكبت بواسطة جبهة التحرير الوطنية فارابوندو مارتي والتي بلغت ٨٧٠ ٢ حالة في عام ١٩٨٨ و١٧٤ حالة خلال النصف الاول من عام ١٩٩٠ . وأحاط الفريق العامل علما أيضا بنية حكومته في انشاء سجل للمعتقلين ؛ وجرى دراسة هذا المشروع بالتشاور مع الخدمات الاستشارية لمركز حقوق الانسان . وأخيرا وجه دعوة للفريق العامل لزيارة البلد ، وكرر هذه الدعوة مرة أخرى الممثل الدائم للسلفادور لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الذي قابل الفريق العامل خلال دورته الحادية والثلاثين .

١٤٦- وفي رسائل مؤرخة في ١٣ شباط/فبراير و١١ أيار/مايو و١١ أيلول/سبتمبر و١ و٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، أرسلت الحكومة معلومات بشأن حالات اختفاء سبق أن أحالها اليها الفريق العامل: أحد الأشخاص المفقودين أفرج عنه وآخر موجود في السجن ، بينما لا يزال التحقيق مستمرا في أربع حالات أخرى .

١٤٧- وفي مذكرات شفوية مؤرخة في ٢١ حزيران/يونيه و٧ و١٠ آب/أغسطس و١٠ و١٩ أيلول/سبتمبر و٩ و١٢ و١٣ و١٦ و٢٢ و٢٣ و٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، قدمت البعثة الدائمة معلومات فيما يتصل بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٠/٧٥ . ووفقا لهذه المعلومات ارتكبت جبهة التحرير الوطنية فارابوندو مارتي ٤٤٠ ١٤ انتهاكا لحقوق الإنسان في الفترة من ١٩٨٠ الى ١٩٨٨ ، منها ٠٧٤ ١ حالة اختطاف و٣٧٠ ٤ عملية قتل . وفيما يتعلق بعام ١٩٩٠ ارسلت البعثة الدائمة معلومات أخرى بشأن عدد كبير من الحوادث ترتب عليها وفاة أعضاء في القوات المسلحة وقوات الأمن ومدنيين وخسائر مادية هامة . وترتب على الهجوم الذي قامت به جبهة التحرير الوطنية فارابوندو مارتي في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ وفاة ١٢ مدنيا واصابة ٧٤ رجلا وامرأة وطفلا وأضراراً في ٣١ بيتا و٣٦ عمودا كهربائيا في محافظات كابانياس وأوسوتالان وسان سلفادور ولا ليبرتاد ولا باث وتشالاتينانغو وموراشان وسان ميغل .

١٤٨- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ قدمت البعثة الدائمة للسلفادور لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف قائمة بأسماء ٧١ عضوا من القوات المسلحة أحيلوا الى القضاء بتهم القتل والسرقة والاغتصاب .

١٤٩- وفي رسالة مؤرخة في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، قدم الممثل الدائم دعوة من حكومته الى الفريق العامل لزيارة البلد في ١٩٩٠ .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٧
ثانيا - الحالات المعلقة	١٦٨ ٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريقالعامل الى الحكومة(أ)	٥٣٥ ٣
رابعا - ردود الحكومة	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٥٠٣
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(ب)	٣٠٩
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(ج)	٥٩

(أ) لدى مراجعة الملفات ، تبين أنه في ١٤ كانون الاول/ديسمبر١٩٩٠ فإن العدد الكلي للحالات التي اعتبر انها موضحة من جانب الحكومة كان ينبغي أن يكون ٣٠٩ والعدد الكلي للحالات التي اعتبر انها موضحة من قبل مصادر غير حكومية كان ينبغي أن يكون ٥٩ . وبناء عليه ، أحيطت الحكومة علما بذلك ، وعدلت الاحصاءات .

(ب) أشخاص اختطفهم المتمردون: ١
أشخاص في السجن: ١٥٧
أشخاص أفرج عنهم: ١٣٩
أشخاص مطلقو السراح: ١٠٤
أشخاص توفوا: ٤
أشخاص محالون الى المحاكمة: ٥
أشخاص في المستشفى: ١

(ج) أشخاص توفوا: ٦
أشخاص أفرج عنهم من الاعتقال: ٣٧
أشخاص مطلقو السراح: ٤
أشخاص عثر على جثثهم وتم التعرف عليها: ٣
أشخاص اعدموا: ١
أشخاص في السجن: ٩

اثيوبيا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

١٥٠ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق باثيوبيا في تقاريره التسعة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

١٥١ - ولم يتلق الفريق العامل بلاغات عن اختفاءات حدثت في اثيوبيا خلال عام ١٩٩٠ ولكنه أحال الى الحكومة حالة أبلغ عنها حديثا حدثت في عام ١٩٨٩ . وفي رسالته المؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق أيضا الحكومة بجميع الحالات المعلقة . ومع ذلك ، لم يرد رد من الحكومة ، ويأسف الفريق العامل لانه لا يستطيع مرة أخرى أن يحيط اللجنة علما بأية نتائج عن أية تحقيقات يكون قد جرى القيام بها .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

١٥٢ - الحالة التي أبلغ عنها حديثا قدمت من قبل منظمة العفو الدولية وشقيقة الشخص المختفي ، وتتعلق بسياسي قبضت عليه قوات الامن في ١٩٨٩ ، يدعى أنه مشتبه في اشتراكه في محاولة لقلب نظام الحكم .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ انها حدثت في ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٣٨
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٣٨
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٣
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة	صفر

غواتيمالا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

١٥٣ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بغواتيمالا في تقاريره العشرة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) ، وكذلك في تقريره عن الزيارة الى هذا البلد التي تمت في عام ١٩٨٧ (E/CN.4/1988/19/Add.1) .

١٥٤ - وخلال الفترة المستعرضة ، أحال الفريق العامل ٨٦ حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا الى حكومة غواتيمالا ، منها ٧٤ حالة ذكر أنها حدثت في عام ١٩٩٠ . وأحيل ٧٤ من هذه الحالات بالبرق بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة .

١٥٥ - في رسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و١٤ كانون الاول/ديسمبر ، أخطرت الحكومة بأن أربع حالات تعتبر الآن موضحة ، واحدة على أساس ردودها وثلاثة على أساس معلومات اضافية قدمتها المصادر . واعتبرت حالة أخرى موضحة بموجب قاعدة الاشهر الستة .

١٥٦ - وفي رسالتين مؤرختين في ٣١ كانون الثاني/يناير و١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، ذكّرت الحكومة بتقارير اختفاءات أحيلت اليها خلال الاشهر الستة السابقة بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة . وذكر الفريق العامل أيضا الحكومة في رسالته المؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بجميع الحالات المعلقة . وقدم ملخص لهذه الحالات بعد ذلك بناء على طلب الحكومة .

١٥٧ - وأحال الفريق العامل أيضا الى الحكومة ادعاءات بأعمال تخويف وانتقام أو مضايقات ضد أربعة من أقارب الاشخاص المختفين ، مسترعيا انتباهها الى الفقرة ١٣ من القرار ١٩٩٠/٣٠ والفقرة ٣ من القرار ١٩٩٠/٧٦ . ونظرا لان الموقف يتطلب تدخلا سريعا ، أحيلت هذه الحالات ببرقيات . وأحيلت حالة أخرى برسالة .

١٥٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أخطر الفريق العامل الحكومة بتقارير تلقاها بشأن التطورات حدثت في غواتيمالا لها تأثير على ظاهرة الاختفاءات أو على حل الحالات التي لم توضح بعد ، ودعا الحكومة الى التعليق على هذه الادعاءات وأرسلت الى الحكومة رسالة مؤرخة في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ تذكرها بالملاحظات الواردة في التقرير عن بعثة الفريق الى البلد وطلب معلومات عما ترتب عن هذه الملاحظات . وقد أشارت هذه الملاحظات على وجه خاص الى الجهود المطلوبة لتحسين تنفيذ اجراءات الاحضار أمام المحكمة لحماية أرواح الشهود وكذلك الاشخاص والمنظمات الذين يبلغون عن حالات ، ولاعتماد تدابير مقنعة لمنع حالات الاختفاء وتوضيحها .

<u>المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو منظمات غير حكومية</u>

١٥٩ - وردت الحالات الجديدة التي أحيلت خلال عام ١٩٩٠ من مصادر مثل منظمة العفو الدولية والمنظمة المعنية بالسهر على البلدان الامريكية ورابطة أمريكا الوسطى لاقرباء المحتجزين المختفين ولجنة أمريكا الوسطى لحقوق الانسان واللجنة الغواتيمالية لحقوق الانسان وجماعة الدعم المتبادل والمركز المعني بالتحقيق والدراسة والترويج فيما يتعلق بحقوق الانسان . وحالات الاختفاء التي أبلغ عنها حدث معظمها في محافظات غواتيمالا ، الكيشي وسان ماركوس وسولولا واسكوينتلا . والقوات التي ذكرت في أغلب الحالات باعتبارها مسؤولة هي القوات المسلحة (٢٧) والشرطة الوطنية (٦) ورجال مسلحون بملابس عادية يتصرفون بلا خوف من عقوبة ويعتقد أن لهم صلة بالقوات الحكومية (٤١) .

١٦٠ - وذكر أيضا ، أنه بعد حدوث انخفاض في البداية في عدد حالات مخالفات حقوق الانسان عندما تولى الرئيس سيريشو السلطة في عام ١٩٨٦ ، استمرت البلاغات عن مخالفات حقوق الانسان بما في ذلك حالات الاختفاء ، طوال مدة ولايته وتصاعدت بحدة خلال عام ١٩٨٩ والاشهر الاولى من عام ١٩٩٠ . وذكر أن عمليات الاعدام خارج نطاق القضاء وحالات الاختفاء تتعلق في المقام الاول بالمنظمات الشعبية والفلاحين ونقابات العمال واتحادات الطلبة . وكثيرا ما تبدى أن الدافع اليها هو الاعتقاد بأن للضحية صلة بمنظمات الغدائيين السرية .

١٦١ - ووفقا للمعلومات الواردة ، فإن التهديد والتخويف المستمرين للاقارب وللمنظمات الشعبية مثل اتحاد الطلبة الجامعيين وجماعة الدعم المتبادل والرابطة الوطنية لارامل غواتيمالا ومجلس الجماعات الاثنية واتحاد الصحفيين الغواتيماليين ، خلق موقفا حرجا يجعل من الصعب على هذه المنظمات تسجيل هذه الحالات بصفة منتظمة وعلى الاقارب الابلاغ عنها .

١٦٢ - وفي الريف ، ذكر أن الضغط على الفلاحين للانضمام الى دوريات الدفاع المدني وتوجيه التهديدات للذين لا يرغبون في الانضمام اليها ، تزايد حدة وعلى وجه خاص في "الكيشي" و"بيتن" و"ريتالهولولي" و"تشيمالتينانغو" و"سولولا" . وفي نفس الوقت ، أكد أشخاص كثيرون أنهم تلقوا انذارات لكي لا ينضموا الى جماعة الدعم المتبادل ومجلس الاقليات الاثنية أو الرابطة الوطنية لارامل غواتيمالا .

١٦٣ - وذكر أن التجنيد الاجباري لشباب الفلاحين من السكان الاصليين في القوات المسلحة زاد انتشارا في غواتيمالا . وذكر أن الطريقة التي يتم بها ذلك (الامساك بالشباب بواسطة رجال مدججين بالسلاح ، وهم أحيانا بالزي الرسمي وأحيانا بالملابس العادية وكثيرا ما يستخدمون مركبات تابعة للجيش) كما أن عدم إبلاغ الاسر بذلك في كثير من الحالات يجعل هذا التجنيد الاجباري لا يتميز على الاطلاق عن ظاهرة الاختفاء . والشباب الذين اعتبرهم أقاربهم مختفين ، عندما يعثر عليهم في نهاية الامر في قواعد تابعة للجيش ، يعلن العسكريون أنهم هناك لمجرد تادية خدمتهم العسكرية العادية .

١٦٤ - وذكر أيضا أنه في أعقاب حالات اختفاء كثيرة ، عثر على جثة الضحايا بعدها بفترة بسيطة ، دائما وعليها علامات تعذيب ، وكثيرا ما يعثر على جثث غير معروفة الهوية في المقابر المشتركة .

١٦٥ - وكثيرا ما يوصف المرتكبون بأنهم رجال مسلحون يرتدون ملابس عادية ويستخدمون سيارات ذات زجاج داكن وبلا لوحات معدنية ، مما يجعل من الصعب تحديد من ارتكب عملية

الاختطاف أو قام بالقاء القبض . ومع ذلك ، فإن اختيار الضحايا ، والمعلومات التي توصل اليها الذين هاجموهم ، والاسلحة والمركبات المستخدمة ، وعدم قيام الشرطة أو القوات العسكرية بالقبض على المسؤولين عن ذلك ، حتى عندما كان يمسك بالضحايا تحت عين ونظر رجال الامن وهم بزيهم الرسمي ، هي أمور تدل وفقا للمصادر على أن رجال الشرطة أو الجيش كانوا في حالات كثيرة مشتركين في هذه العمليات ، ويتصرفون بصفتهم ما يسمى "فرق الموت" أو يسمحون لهم بممارسة نشاطهم .

١٦٦ - وذكر أيضا أن طلبات الاحضار أمام المحكمة لم تسفر عن نتائج وأنه في معظم الحالات لم يتلق الاقارب ردودا من المحاكم فيما يتعلق بالاجراءات التي اتخذت بشأن طلباتهم . ونظرا لانه كثيرا ما يجري احتجاز السجناء في سجون سرية بدلا من المرافق العلنية ، فإن تحديد مكانهم بواسطة المسؤولين في المحاكم أصبح من قبيل المستحيل تقريبا .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

١٦٧ - خلال عام ١٩٩٠ ، قدمت الحكومة ردودا بشأن سبع حالات اختفاء . ذكرت الحكومة فيما يتعلق بحالتين منهما أن الشخص المعني قد أفرج عنه كما أكدت المصادر هذه المعلومات ؛ وفيما يتعلق بحالة منها أن الشخص المعني يعيش مع أسرته . وأبلغت الحكومة بعد ذلك أن التحقيق جاري فيما يتعلق بالحالات الاربعة الاخرى بواسطة قاضي خاص .

١٦٨ - ردت الحكومة أيضا على تدخل سريع يتعلق بحالة تهديد ، وذكرت أنه تم اخطار الشرطة والسلطات القضائية للتحقيق في الحالة ولتوفير الحماية للشخص المعني .

١٦٩ - أحالت الحكومة بمذكرات شفوية مختلفة ، وفقا للقرار ١٩٩٠/٧٥ معلومات عن أنشطة جماعات مسلحة غير نظامية ، ذكر أنه ترتب عليها قتل حوالي ٤٣ شخصا ، بعضهم من المدنيين وإصابة ٣٥ آخرين في محافظات مختلفة من البلد . وذكرت أيضا حوادث أخرى مثل تدمير الاعمدة الكهربائية والمنازل والكباري وكذلك احراق السيارات . ومن ناحية أخرى لم يبلغ عن حالات اختفاء .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٧٤
ثانيا - الحالات المعلقة	٣ ٩٧٢
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٣ ٠٨٦
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١٢٥

(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ] ٤١

خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[ب] ٧٣

(أ) أشخاص توفوا: ٣

أشخاص في السجن: ٤

أشخاص أفرج عنهم: ٣٠

أشخاص غير محتجزين في البلد: ١

أشخاص مطلقو السراح: ١٣

(ب) أشخاص أبلغ عن وفاتهم: ٢٧

أشخاص عثر على جثثهم وتم التعرف عليها: ١٣

أشخاص في السجن: ١

أشخاص أفرج عنهم: ٢٣

أشخاص مطلقو السراح: ٩

غينيا

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

١٧٠ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بغينيا في تقاريره الثمانية الأخيرة المقدمة إلى اللجنة[١] .

١٧١ - لم يبلغ عن حدوث حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة بالحالات الـ ٢١ المعلقة التي سبق احالاتها إليها . ومع ذلك لم يرد أي رد حتى الآن .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠ صفر

ثانيا - الحالات المعلقة ٢١

ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق إلى الحكومة ٢٨

رابعا - ردود الحكومة صفر

خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[أ] ٧

(أ) أشخاص توفوا: ٧ .

هايتي

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها إلى الحكومة

١٧٢ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتصل بهايتي في تقاريره الثمانية الاخيرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

١٧٣ - لم يبلغ عن حدوث حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . ومن ناحية أخرى ، أحال الفريق في رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ حالة جديدة عن اختفاء يدعى حدوثه في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ . وفي نفس الرسالة ذكر الفريق العامل الحكومة بـ ٣٥ حالة معلقة سبق احالتها إليها . ولم يرد أي رد حتى هذا التاريخ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

١٧٤ - قدم مركز هايتي لحقوق الانسان إلى الفريق العامل حالة جديدة عن اختفاء قسري أو لا ارادي ادعي حدوثها في عام ١٩٨٩ . وذكرت أيضا منظمات غير حكومية أن القاء القبض على الاشخاص يتم عادة بطريقة تكاد تكون خفية تشبه الاختطاف . ويحتجز المعتقلون في أماكن اعتقال غير معروفة ولا يحتفظ بأي سجلات للمعتقلين .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠		صفر
ثانيا - الحالات المعلقة		١٧
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة		٣٦
رابعا - ردود الحكومة:		
(أ)	عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر ؛	١٣
(ب)	الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(أ)	٩

(أ) أشخاص مطلقو السراح: ٤
أشخاص في السجن: ٥

هندوراس

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها إلى الحكومة

١٧٥ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتصل بهندوراس في تقاريره الـ ٩ الاخيرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

١٧٦ - وخلال الفترة المستعرضة أحال الفريق العامل حالتي اختفاء أُبلغ عنهما حديثا ، إلى حكومة هندوراس منهما حالة أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠ . وأحيلت احدى هاتين الحالتين ببرقية بموجب اسلوب الاجراءات المستعجلة . وأحال أيضا الفريق العامل من جديد إلى الحكومة حالة تحتوي معلومات اضافية وردت من المصادر .

١٧٧ - وفي رسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أخطرت الحكومة بأن سبعة حالات تعتبر الآن موضحة على أساس ردودها وحالة واحدة على أساس معلومات اضافية قدمها المصدر .

١٧٨ - ووفقا للمقرر الذي اتخذه الفريق العامل في دورته السابعة والعشرين ، ذكّرت الحكومة في رسالة مؤرخة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ بتقرير عن حالة اختفاء أحيل إليها خلال الأشهر الستة السابقة بموجب اسلوب الاجراءات المستعجلة .

١٧٩ - وذكّر الفريق العامل الحكومة في رسالته المؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بجميع الحالات المعلقة أيضا . وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أحاط الفريق العامل الحكومة علما بتقارير وردت إليه من منظمات غير حكومية أعرب فيها عن قلق عام بشأن الموقف في هذا البلد وبشأن أثر التطورات على ممارسة الاختفاء .

١٨٠ - وأحال الفريق العامل أيضا إلى الحكومة ، في رسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ادعاءات بشأن عمليات تخويف أو انتقام أو مضايقات ضد أعضاء منظمات غير حكومية ، مسترعيا انتباهها إلى الفقرة ١٢ من القرار ١٩٩٠/٣٠ والفقرة ٣ من القرار ١٩٩٠/٧٦ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو منظمات غير حكومية

١٨١ - وردت الحالات المحالة في عام ١٩٩٠ من منظمة العفو الدولية ومن قريب للشخص المفقود . ووردت معلومات عامة عن حالات الاختفاء وتفاصيل اضافية من منظمة العفو الدولية ولجنة الدفاع عن حقوق الانسان في هندوراس ولجنة أقرباء المحتجزين المختفين في هندوراس ورابطة أمريكا الوسطى لأقرباء المحتجزين المختفين .

١٨٢ - وذكرت المنظمات الوطنية والمنظمات الدولية غير الحكومية أن حالات الاختفاء التي حدثت في السنوات السابقة لم يجر التحقيق فيها على النحو الملائم حيث أن مصير الأشخاص المفقودين لا يزال مجهولا وأن المسؤولين عن هذه الجرائم لم يحالوا إلى القضاء . وطلبت لجنة أقرباء المحتجزين المختفين في هندوراس من الرئيس أن يشكل لجنة للتحقيق في مصير الأشخاص المفقودين وعرضت اسهامها بتقديم البيانات والاسماء وغير ذلك من الأدلة المتاحة لمساعدة الحكومة في تحقيقاتها .

١٨٣ - وأعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها على وجه خاص بشأن حالة النقابي والمناضل في ميدان حقوق الانسان رينالدو زونيغا ، رئيس الفرع المحلي للجنة الدفاع عن حقوق الانسان في هندوراس ، في يورو (سان بيدرو سولا) وهي منظمة قدمت حالات اختفاء عديدة إلى الفريق العامل ، وقد عثر عليه مقتولا بالرصاص في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ في سان بيدرو سولا بعد أن وضعته الشرطة تحت الرقابة كما أعربت عن قلقها بشأن حالة المستشار القانوني للجنة المذكورة ، رامون دي خيسوس ماداريا غا ، الذي يدعى أنه قتل في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ بواسطة قوات رسمية أو جماعات ذات صلة بها . وأكدت التقارير أن هذه الاعتداءات ، وكذلك عمليات التخويف والتهديدات بالموت العديدة ضد أعضاء منظمات حقوق الانسان والمنظمات ذات الصلة والمناضلين السياسيين والمناضلين النقابيين ، ارتُكِبَت بواسطة قوات عسكرية وبموافقة السلطات المدنية . ولم تعاقب هذه السلطات على الاطلاق مرتكبي انتهاكات حقوق الانسان هذه ، وبالتالي استمروا في أنشطتهم .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

١٨٤ - قابل الفريق العامل في دورته الحادية والثلاثين ممثلي حكومة هندوراس الذين أبلغوا الفريق العامل بالتزام حكومتهم بحقوق الانسان وأكدوا اتساق سياساتها مع احترام حقوق الانسان والديمقراطية ، رغم المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تؤثر على ظروف معيشة معظم السكان . فالحق في الحياة وفي السلامة الجسدية والنفسانية والأمن وحرية التعبير وحرية تكوين جمعيات وحرية التجمع ، هي حقوق مكرسة في الدستور . وعلى هذا الأساس قال رئيس هندوراس إن احترام حقوق الانسان سيكون المبدأ الأساسي لحكومته . وطلب ممثلو الحكومة من الفريق العامل أن يعتبر حالات الاختفاء الـ ٥٠ التي قدم ردت الحكومة عليها موضحة . وشرح أعضاء الفريق العامل أن قراراً اتخذ بشأن هذه الردود وفقا لأساليب عمل الفريق .

١٨٥ - وضع ممثلو الحكومة التركيز على الموارد الضئيلة المتاحة للجنة فيما بين الوكالات لحقوق الانسان فيما يتعلق بالتحقيق في الحالات وتدريب موظفيها ، وأعربوا عن أملهم في أن تحصل حكومتهم على دعم من برنامج الخدمات الاستشارية لمركز حقوق الانسان لزيادة تدريب الموظفين في شؤون حقوق الانسان . وأضاف أن السلطات القضائية تبذل جهودا جدية للتحقيق في حالات الاختفاء وغيرها من انتهاكات حقوق الانسان وأنه بالرغم من عدم التوصل إلى قرار نهائي في كثير من الحالات ، إلا أن من المنتظر أن تتخذ قرارات مبررة على أكمل وجه فيما يتعلق بهذه الحالات .

١٨٦ - وفيما يتعلق بالتعويض المستحق لأقارب الأشخاص المفقودين في الحالتين اللتين قررت بشأنهما محكمة البلدان الأمريكية أن حكومة هندوراس هي المسؤولة ، شرح

الممثلون أن التعويض لم يدفع بعد لأن الكونغرس أجل التصويت على بند الميزانية ذات الصلة . وقد ترتب على ذلك أن التعويض الذي اتفق عليه في البداية ، انخفض من حيث قيمته بسبب التضخم ؛ وبناء عليه قررت المحكمة مبلغا آخر يزيد عن ضعف المبلغ الاول . والحكومة بصدد التفاوض في هذا الشأن لأن المبالغ التي حددتها المحكمة تؤثر على الحالة المالية في البلد .

١٨٧ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٠ قدمت حكومة هندوراس للفريق العامل ردا بشأن ٧ حالات سبق أن قدم بشأنها رداً في عام ١٩٨٩ . ويشير الرد الجديد إلى أن الاشخاص المفقودين قد أفرج عنهم بعد حبسهم بموجب تهم جنائية ثم قررت المحكمة العسكرية براءتهم .

١٨٨ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، قدمت الحكومة بيانا رسميا وصورة لاتفاق تم التوصل إليه فيما بين مجموعات معنية بالشؤون الزراعية . وتشير الحكومة في بيانها إلى أن الاتفاق هو مثال يبين كيف يمكن للمفاوضات السلمية أن تدفع التنمية في حين أن العنف كثيرا ما لا يؤدي إلا إلى الموت .

١٨٩ - قابل ممثل للحكومة الفريق العامل في دورته الثانية والثلاثين وقدم وثيقة نيابة عن رئيس اللجنة فيما بين الوكالات لحقوق الانسان ورد فيها أن عدداً من الحالات ينبغي أن يعتبر موضحا لأن سبل الانتصاف الداخلية لم تستنفذ بشأنها ولأنه لم يجر التحقق من المعلومات التي قدمتها المصادر ، وأنها بناء عليه لا ينبغي أن تعتبر مقبولة . وبالاضافة إلى ذلك أكد ممثل الحكومة أن التعويض المشار إليه أعلاه لم يدفع بعد حتى الآن .

١٩٠ - رد الفريق العامل على هذا البيان ، برسالة مؤرخة في ١٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ ، وذكر الحكومة بأساليب عمله التي أخذت اللجنة بها علما في دورتها الرابعة والاربعين . ووفقا لها ، لا يطلب الفريق العامل ، لكي يحيل حالة إلى الحكومة إلا البيانات الاساسية المذكورة في الفقرة ٢١ التي ينبغي أن تتيح للحكومة القيام بالتحقيقات اللازمة . وفيما يتعلق بمسألة سبل الانتصاف المحلية ، لا يطلب الفريق العامل إلا أن يوضح المصدر الخطوات التي اتخذت لتحديد مصير أو مكان الشخص المفقود أو يبرهن على عرقلة الجهود التي تبذل للجوء إلى سبل الانتصاف المحلية أو على أن هذه الجهود لم تسفر عن شيء . وفي هذا الصدد ، ينهج الفريق نهجاً انسانيا وهو ليس ملزما بالآليات المتوخاة في صكوك الأمم المتحدة المختلفة فيما يتعلق باستنفاد سبل الانتصاف المحلية .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ عنها حدثت في عام ١٩٩٠	١*
ثانيا - الحالات المعلقة	١٣٦
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١٩٠
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١٣٣
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(أ)	٣٩
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(ب)	٣٥

---

* وضحت هذه الحالة في عام ١٩٩٠ .

(أ) أشخاص في السجن: ٤
أشخاص مطلقو السراح: ١٥
أشخاص حوكموا وأفرج عنهم: ٧
أشخاص عثر على جثثهم: ٣
أشخاص رحلوا: ١

(ب) أشخاص عثر علي جثثهم: ٨
أشخاص أفرج عنهم من الاعتقال: ١٣
أشخاص مطلقو السراح: ١٣
أشخاص هربوا من المخيم: ١
أشخاص رحلوا: ١
لاجئون أعيدوا جبريا الى بلد الاصل: ١

الهند

١٩١ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالهند في تقاريره الثلاثة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

١٩٢ - وخلال الفترة المستعرضة ، أحال الفريق العامل ١٥ حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا الى حكومة الهند ، منها أربع حالات ذكر أنها حدثت في عام ١٩٩٠ . وأحيلت الحالات الاخيرة بالبرق بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة . وأحال الفريق أيضا الى الحكومة ما مجموعه ١٦ حالة تحتوي معلومات اضافية وردت من المصادر . وفيما يتعلق بالحالات الثماني التي أحالها الفريق العامل من جديد في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠، وفقا لاساليب عمله ، يجب أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع أن ترد بشأنها قبل اعتماد هذا التقرير .

١٩٣ - وفي رسائل مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونية و٣٠ أيلول/سبتمبر و١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أحيطت الحكومة علما ، بأن ٦ حالات سوف تعتبر موضحة على أساس ردودها ، شريطة ألا تقدم الأسر المعنية أية ملاحظات تتطلب مزيدا من النظر من جانب الفريق ، في غضون ستة أشهر من ابلاغها برد الحكومة . وبناء عليه ، سجلت بعد ذلك ٤ من هذه الحالات باعتبارها موضحة . وأحيلت من جديد ٤ حالات مع تعليقات الأسر على رد الحكومة .

١٩٤ - وفقا للمقرر الذي اتخذه الفريق العامل في دورته السابعة والعشرين ، ذكرت الحكومة برسالتين مؤرختين في ٣١ كانون الثاني/يناير و ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ بتقارير الاختفاء التي أحيلت اليها في الأشهر الستة السابقة بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة .

١٩٥ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونية ١٩٩٠ ذكر الفريق العامل أيضا الحكومة بجميع الحالات المعلقة ، وردا على طلب لاحق من الحكومة قدم الملخصات ذات الصلة .

١٩٦ - وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أحاط الفريق العامل أيضا الحكومة علما بالتقارير التي وردت اليه بشأن تطورات حدثت في الهند لها تأثير على ظاهرة الاختفاء أو على حل الحالات التي لم توضح بعد ، وطلب من الحكومة أن تعلق على هذه الادعاءات .

١٩٧ - وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أبلغ الفريق العامل أيضا الحكومة بحالة اختفاء في سري لانكا أبلغ عنها حديثا ، ويدعى أن القوة الهندية لحفظ السلم هي المسؤولة عنها . وعندما قرر الفريق العامل إحالة الموضوع إلى الحكومة الهندية ، فإنه يفعل ذلك انطلاقا من الهدف الانساني البحت لولايته ويأمل أن يجري تسهيل التحقيقات بغية توضيح مصير ومكان الشخص الذي أبلغ بأنه مفقود . ومن ناحية أخرى ، وفقا لأساليب عمل الفريق ، لم تدرج هذه الحالة في الملخص الاحصائي للهند .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

١٩٨ - معظم حالات الاختفاء التي أبلغ عنها حديثا قدمت من قبل منظمة العفو الدولية أو/جماعات السيخ المعنية بحقوق الانسان ، وجميعها حدث في البنجاب . وثلاثة من الأشخاص المفقودين ، الذين سبق أن ذكر أنهم احتجزوا في مكان غير معروف في الفترة من أيار/مايو ١٩٨٩ الى آذار/مارس ١٩٩٠ ، شوهدوا لآخر مرة عندما كان يجري نقلهم خارج مخيم الشرطة المركزية الاحتياطية (CRPF) في امريتسار ، في نفس اللحظة التي كان فيها ضابط صف موجودا في مكتب المخيم لتنفيذ أمر من قاضي المحكمة العليا للبنجاب وهاريانا للافراج عنهم .

١٩٩ - ووفقا لتقارير ذات طابع عام وردت خلال السنة ، لا تسجل الشرطة الهندية جميع حالات القبض على الاشخاص ، وهناك ادعاءات بأن قوات الشرطة والقوات شبه العسكرية على السواء منحت سلطات واسعة للغاية في ولايتي البنجاب و"جامو وكشمير" .

٢٠٠ - وفضلا عن ذلك ، بدأت الحكومة ، إزاء نشاط الجماعات المعنية بحقوق الانسان ، في احتجاز أقارب الذين أدلوا بشهادات بشأن الانتهاكات . وفي أحد التقارير ذكرت حالة عم لأحد الاشخاص المفقودين جرى اعتقاله لأنه قدم معلومات الى جماعة معنية بحقوق الانسان . واحتجز لمدة ١٥ يوما ، وأدعي أنه عذب خلالها ، ولكن لم توجه اليه أية تهم ثم أدى الضغط العام المحلي الى الافراج عنه .

٢٠١ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، قدمت منظمة العفو الدولية صورة من تقريرها الحديث المعنون "جوانب القلق الحالية لمنظمة العفو الدولية في الهند" . ووفقا لهذا التقرير ، جرى تعليق الضمانات القانونية القائمة ردا على المعارضة المسلحة المتزايدة التي تواجه الحكومة في أنحاء عديدة من البلد ، لا سيما في ولايتي البنجاب و"جامو وكشمير" . فقانون السلطات الاستثنائية للقوات المسلحة ، على سبيل المثال ، الذي كان يطبق في عدة ولايات شمالية شرقية وأصبح الآن يطبق أيضا في ولاية جامو وكشمير ، يعطي قوات الأمن سلطة القاء القبض على الاشخاص دون أمر بذلك ويمنحها الحصانة من الملاحقة . وكثيرا لا يعرض المعتقلون أمام القضاة خلال ٢٤ ساعة من القبض عليهم ، كما يتطلب القانون الهندي ، ويمنع المعتقلون عندما يكونون في العزل من الاتصال بالمحامين أو الأقارب . وفي عدد متزايد من الحالات التي أبلغ عنها من البنجاب و"جامو وكشمير" ، ثبت أن اللجوء الى طلب الاحضار أمام القضاء كأسلوب للانتصاف لم يكن فعالا ، وتركز منظمة العفو الدولية مرة أخرى في تقريرها على أن الانتصاف القانوني لا يكون دائما متاحا لكثير من الضحايا الفقراء والأميين حيث أن طلبات الاحضار أمام القضاء لا يمكن تقديمها إلاّ في المحاكم العليا .

٢٠٢ - وأعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها على وجه خاص إزاء اعتقال آلاف من السجناء السياسيين دون محاكمة أو تهم بموجب قوانين "مكافحة الارهاب" أو الاحتجاز الوقائي ، وادعى التقرير أن كثيرا من حالات الاختفاء تحدث بعد القاء القبض على الاشخاص . وأشارت منظمة العفو الدولية في تقريرها أن القانونين الرئيسيين اللذين يسمحان بالاحتجاز الوقائي في الهند - وهما قانون الأمن الوطني لعام ١٩٨٠ وقانون الأمن العام في جامو وكشمير ، لعام ١٩٧٨ - يسمحان بالاعتقال حتى سنة واحدة بدون محاكمة أو تهمة .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٠٣ - في رسائل مؤرخة في ١٧ كانون الثاني/يناير و٣٠ نيسان/أبريل و٦ تموز/يولية و١٠ أيلول/سبتمبر و٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، قدمت الحكومة معلومات عن حالات اختفاء سبق أن أحالها اليها الفريق العامل . وأفادت الحكومة أن شخصين مفقودين هما حاليا في السجن وأن واحدا موجود في قبضة الشرطة ، وشخصين آخرين أفرج عنهما ، وكل منهما يعيش حاليا في قريته ، وأن أحد المفقودين قد قتل "في صدام" ؛ وفي خمس حالات ليس لدى شرطة البنجاب معلومات عن المفقودين ، وفي تسع حالات لم يقبض علي المفقودين ولا هم في قبضة دائرة شرطة الولاية ، ولم يتسن اجراء التحقيقات في حالتين أخريين لأن عناوين اقامة غير كاملة . وفي وقت حدوث حالة الاختفاء التي أبلغ عنها في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ المتعلقة بالشخص الموجود حاليا في قبضة الشرطة ، كان قد أعرب عن مخاوف باحتمال أن تكون الشرطة قد قتلته بعد ادعاء هربه من الاعتقال . ولكن جاء في رد الحكومة أن هذا الشخص ، قبض عليه من جديد في حزيران/يونية ١٩٩٠ .

ملخص احصائي

أولا	- الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٤
ثانيا	- الحالات المعلقة	٩٠
ثالثا	- مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١٠٧
رابعا	- ردود الحكومة:	
(أ)	عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٣٥
(ب)	الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	١٧

(أ) أشخاص عشر على جثثهم وتم التعرف عليها: ١٣
أشخاص في السجن: ٣
أشخاص أفرج عنهم: ٣

اندونيسيا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٠٤ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق باندونيسيا في تقاريره العشرة الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] .

٣٠٥ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، لم يحل الفريق العامل الى حكومة اندونيسيا أية حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا ، ولكنه أحال مرة أخرى حالتين تعكسان تعليقات المصدر على رد الحكومة .

٣٠٦ - وبرسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ابلغت الحكومة بأن حالتين تعتبران الآن موضحتين ، واحدة على أساس ردها والاخرى على أساس معلومات اخرى قدمها المصدر .

٣٠٧ - وذكّر الفريق العامل في بلاغه المؤرخ في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، الحكومة أيضا بجميع الحالات المعلقة .

المعلومات والآراء الواردة من اقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٠٨ - في رسالة مؤرخة في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٠ قدم المصدر تعليقات الاسرة المتوالية على رد الحكومة الذي أفاد بأنه تم اطلاق سراح شخصين مفقودين في ١٨ آب/أغسطس ١٩٨٤ . وعلى علم الاسرة ، كان الاخوان لا يزالان في سجن لاكسوسدا/باكورستاناسدا في تاريخ الافراج المزعوم .

٣٠٩ - وأبلغت منظمة العفو الدولية الفريق في بلاغها المؤرخ في ٣ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ بأنها علمت أن شخصا مفقودا قد أودع في السجن ويحتمل أن توجه اليه تهم بزعم مشاركته مع المقاومة . وإنه قد شوهد للمرة الاخيرة في أيار/مايو ١٩٨٩ في سجن قوات الامن .

٣١٠ - وخلال العام ، تلقى الفريق العامل أيضا تقارير ذات طابع عام من منظمة العفو الدولية ومن منظمتين اخريين غير حكوميتين ، هما الفريق العامل الكندي - الآسيوي وجبهة آشيه/سومطرة للتحرير الوطني . وابدي القلق ازاء عدم وجود آلية حتى الآن للتبليغ العام المنتظم عن انتهاكات حقوق الإنسان ، بما في ذلك تلك التي تحدث في تيمور الشرقية .

٣١١ - ولم تصدر أية معلومات خطية عن حالة حقوق الإنسان في تيمور الشرقية منذ زيارة البابا في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ، وهناك على ما يقال شعور بالخوف يبرره أن الذين يبلغون عن هذه الانتهاكات يمكن أن يصبحوا هم انفسهم ضحية لها . والقيود التي تواصل حكومة اندونيسيا فرضها على سبل وصول مراقبين دوليين عن حقوق الإنسان الى تيمور الشرقية انما تهدد بشدة حق تعزيز حقوق الإنسان في هذا الاقليم . فقد زعم أن كثيرين من الاشخاص ممن بلغ عن اختفائهم قد اودعوا في مراكز احتجاز غير معترف بها تابعة للسلطة العسكرية أو للشرطة .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٣٨

ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل الى الحكومة	٧٣
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو اكثر	٢٧
(ب) الحالات التي اوضحتها ردود الحكومة[أ]	٢٣
خامسا - الحالات التي اوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	١٢[ج]

(أ) اشخاص محتجزون في السجن: ٦
اشخاص يقيمون حاليا في قرى ذكرت اسماؤها: ١٧

(ب) اشخاص عثر عليهم احياء: ٨
اشخاص في السجن: ٣
اشخاص قتلوا: ٣

(ج) ترد ثلاث حالات أوضحتها الحكومة والمصدر على السواء في رابعا (ب) فقط .

إيران (جمهورية - الإسلامية)

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣١٢ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بجمهورية إيران الإسلامية في تقاريره التسعة الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] .

٣١٣ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، احال الفريق العامل الى حكومة ايران ٥٨ حالة اختفاء ابلغ عنها حديثا ، منها سبع حالات ابلغ عن حدوثها في عام ١٩٩٠ . وقد احيلت واحدة من هذه الحالات ببرقية مؤرخة في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٠ بموجب الاجراء العاجل . ولكن الحكومة أبلغت ، برسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ بأن الفريق قد اعتبر هذه الحالة موضحة على أساس المعلومات التي تلقاها من المصدر . أما فيما يتعلق بالحالات الـ ٤٥ المبلغ عنها حديثا ، والتي احالها الفريق العامل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وفقا لاساليب عمله ، فيجب أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع الرد عليها قبل اعتماد هذا التقرير .

٣١٤ - ووفقا للقرار الذي اتخذ في الدورة الثلاثين للفريق العامل ، ذكّر الفريق العامل الحكومة برسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بالحالات الـ ٣٩٣ المعلقة التي احالها اليها في الماضي آملا بصدق أن تبذل جميع الجهود الممكنة لتوضيحها .

المعلومات والآراء الواردة من اقارب الاشخاص المفقودين او من منظمات غير حكومية

٢١٥ - قدمت منظمة مجاهدي الشعب الايرانية وأحد الاقارب حالات الاختفاء التي أبلغ عنها حديثا . وتفيد المعلومات المقدمة بأن هؤلاء الأشخاص قد اختفوا بعدها ألقي القبض عليهم أعضاء لجنة باسداران وأعضاء لجنة الثورة الاسلامية .

٢١٦ - ومنذ تقريره الاخير الى لجنة حقوق الإنسان ، تلقى الفريق العامل عدة تقارير عن اعتقال أشخاص اشتبه في اضطلاعهم بأنشطة سياسية وجرى الاعتقال في ظروف يدعى بأنها لا تسمح لاقارب الشخص المعتقل بالحصول على معلومات تتعلق بالاعتقال وعن أماكن وجوده بعد الاعتقال . وأفادت التقارير بأن أعضاء لجنة الثورة الإسلامية وأعضاء لجنة باسداران قد نفذوا العديد من حالات الاعتقال هذه بدون تصريح خطي من النائب العام . وقيل إن هؤلاء المحتجزين قد أودعوا في مراكز احتجاز معزولة ، وغالبا لفترات طويلة في حبس انفرادي . فقد افادت التقارير بأنهم معزولون تماما عن اجراء أي اتصال باسرهم أو بأصدقائهم أو بالمستشار القانوني وأنهم لا يتلقون أية عناية طبية من خارج المعتقل .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٧
ثانيا - الحالات المعلقة	٤٥٠
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل الى الحكومة	٤٥١
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو اكثر	صفر
(ب) الحالات التي اوضحتها ردود الحكومة	صفر
خامسا - الحالات التي اوضحتها مصادر غير حكومية(أ)	١

(أ) شخص في السجن : ١

العراق

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٢١٧ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالعراق في تقاريره الستة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

٢١٨ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، احال الفريق العامل الى حكومة العراق ٤٦٤ حالة اختفاء ابلغ عنها حديثا . واحيلت ثلاثمائة وثلاث وخمسون حالة برسالة مؤرخة في ٢٨

حزيران/يونيه ١٩٩٠ تتعلق بأشخاص اختفوا في أواخر آب/أغسطس ١٩٨٨ ؛ و١١١ حالة برسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ تتعلق بأشخاص اختفوا بين عام ١٩٧٨ وعام ١٩٨٧ .

٣١٩ - وبرسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ابلغت الحكومة بأن ٣١ حالة تعتبر الآن موضحة على أساس ردودها . وأبلغت الحكومة بنفس الرسالة أن ثلاث حالات اخرى ستعتبر موضحة بشرط أن لا تشير المصادر اعتراضات عليها خلال مدة ستة أشهر . وبرسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، احال الفريق العامل مرة اخرى خمس حالات تلقى بشأنها معلومات جديدة من المصادر .

٣٢٠ - وفضلا عن ذلك ، أعيد النظر في ملفات الفريق العامل وتبين أن خمس حالات كانت قد احيلت خطأ في الماضي بسبب سوء تهجئة الاسماء . فعدلت الاحصاءات وافيدت الحكومة علما بذلك .

٣٢١ - وفي بلاغه المؤرخ في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة أيضا بجميع الحالات المعلقة . وبرسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، احاط الفريق العامل الحكومة علما بتقارير تلقاها من منظمات غير حكومية أبدت قلقها العام ازاء الحالة السائدة في البلد وأثر التطورات على ظاهرة الاختفاء .

٣٢٢ - وبمذكرة شفوية مؤرخة في ٨ أيار/مايو ١٩٩٠ ، استرعي انتباه بعثة العراق الدائمة لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف الى رسائل رئيس الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري او اللاإرادي المؤرخة في ٨ و٢٩ تموز/يوليه و٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، التي احال الفريق بموجبها الى البعثة الدائمة وصفا كاملا وقائمة بأسماء الـ ٢٨٠ ٣ كرديا برزانيا المدعى اختفاؤهم ، مشيرا الى أن التقارير قد افادت باختفائهم جميعا في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٣ .وارفقت بهذه القائمة نسخ من رسائل الرئيس السالف ذكرها ونسخة اخرى من الوصف الموجز عن حالات الاختفاء المبلغ عنها ، الى جانب بيانات مفصلة عولجت بالاجهزة الالكترونية بصدد الـ ٢٨٠ ٣ حالة .

٣٢٣ - وبرسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، شدد كذلك الفريق العامل على أن اساليب عمله التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان لا تجيز له احالة حالات الاختفاء الا لحكومات البلدان التي زعم حدوثها فيها . ولما كان الفريق العامل قد تلقى تقارير تفي بمعايير القبول التي حددها بشأن جميع الاكراد البرزانيين البالغ عددهم ٢٨٠ ٣ كرديا ، وتزعم أنه تم القاء القبض على هؤلاء الاشخاص في الاراضي العراقية في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٣ من جانب أعضاء الجيش العراقي ، فلم يكن بالامكان احالة الحالات الى

حكومات أو مؤسسات اخرى على نحو ما اقترحته مذكرة الحكومة الشفوية المؤرخة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من اقارب الاشخاص المفقودين او من منظمات غير حكومية

٣٢٤ - التقى الفريق أثناء دوراته بممثلي منظمة حقوق الإنسان في العراق الذين قدموا اليه بيانا عن حالات الاختفاء في العراق . وتتعلق الحالات بأشخاص اختفوا بين عام ١٩٧٨ وعام ١٩٨٧ . وحدث أكبر عدد من حالات الاختفاء المبلغ عنها في الاعوام ١٩٨٠ و١٩٨١ و١٩٨٣ و١٩٨٤ و١٩٨٥ و١٩٨٧ . وينتمي الضحايا الى مختلف الطبقات الاجتماعية (حرفيون وسائقون ومزارعون وتجار وخياطون وحلاقون ومحامون ورجال أعمال ومحاسبون وطلاب ومعلمون وأعضاء في القوات المسلحة) وزعم أنه القي القبض عليهم في مناطق مختلفة (مثل بغداد والنجف والكوك والسليمانية وكربلاء واربيل وكركوك والبصرة والعمارة والموصل وحلبشة والناصرية وواسط) على يد خدمات امن الدولة بتهمة انتمائهم الى مجموعات معارضة للحكومة . وتسعون من الحالات المبلغ عنها تتعلق بشباب من الرجال الذين ولدوا في الخمسينات والستينات . وتتعلق حالتان بزوجتين لاتعملان . وتتعلق حالة واحدة بزعيم ديني كان في الثمانين من عمره حين القاء القبض عليه وزعم أنه فقد بصره بسبب التعذيب المعنوي والجسدي .

٣٢٥ - وقدمت رابطة الفقهاء الكرديين ٣٥٣ حالة أخرى تتعلق بأكراد عراقيين من الذكور ، معظمهم مدنيون ، زعم أن القوات العراقية المسلحة قد اختطفتهم في أواخر آب/أغسطس ١٩٨٨ . ويفيد التقرير بأن الجيش العراقي قد اتجه في ٢٧ و٢٩ و٣٠ آب/أغسطس إلى منطقتي بيري غارا وريكان بمقاطعة عمدية وألقي القبض على أسر بأكملها بدون تمييز . وتم فصل الرجال ومعظمهم من المزارعين ومربي الخراف عن أسرهم ونقلهم إلى "قصر" داهوقا حيث زعم أنهم لقوا التعذيب والضرب على يد رجال المخابرات العسكرية أثناء دورات الاستجواب ، في حين أخذ أعضاء أسرهم إلى مخيم باهرك لاعادة التوطين بالقرب من أربيل . وكان معظم الرجال الذين اعتقلوا من مؤيدي الحزب الديمقراطي الكردي ، وأفادت التقارير بأنهم شوهدوا للمرة الاخيرة في ١ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٨ .

٣٢٦ - ووردت خلال العام عدة تقارير ذات طابع عام من المنظمة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في العراق ومن هيئة الرصد في الشرق الاوسط ومنظمة العفو الدولية .

٣٢٧ - وأفادت التقارير بأن معظم العراقيين الذين ألقي القبض عليهم بتهمة ارتكابهم جرائم سياسية أو جرائم أمنية قد اختفوا خلال فترة معينة . وعندما حدث ذلك ، افترض الاقارب أن الاشخاص المفقودين قد احتجزوا . ومع ذلك ، لم تؤت التحريات عموما بأية نتيجة واستتبعها أحيانا القبض على أعضاء آخرين من الاسرة أو الاصدقاء .

٢٢٨ - وجرت الاشارة إلى البند ١ من القرار الدستوري رقم ٨٤٠ وإلى المادة ٤٣ من القانون رقم ٢٢٥ اللذين أصدرتهما الحكومة العراقية في ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ في صحيفة الوقائع ، واللذين يقضيان بأنه يجوز لقوات الأمن أن تحتجز شخصا بدون تفويض لأسباب من بينها ابداء آراء أو انتقاد الحكومة أو حيازة كتب أو غيرها من المواد المطبوعة أو حتى لسماع أو قراءة أنباء من وسائل إعلام أجنبية .

٢٢٩ - ويقدر عدد الأشخاص المفقودين بالآلاف . وأكبر حالة اختفاء معروف أنها حدثت في العراق هي تلك التي انطوت على أخذ رجال من قبيلة برزاني الكردية من مخيمات في كوشتابا وديانا بولاية أربيل في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٣ . وأحال الفريق العامل إلى الحكومة ألفين ومئتين وثمانين من هذه الحالات ، واشارت بعض المنظمات بأن عدد حالات اختفاء رجال من قبيلة برزاني الكردية الذين لا تملك بصددهم معلومات كاملة أكبر من ذلك بكثير . ذلك أن الأقارب والسكان بوجه عام يخشون الأعمال الانتقامية إذا أبلغوا عنها مباشرة السلطات أو المنظمات الدولية .

٢٣٠ - فقد زعم بالفعل أن أقصى ما يجرؤ معظم الأقارب فعله هو محاولة الحصول على معلومات عبر قنوات شخصية لأن التبليغ عن انتهاكات حقوق الإنسان من شأنه أن يعرض للخطر أمن الشخص الذي يقدم التقرير . فجو انعدام الأمن هذا يفسر رفض الشهود الادلاء بشهادات وامتناع المحامين عن التبليغ عن حالات الاختفاء .

٢٣١ - وأبدت واحدة من المنظمات السالف ذكرها قلقا خاصا بشأن الأكراد العراقيين الذين كانوا يعيشون في تركيا والذين ارغمو على العودة إلى العراق بعدما أصدر العديد من قوانين العفو منذ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ . ومع ذلك ، وردت منذ ذلك الحين عدة تقارير عن اختفاء وتعذيب وقتل أكراد وغيرهم من العراقيين ممن سعوا إلى الاستفادة من قوانين العفو .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٢٣٢ - بمذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ أيار/مايو ١٩٩٠ ، قدمت بعثة العراق الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ١٧ ردا على حالات تتعلق بأشخاص أطلق سراحهم من السجن ، وبأشخاص آخرين حكم عليهم بالسجن ، وبشخص واحد حكم عليه بالاعدام وبشخص آخر قتل أثناء مناوشة جرت مع الشرطة . وخمسة من هذه الردود تتعلق بحالات لم تقدم قط إلى الفريق العامل . وتعذر تعيين ثلاث حالات أخرى على أنها احيلت إلى حكومة العراق من جانب الفريق العامل . وفي ثلاث من الحالات المشار إليها أعلاه ، قرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الستة أشهر (انظر E/CN.4/1988/19 ، الفقرة ٢٧) .

٢٣٣ - وبمذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، ردت البعثة الدائمة على خطاب أرسله إليها الفريق العامل في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن خطأ حدث في الملخص الاحصائي (E/CN.4/1990/13 ، الفقرة ١٩٣) . واعترضت البعثة على عدد حالات الاختفاء (٨٧٦ ٣) المذكورة في الخطاب السالف ذكره بدعوى أن غالبية الأشخاص المدعى اختفائهم (٢٨٠ ٣) ينتمون إلى عشيرة برزاني (E/CN.4/1989/18 ، الفقرة ١٨٨) . وصرحت كذلك بأنه نظرا إلى أن تواريخ الاختفاء أو الاعتقال لم تحدد ، فإنه يتعذر عليها أن تقدم ردا بشأن هذه الحالات التي لا ينبغي إدراجها من ثم ضمن حالات الاختفاء . وبأن في حالة تقديم معلومات دقيقة ومفصلة عن الحالات الـ ٥٩٦ المتبقية ، فإن السلطات العراقية المختصة ستواصل تعاونها مع الفريق العامل من أجل تقديم الردود المطلوبة .

٢٣٤ - وبمذكرتين شفويتين مؤرختين في ١٠ أيار/مايو و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، قدمت البعثة الدائمة الردين التاليين المتعلقين بعشيرة برزاني:

"شهدت مناطق العراق التي تقطنها عشيرة برزاني عددا من العمليات العسكرية خلال الحرب العراقية - الإيرانية حين شنت القوات الايرانية هجوما على مناطق حج عمران وبنجوين وشورتا وسيديكان بشمال العراق في ١٩٨٣ و١٩٨٣ و١٩٨٤ . وقد تعاونت هذه العشيرة مع القوات الغازية وسهلت دخولها إلى هذه المناطق بعدما زودتها بجميع المعلومات الاستطلاعية التي طلبتها . وقد شاركت العشيرة كذلك مشاركة فعلية في المعارك التي تم شنها ضد الوحدات العسكرية العراقية والتي أسفرت عن قتل العديد من أعضائها .

"حين استعادت القوات العراقية السيطرة على هذه المناطق وأرغمت القوات الايرانية على الانسحاب عبر الحدود العراقية إلى إيران ، فر العديد من أعضاء هذه العشيرة مع القوات المعادية المنسحبة . وبالنظر إلى هذه الاحداث التي لقى خلالها العديد منهم حتفهم أثناء المعارك وفر بعضهم إلى ايران ، يصعب على السلطات العراقية التحقيق في صحة الادعاءات الواردة في المذكرة التي تلقتها من مركز حقوق الإنسان ، ويستحيل عليها في الوقت الحاضر التحقق من أماكن وجود الأشخاص المزعم اختفائهم" .

٢٣٥ - واقترحت البعثة العراقية أنه ينبغي ، للأسباب السالف ذكرها ، اغلاق الملفات المتعلقة باختفاء ٢٨٠ ٣ شخصا من عشيرة برزاني . واقترحت كذلك أنه ينبغي الاتصال بالسلطات الايرانية للتحقق من مصير الأكراد البرزانيين المدعى اختفاؤهم . ويمكن كذلك دعوة اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى تقديم شكاوى إلى الطرف الايراني تحقيقا لنفس الغرض .

٢٣٦ - وأثناء دورته الثانية والثلاثين ، التقى الفريق العامل بممثل الحكومة العراقية الذي كرر له موقف حكومته السالف ذكره .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٣ ٤٣٠
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل إلى الحكومة	٣ ٥٠٤
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١٣٤
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	٦٧
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	١٧

(أ) أشخاص يعيشون في الخارج: ٣
أشخاص في السجن: ٣
أشخاص أفرج عنهم من الاحتجاز: ٢٧
أشخاص اعدموا: ١٠
أشخاص مطلقو السراح: ١٨
أشخاص غير محتجزين في البلد: ٣
أشخاص توفوا: ٤ .

(ب) أشخاص أعدموا: ٤
أشخاص أفرج عنهم من الاحتجاز: ٤
شخص توفى: ١
أشخاص مطلقو السراح: ٨ .

لبنان

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها إلى الحكومة

٢٣٧ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بلبنان في تقاريره السبعة الاخيرة المقدمة إلى اللجنة[١] .

٢٣٨ - ولم يبلغ عن حدوث أية حالة اختفاء في عام ١٩٩٠ . ومع ذلك ، ذكّر الفريق العامل الحكومة ، برسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بالحالات المعلقة البالغ عددها ٣٤٣ حالة والتي سبق أن أحالها إليها في الماضي . ولم تقدم الحكومة معلومات عن أية حالة من هذه الحالات . لذلك ، فإن الفريق لا يزال عاجزا حتى الآن عن تقديم تقرير عن مصير أو أماكن وجود الاشخاص المفقودين .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٣٤٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٣٤٧
رابعا - ردود الحكومة	صفر
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(أ)	٥

(أ) أشخاص أفرج عنهم: ٥ .

موريتانيا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها إلى الحكومة

٣٣٩ - خلال العام الجاري ، أحال الفريق العامل إلى حكومة موريتانيا ، بموجب إجراء الاعمال العاجلة ، حالة اختفاء قسري أو لا إرادي واحدة أبلغ عن حدوثها في عام ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٤٠ - تلقى الفريق العامل أيضا من منظمة العفو الدولية تقارير ذات طابع عام زعمت أن عددا كبيرا من الافراد المنتمين إلى المجموعات الإثنية "هال - بولار" بجنوب البلد راح ضحية أحكام اعدام باجراءات موجزة ولقى التعذيب على يد القوات الحكومية وميليشا هراتين . ومع ذلك ، لم تقدم منظمة العفو الدولية سوى حالة إختفاء واحدة ملموسة هي حالة رجل عمره ٢١ عاما اختطفه أعضاء الحرس الوطني في قرية بجنوب موريتانيا أثناء حظر التجول الليلي .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	١
ثانيا - الحالات المعلقة	١
ثالثا - عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	١
رابعا - ردود الحكومة	صفر

المكسيك

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها إلى الحكومة

٣٤١ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالمكسيك في تقريره الثاني ، وتقاريره من الرابع إلى العاشر المقدمة إلى اللجنة(١) .

٣٤٢ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، أحال الفريق العامل إلى حكومة المكسيك خمس حالات اختفاء أبلغ عنها حديثا ، منها ثلاث حالات أبلغ عن حدوثها في عام ١٩٩٠ . واحيلت ثلاث من هذه الحالات ببرقية بموجب إجراء الاعمال العاجلة . وأحال الفريق مرة أخرى أيضا إلى الحكومة ثلاث حالات تتضمن معلومات إضافية وردت من المصادر . وفيما يتعلق بالحالتين اللتين أحالهما الفريق العامل في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وفقا لاساليب عمله ، فيجب أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع الرد عليهما قبل اعتماد هذا التقرير .

٣٤٣ - وبرسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أبلغت الحكومة بأن حالة واحدة تعتبر موضحة الآن على أساس ردها . وبرسالتين مؤرختين في ٣٠ أيلول/سبتمبر و١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أحيطت الحكومة علما بأن ثلاث حالات أخرى ستعتبر موضحة بشرط أن لا تثير المصادر اعتراضات عليها في غضون ستة أشهر .

٣٤٤ - وفي بلاغه المؤرخ في ٢٨ حزيران/يونيه ، ذكر الفريق العامل الحكومة أيضا بجميع الحالات المعلقة .

٣٤٥ - وأحال الفريق العامل إلى الحكومة أيضا ، برسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ادعاءات بتهديد أعضاء في منظمات غير حكومية أو بالانتقام منهم أو مضايقتهم ، ولفت نظرها إلى الفقرة ١٣ من القرار ١٩٩٠/٣٠ وإلى الفقرة ٣ من القرار ١٩٩٠/٧٦ .

٣٤٦ - وبرسالته المؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أفاد الفريق العامل الحكومة أيضا بأنه تلقى تقارير عن التطورات التي تحدث في المكسيك والتي تؤثر على ظاهرة الاختفاء أو على فض الحالات التي لم توضح بعد ، ودعاها إلى إبداء تعليقاتها على هذه الادعاءات .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٤٧ - قدم الحالات الجديدة التي احيلت الى الحكومة خلال عام ١٩٩٠ اتحاد رابطات امريكا اللاتينية لاقارب الاشخاص المختفين واللجنة الوطنية المستقلة للدفاع عن السجناء والاشخاص المضطهدين والمفقودين والمنفيين السياسيين . وعلاوة على ذلك ، وردت تقارير عن حالة حقوق الإنسان في المكسيك من منظمة العفو الدولية ومنظمة السهر على البلدان الامريكية والاكاديمية المكسيكية لحقوق الإنسان ولجنة محامي ميغوسوتا لحقوق الإنسان .

٣٤٨ - وقد وقعت الحالات المحالة خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير في عام ١٩٩٠ (ثلاث حالات) ، وفي عام ١٩٨٨ (حالة واحدة) وفي عام ١٩٧٤ (حالة واحدة) . واثنتان من الحالات التي حدثت في عام ١٩٩٠ تتعلقان بشخصين القي القبض عليهما بعد انعقاد مؤتمر صحفي دعت اليه الجبهة الديمقراطية الشعبية الوطنية . وتتعلق الحالة الثالثة باختفاء شرطي قديم زعم أنه استقال من الشرطة القضائية الفيدرالية لعدم رضائه عن حدوث ممارسات معينة كالرشوة .

٣٤٩ - والحالة التي حدثت في عام ١٩٨٨ هي حالة مستشار قانوني ومساعد بلدية جماعة محلية كان يمثلها في نزاع مع سلطة محلية على أراضي الجماعة . وأفادت التقارير بأن اعضاء الشرطة القضائية قد القوا القبض عليه بملابسهم المدنية وبأنه اختفى بعد ذلك . وتتعلق الحالة التي حدثت في عام ١٩٧٤ بعضو في حركة استغلال الاراضي زعم أنه القي القبض عليه وشوهد محتجزا في ثكنة عسكرية .

٣٥٠ - وأفادت منظمات غير حكومية بأن الحكومة الجديدة كانت قد اعلنت أنها ستقوم بتحليل حالات الاختفاء التي حدثت خلال الفترة الممتدة من عام ١٩٧٠ الى اوائل عام ١٩٨٠ على أساس كل حالة على حدة سعيا لفض المسألة بما يرضي جميع الاطراف المعنية . ومع ذلك ، اشتكى الاقارب من أنهم لم يبلغوا بأي نتيجة حتى الآن . وبالمثل ، لا تزال حالة اختفاء عضو في حزب معارض في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ غير موضحة للآن . وفيما يتعلق بهذه الحالة ، تم تعيين لجنة خاصة للتعجيل بالتحقيق ، علما بأنها لم تقدم نتائج ملموسة عن عملها . واشتكى اقارب الشخص المفقود من ارتكاب عدة مخالفات لدى التحقيق في الحالة ، بما في ذلك عدة افتراضات كاذبة قدمها اشخاص لهم صلة بالشرطة وبغيرها من هيئات التحقيق بهدف اخلاء مسؤولية الحكومة . وزعم أن التحقيق قد تأخر بسبب الخطوات التي اتخذت للتحقيق في هذه الافتراضات الوهمية التي ثبت زيفها بعدما كشفت الادلة أنه تم تلفيقها من جانب مصادر رسمية .

٣٥١ - وافادت كذلك منظمات غير حكومية باضطهاد منظمات وافراد معنيين بحقوق الإنسان . واشارت بوجه خاص الى اغتيال المحامية نورما كورونا سابيينمي في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٠ التي كانت قد نظمت حملات على مدى الاعوام الـ ١٥ الماضية للدفاع عن حقوق الإنسان والاعتراض على تجاوزات الشرطة والتعذيب وحالات الاختفاء . وقبل قتلها ببضعة ايام فقط اعتمد برلمان ولاية سينالوا قانونا يقضي بمعاقبة ممارسة التعذيب في هذه الولاية . وأشارت كذلك الى أنه القي القبض على حوالي ٣٠٠ شخص أثناء غارة شنتها قوات الشرطة في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٠ على مكاتب منظمة معنية بحقوق الإنسان تم خلالها تدمير الوثائق وآلات الطباعة والادوات المكتبية .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٥٢ - بمذكرات شفوية مؤرخة في ١٣ و١٦آب/أغسطس ، و١٢ أيلول/سبتمبر و١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، قدمت حكومة المكسيك معلومات بشأن الحالات الثلاث التي احيلت اليها والتي حدثت في عام ١٩٩٠ وبشأن حالة حدثت في عام ١٩٨٠ . وفي اثنتين من الحالات ، افادت المعلومات بأن موظفي الشرطة القضائية لم يحتجزوا قط الشخصين المعنيين ، وبأن اللجنة الوطنية المستقلة للدفاع عن السجناء والاشخاص المضطهدين والمفقودين والمنفيين السياسيين قد اعترفت في رسالة وجهتها الى المدعي العام بأن الشخصين المفقودين قد اختفيا لعدة ايام . وفيما يتعلق بحالة ثالثة ، افادت الحكومة بأن التحقيقات الاولية لم تسفر بعد عن أية نتيجة لاقتفاء أثر الشخص المفقود . وأفاد الرد المتعلق بالحالة التي حدثت في عام ١٩٨٠ بأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان قد اقتفت اثر الشخص المعني الذي يعمل الآن في جامعة بالمكسيك بعد أن حكمت عليه محكمة بالسجن واطلق سراحه في عام ١٩٨٢ .

٣٥٣ - وفيما يتعلق باختفاء عضو في حزب المعارضة في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ردت الحكومة قائلة انه لم يمكن بعد العثور عليه بالرغم من التحريات التي اجراها المكتب الخاص التابع للمدعي العام .

٣٥٤ - وفيما يتعلق باغتيال القاضية نورما كورونا سابيينس ، قدمت الحكومة تقريرا عن التحقيق في هذه الجريمة الذي أسفر عن تعيين وحبس المسؤولين عنها في مذكرتها الشفوية المؤرخة في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ والموجهة الى المقرر الخاص المعني بحالات الاعدام باجراءات موجزة أو بحالات الاعدام التعسفي .

٣٥٥ - وبمذكرة شفوية مؤرخة في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، قدمت الحكومة معلومات عن أنشطة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان المكلفة برصد احترام معايير حقوق الإنسان المحددة في الدستور المكسيكي وفي الاتفاقيات الدولية التي المكسيك طرف فيها . وقد تلقت اللجنة الوطنية الملفات المتعلقة بحالات الاختفاء التي جمعها مكتب حقوق الإنسان السابق في وزارة الداخلية .

٣٥٦ - ومن أجل الوفاء بما تم التعهد به لاقارب الاشخاص المدعى فقدهم ومنظماتهم بشأن استخدام جميع الوسائل المتاحة في سبيل حسم الوقائع المتعلقة بهذه الادعاءات ، تنظر اللجنة الوطنية في الوقت الحاضر في الوسائل والعمليات المشتركة بين المؤسسات التي يمكن استخدامها لدراسة الملفات المتعلقة بالاشخاص المزعم افتقادهم والبحث عن معلومات إضافية إذا ما كان ذلك ملائما وإنهاء كل حالة من حالات التحقيق .

٢٥٧ - وعلاوة على ذلك ، افادت الحكومة بنفس المذكرة الشفوية الفريق العامل بأن عدة اجتماعات عمل قد عقدت في وزارة الداخلية مع قادة منظمة غير حكومية يمثلون الاقارب في معظم الحالات المعنية ، وبأن رئيس الجمهورية قد استقبل قادة هذه المنظمة في ١٧ نيسان/ابريل ١٩٩٠ .

٢٥٨ - وبمذكرة شفوية مؤرخة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أبلغت الحكومة الفريق العامل بأن فريقا عاملا مشتركا بين الوكالات قد انشئ بموجب مرسوم رئاسي صدر في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ليدرس ، جميع التقارير على أساس كل حالة على حدة ، التي احالها الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي من اجل توضيحها . وقد اثبت ايضاح حالة زعم أنها حدثت في عام ١٩٨٠ ما يمكن انجازه بتعاون المؤسسات الحكومية والاقارب والمنظمات غير الحكومية معا في العمل . ولهذا السبب ، تتمنى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن ينضم اليها ممثلون بارزون للمجتمع المدني المكسيكي وأن يشتركوا معها في العمل .

٢٥٩ - ولا ينبغي اغفال الصعوبات اليومية والاجرائية في اقتفاء أثر بعض الاشخاص المبلغ عن افتقادهم . فهناك تدفق مستمر للمهاجرين المكسيكيين الى الولايات المتحدة ولا يوجد بالضرورة سجل عن اماكن وجودهم ، الى جانب حدوث تغيرات في الهوية وهجرات داخلية الى الولايات التي سجل فيها أكبر عدد من حالات الاختفاء وعدم توافر المعلومات دائما عن الهوية الجديدة أو عن أماكن وجود هؤلاء الاشخاص . ولا شك أن الوقت يمثل صعوبة كبرى خاصة وأن المجتمع المكسيكي قد شهد تغيرات سكانية هامة على مدى الاعوام العشرين الماضية . فالاحداث التي وقعت في المناطق التي ارتفع فيها مستوى تنقل السكان قد جعل من العسير استكمال الملفات والعثور على مصادر معلومات موثوقة وغير ذلك .

٢٦٠ - واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على علم تام بتقارير وأساليب عمل الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللا ارادي ، وقد اعترفت بأن قواعده واضحة ومتسقة . لذلك أيدت الحكومة موقفها بشأن مواصلة التعاون مع الفريق العامل في توضيح الحالات .

٢٦١ - وتلقى الفريق العامل كذلك نسخا من نشرتين اصدرتهما اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تتضمنان معلومات عن أنشطة اللجنة وتوصياتها في حالات بلغت بها . ودرس الفريق العامل توصيات اللجنة الوطنية الى الحكومة ووجد أن تنفيذها من شأنه أن يسهم الى حد كبير في تحسين وضع الحالات التي نظرت فيها اللجنة .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٣
ثانيا - الحالات المعلقة	٢١٩
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل الى الحكومة	٢٥٧
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو اكثر	٢١٤
(ب) الحالات التي اوضحتها ردود الحكومة[أ]	٣٨

(أ) اشخاص ابلغ عن وفاتهم: ٣٧
شخص مطلق السراح: ١

المغرب

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٢٦٢ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالمغرب في تقاريره العشرة السابقة المقدمة الى اللجنة[١] .

٢٦٣ - ولم يبلغ عن حدوث أية حالة اختفاء في عام ١٩٩٠ . ومع ذلك ، احال الفريق العامل الى حكومة المغرب ٩١ حالة اختفاء ابلغ عنها حديثا ويعود معظمها الى السبعينات . واحيلت اثنتان من هذه الحالات ببرقية بموجب اجراء الاعمال العاجلة .

٢٦٤ - وبرسالة مؤرخة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، تم تذكير الحكومة بالتقارير عن حالات الاختفاء التي احيلت اليها خلال الاشهر الستة الماضية بموجب اجراء الاعمال العاجلة ، وبرسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ، ذكر الفريق العامل الحكومة أيضا بجميع الحالات المعلقة .

٢٦٥ - وبرسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أفاد الفريق العامل الحكومة أيضا بأنه تلقى تقارير عن التطورات التي تحدث في المغرب والتي تؤثر على ظاهرة الاختفاء أو على حل الحالات التي لم توضح بعد ، ودعاها الى تقديم تعليقاتها على هذه الادعاءات .

المعلومات والآراء الواردة من اقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٢٦٦ - قدمت رابطة أقارب السجناء والمحتجزين الصحراويين الحالات التي أبلغ عنها حديثا والتي احيلت الى الحكومة . وتفيد التقارير بأن غالبية هذه الحالات قد حدثت

في أواخر السبعينات في مناطق مثل العيون والبويرات وسمارة . والقوات التي كثر ذكرها على أنها مسؤولة عنها هي الدرك الملكي المغربي والشرطة والقوات المسلحة .

٣٦٧ - وافادت التقارير أيضا بأن أكثر من ٤٠٠ شخص مختفي محتجزون الآن في سجون سرية في المغرب ومعزولون عن الاتصال بالعالم الخارجي . وقيل ان هؤلاء الاشخاص هم اساسا: مناضلون ينتمون الى الحركة الوطنية القي القبض عليهم خلال الفترة الممتدة من عام ١٩٥٨ الى عام ١٩٦٣ ؛ ومجموعتان من الملاك العسكري اشتركتا في محاولتي انقلاب حدثتا في عامي ١٩٧١ و١٩٧٢ ؛ وأعضاء في نقابات العمال ومناضلون متعاونون معهم ؛ وصحراويون غربيون مشتبه في اعتراضهم على الحكم المغربي على الصحراء الغربية وتأييدهم لمنظمة جبهة بوليساريو أو اقارب لهم .

٣٦٨ - وأفادت التقارير بأن هناك عاملين يسهمان في هذه الحالة: أولهما ، وجود مجموعات شرطة مدربة على ممارسات المصادرة والتعذيب وغير مطالبة بالاجابة عن افعالها امام أية ولاية قضائية ؛ وثانيهما ، تضمن القانون الجنائي المغربي بعض الاحكام التي تجيز تمديد مدة الاحتجاز ، بالتساهل من جانب بعض رجال القضاة ، ويبدو من ثم أن كثيرين من منتقدي الحكومة ومعارضيها قد سجنوا بدون محاكمة لفترات طويلة تحت الرقابة ورفضت استعانتهم بمستشار قانوني أو بمقابلة اسرهم أو بتلقي الفحوص الطبية من جانب هيئات طبية مستقلة . ويبدو أن الاشراف القضائي على الاحتجاز تحت الرقابة وما يليه من احتجاز سابق للمحاكمة لا وجود له على الاطلاق . وقد سهلت هذه الممارسات من ثم ظاهرة الاختفاء .

٣٦٩ - وفيما يتعلق بالاشخاص الذين القي القبض عليهم في الصحراء الغربية واختفوا بعد ذلك ، قيل بأنه لا يوجد أي دليل مكتوب عن احتجازهم لانه لم يكن من المعتبر محاكمتهم ولأن وجود سجل لهذه الافعال يمكن أن يستخدم كدليل ضد السلطات التي انكرت مسؤوليتها عن أية حالة من حالات القبض . وأفادت التقارير كذلك بأن الافراد الذين يبدون أي اهتمام بوضع المحتجزين أو مصيرهم أو أماكن وجودهم أو حتى محاولة تسليمهم أغذية أو ملابس ، ناهيك عن اتخاذ اجراءات قانونية للاعتراض على احتجازهم غير المعترف به يجرون على أنفسهم نفس المصير .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٧٠ - بمذكرة شفوية مؤرخة في ٣٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، أفادت بعثة المغرب الدائمة لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف بأنها تسلمت حالتي الاختفاء اللتين أحالهما الفريق العامل إليها في نهاية عام ١٩٩٠ ، وأشارت إلى أن عددا كبيرا من المواطنين المغربيين مودعون في مخيمات تجمع تقع على الجانب الآخر من الحدود المغربية ؛ وأن هذا يمكن أن يكون حالة الشخصين المفقودين المبلغ عنهما .

٢٧١ - وبمذكرة شفوية مؤرخة في ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، أحالت البعثة الدائمة بيانا قدمه الوفد المغربي في الدورة السادسة والاربعين للجنة حقوق الإنسان ، أكد أن المغرب قد تعاون على الدوام مع هيئات حقوق الإنسان ، وأنه سيبذل كل الجهود الممكنة من أجل تقديم معلومات دقيقة عن الادعاءات التي استرعى نظره إليها وذلك بعد تحقق السلطات المختصة من صحتها .

٢٧٢ - وبمذكرة شفوية أخرى مؤرخة في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، أشارت البعثة الدائمة إلى أن الذين قدموا الادعاءات لم يفصحوا عن مصدر معلوماتهم ولم يقدموا معلومات دقيقة كافية عن الهوية الحقيقية للاشخاص المدعى اختفاؤهم ، ولا عن محل ميلادهم ، وأنشطتهم ووظائفهم ، ولم يعينوا هوية أولئك المفترض أنهم مسؤولون عن اعتقالهم أو اختطافهم . فهذه المعلومات حيوية إذا أريد إجراء تحقيقات لصالح أسر الضحايا المزعومة وإذا أريد احترام الحقوق والحريات . هذا علاوة على أن هذه الادعاءات لم تحدد عموما سبب الاعتقالات المعنية . فيبدو أنها قد تجاهلت عمدا أن المغرب دولة تحكمها قاعدة القانون .

٢٧٣ - وصرحت كذلك حكومة المغرب بأنه لا ينبغي اللجوء إلى الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاارادي إلا بعد التحقق من مراعاة الإجراءات الناظمة لقبول البلاغات التي تدعي انتهاكات حقوق الإنسان وذلك فيما يتعلق بالشروط الواجب على مصدر المعلومات استيفاؤها ، وخاصة بعد استنفاذ وسائل الانتصاف المحلية المتاحة .

٢٧٤ - وفي هذا الصدد ، ينبغي للآباء أو لغيرهم من أقارب الاشخاص المدعى اختفاؤهم ، أو لأية منظمة انسانية مهتمة بمصيرهم - بشرط أن يتصرفوا بحسن نية وأن يكونوا على علم مباشر بالحالة التي يصفونها وواثقين منها - أن يستنفدوا أولا جميع وسائل الانتصاف المحلية المتاحة في المغرب قبل اللجوء إلى الفريق العامل . ووسائل الانتصاف هذه هي كالآتي:

(أ) تقديم شكاوى على المستوى القضائي إلى المدعين الملكيين ، وفقا لقانون الاجراءات الجنائية ولقانون الحريات العامة الصادر في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٨ ولدستور مملكة المغرب الصادر في عام ١٩٧٢ الذي يكفل حقوق وحريات جميع المواطنين المغربيين ؛

(ب) اللجوء إلى وزارة العدل ؛

(ج) اللجوء إلى مكتب الشكاوى التابع للبلاط الملكي .

٢٧٥ - ولكي تبرهن حكومة المغرب مع ذلك على حسن نيتها واحترامها لالتزاماتها الدولية فقد أجرت تحقيقا من خلال وزارة العدل أثبت أن أسماء الاشخاص المعنيين ليست

واردة على سجلات أي من السجون المغربية ، وأنه ليست هناك بالمثل دعاوى مرفوعة ضدهم وأنهم لا يخضعون لتحقيقات قضائية أو يحاكمون .

٣٧٦ - وردا على هذه المذكرات الشفوية ، ذكر الفريق العامل الحكومة بأساليب عمله التي أخذت لجنة حقوق الإنسان علما بها في دورتها الرابعة والاربعين . ووفقا لأساليب عمله هذه ، يحث الفريق العامل باستمرار مصادر التقارير على تقديم أكبر عدد ممكن من المعلومات المتعلقة بهوية الشخص المفقود . ومع ذلك ، ومن أجل إحالة حالة إلى حكومة ما ، يطلب الفريق فقط البيانات الاساسية المشار إليها في الفقرة ٢١ من أساليب عمله ، التي يجب أن تسمح للحكومة المعنية بإجراء التحقيقات اللازمة . وفيما يتعلق بوسائل الانتصاف المحلية ، فإن الفريق العامل يطلب فقط قبل إحالة حالة إلى حكومة بعينها أن يعطيها المصدر بيانا بالخطوات التي اتخذت لمعرفة مصير الشخص المفقود أو مكان وجوده أو بيانا بأن الجهود التي بذلت للجوء إلى وسائل الانتصاف المحلية قد أحبطت أو لم تؤت بأية نتيجة . وفي هذا الصدد ، يسترشد الفريق العامل بنهجه الانساني وليس ملتزما بالآليات المنصوص عليها في صكوك الأمم المتحدة المختلفة بشأن استنفاد وسائل الانتصاف المحلية . وفيما يتعلق بوجه خاص بالحالات التي أحالها الفريق العامل إلى حكومة المغرب ، فكثيرا ما أفادت المصادر بأن اتخاذ أية خطوة لبدء اجراءات قضائية يهدد بلقاء نفس مصير الشخص المفقود .

٣٧٧ - وأخيرا ، وبمذكرة شفوية مؤرخة ١٦ أيار/مايو ١٩٩٠ ، أفادت البعثة الدائمة مركز حقوق الإنسان بإنشاء مجلس استشاري لحقوق الإنسان في المغرب .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	١٠٨
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	١١٣
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	صفر
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة	صفر
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[أ]	٥

(أ) أشخاص مطلقوا السراح: ٥

موزامبيق

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٣٧٨ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بموزامبيق في تقريريه الأخيرين المقدمين إلى اللجنة(١) .

٣٧٩ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، لم يتلق الفريق العامل أية تقارير جديدة عن حالات اختفاء حدثت في موزامبيق ، ولكنه ذكر الحكومة برسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بالحالة الوحيدة التي سبق أن أحيلت إليها والتي لا تزال غير موضحة . ومع ذلك ، لم يرد أي رد من الحكومة ، ويعرب الفريق العامل عن أسفه لكونه لم يتمكن مرة أخرى من إبلاغ اللجنة بنتائج أية تحقيقات يحتمل أن تكون قد أجريت .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	١
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	١
رابعا - ردود الحكومة	صفر

نيبال

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٣٨٠ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بنيبال في تقاريره الاربعة الاخيرة المقدمة إلى اللجنة(١) .

٣٨١ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، لم يتلق الفريق العامل أية تقارير جديدة عن حدوث حالات اختفاء في نيبال ، ولكنه ذكر الحكومة برسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بالحالات الاربع التي سبق أن أحيلت إليها والتي لا تزال غير موضحة . ومع ذلك ، لم يرد أي رد من الحكومة ، ويعرب الفريق العامل عن أسفه لكونه لم يتمكن مرة أخرى من إبلاغ اللجنة بنتائج أية تحقيقات يحتمل أن تكون قد أجريت .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٤
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة	٥
رابعا - ردود الحكومة	صفر
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(أ)	١

(أ) شخص مطلق السراح: ١ .

نيكاراغوا

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها إلى الحكومة

٢٨٢ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بنيكاراغوا في تقاريره السابقة المقدمة إلى اللجنة(١) .

٢٨٣ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، أحال الفريق العامل إلى حكومة نيكاراغوا ١١ حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا ، منها حالتان أبلغ عن حدوثهما في عام ١٩٩٠ . وفيما يتعلق بالحالات الـ ١١ التي أحالها الفريق العامل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وفقا لأساليب عمله ، فيجب أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع الرد عليها قبل اعتماد هذا التقرير .

٢٨٤ - وبرسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أبلغت الحكومة بأن حالة واحدة تعتبر موضحة الآن ، على أساس رد سبق تلقيه منها .

٢٨٥ - وفي بلاغه المؤرخ في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكر الفريق العامل الحكومة أيضا بجميع الحالات المعلقة .

٢٨٦ - وبناء على طلب الحكومة ، أرسل الفريق العامل ملخصات جميع الحالات المعلقة بموجب مذكرة شفوية مؤرخة في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٢٨٧ - قدمت لجنة نيكاراغوا لحقوق الإنسان (بروكسل) واللجنة الدائمة لحقوق الإنسان في نيكاراغوا (ماناغوا) الحالات التي أحيلت إلى الحكومة خلال عام ١٩٩٠ . وحدثت واحدة من هذه الحالات في عام ١٩٧٩ ، وواحدة في عام ١٩٨٣ ، وواحدة في عام ١٩٨٥ ، وواحدة في عام ١٩٨٦ ، وواحدة في عام ١٩٨٧ ، وخمسة في عام ١٩٨٩ واثنتان في عام ١٩٩٠ . والقوات التي تعتبر مسؤولة عن حالات الاختفاء هي في خمس حالات الشرطة السندينية ، وفي خمس حالات المديرية العامة لأمن الدولة ، وفي ثلاث حالات الجيش وفي حالة واحدة حرس الحدود . وقد شوهد ستة من الأشخاص المفقودين في السجن بعد اعتقالهم ، وفي ثلاث من هذه الحالات كان الأشخاص قد سجنوا لأكثر من ١٠ أعوام ، وافترض أنه أطلق سراحهم بعد منحهم العفو . وفي واحدة من الحالات ، كان قد أطلق سراح الشخص من السجن وألقي القبض عليه بعد ذلك واختفى . وفي الحالات الأربع الأخيرة ، كان الأشخاص المفقودون أعضاء في حرس سوموزا الوطني الأسبق أو كانوا يشغلون وظائف حكومية في ظل نظام سوموزا .

٣٨٨ - وكان اثنان من الاشخاص المفقودين يضطلعان بأنشطة سياسية لصالح المعارضة ، واتهم اثنان بممارسة أنشطة مناهضة للثورة ، وسجنت اثنتان بتهمة ارتكابهما جرائم عامة وإن كان أقاربهما قد ادعوا أن السبب الحقيقي هو صلاتهما بالقوات المناهضة للثورة .

٣٨٩ - وترتبط مجموعة أخرى من حالات الاختفاء بالخدمة العسكرية . ففي واحدة من الحالات ، اختفى الشخص في الوقت الذي كان يؤدي فيه خدمته العسكرية . وعلمت أسرته من بعض الضباط أنه هرب من الجيش واحتجز بعد ذلك . وفي اثنتين من الحالات ، كان الشخصان يختبئان لتجنب التجنيد في الجيش عندما ألقي القبض عليهما واختفيا .

٣٩٠ - وأفادت اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان في نيكاراغوا بأن قانون عفو قد صدر في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ اعفيت بموجبه جميع الأفعال غير المشروعة التي ارتكبت بين ١٩ تموز/يوليه ١٩٧٩ وتاريخ صدوره . وأعربت كذلك عن الرأي القائل بأنه رغم الانجازات التي تحققت منذ أن تولت الادارة الجديدة الحكم ، فإن خدمات أمن الدولة لا تزال لديها موظفوها في مختلف جهات وزارة الداخلية ولا تزال تمارس الضغوط على "أعدائها السياسيين" . ولا تزال السجون خاضعة لاشراف نفس القادة العسكريين الذين اشتهرت سمعتهم عبر السنين بقمعهم السجناء السياسيين . وقد قتل عدد من أعضاء الحزب الحاكم على يد مدنيين يفترض أنهم ينتمون الى الحزب الحاكم السابق . واكتشفت كذلك مقبرة خفية على جبل موكورون في مقاطعة جينوتيغا الشمالية وتعرف الأقارب على جثث عشرة أشخاص كانت خدمات أمن الدولة والجيش قد ألقت القبض عليهم . والتحقيق في هذه الحالات قد وضع في أيدي المحكمة العسكرية والوكيل العام ، وهما ليسا هيئات تحقيق ، وأفاد عدة مسؤولين بأن الذين ارتكبوا هذه الجرائم قد عفي عنهم بالفعل بموجب قانون العفو .

٣٩١ - وصرحت لجنة امريكا الوسطى لحقوق الإنسان بأن عدة آلاف من الاشخاص قد اختفوا في نيكاراغوا خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٧ ، وأشارت عدة تقارير عن حالات الاختفاء هذه إلى مشاركة القوات المناهضة للثورة التي فتحت سجونا خفية في هندوراس . وطلبت اللجنة أن تجري حكومتا هندوراس ونيكاراغوا تحقيقات لمعرفة مصير الاشخاص المفقودين وتحديد المسؤوليات عن هذه الحالات .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٩٢ - التقى ممثلو حكومة نيكاراغوا بالفريق العامل في دورته الثلاثين . وقالوا إن الانتخابات التي جرت في بلدهم قد دلت على مدى شعور السكان بمسؤوليتهم ومشاركتهم

فيها . فقد دارت الانتخابات بشكل سلمي بحضور آلاف المراقبين الدوليين الذين شهدوا على أن الشعب قد صوت للسلم وللصلح الوطني .

٣٩٣ - وبعد الانتخابات ، اصدرت الادارة الجديدة قانون عفو واسع النطاق يغطي جميع الجرائم السياسية وما يرتبط بها من جرائم عادية ارتكبها المواطنون النيكاراغويون قبل صدور هذا القانون (١ أيار/مايو ١٩٩٠) . وينطبق العفو على الاشخاص المعتقلين الذين جرت محاكمتهم ، وعلى الاشخاص المدانين ، وعلى الاشخاص الذين ينتظرون محاكمتهم ، وعلى الاشخاص الذين لم يكونوا موضع اعتقال ، وعلى الاشخاص المدانين الذين أدوا مدة عقوبتهم ، وعلى الاشخاص الذين ارجيء تنفيذ الاحكام الصادرة ضدهم .

٣٩٤ - ومع مراعاة سياسة الصلح التي تطبقها حكومة نيكاراغوا ، اوصى ممثل الحكومة الفريق العامل بعدم الاحتفاظ بالحالات المعلقة في ملفاته لانه وفقا لتشريع نيكاراغوا الداخلي ، لن يجري التحقيق في هذه الحالات ولن يعاقب المسؤولون عنها .

٣٩٥ - وشرح أعضاء الفريق العامل لممثلي نيكاراغوا أساليب عمله ، لا سيما تلك التي تتعلق بتوضيح الحالات .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٣
ثانيا - الحالات المعلقة	١٠١
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل الى الحكومة	٢٣٢
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو اكثر	١٧٥
(ب) الحالات التي اوضحتها ردود الحكومة[أ]	١١٢
خامسا - الحالات التي اوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	١٩

(أ) اشخاص في السجن: ٧
أشخاص متوفون: ٦٤
أشخاص مطلقو السراح: ١٦
أشخاص انضموا الى القوات المناهضة للثورة: ١٢
أشخاص اختطفتهم القوات المناهضة للثورة: ٣
صيادون سلفادوريون غير محتجزين في البلد: ١١

بارغواي

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٢٩٦ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بباراغواي في تقاريره التسعة الاخيرة ، المقدمة الى اللجنة(١) .

٢٩٧- وتجدر الاشارة الى أن الفريق لم يتلق تقارير عن حالات اختفاء حدثت في باراغواي منذ عام ١٩٧٧ . ومع ذلك ، ذكّر الفريق العامل الحكومة برسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بالحالات الثلاث المعلقة .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي احالها الفريق العامل الى الحكومة	٢٣
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو اكثر	٢٣
(ب) الحالات التي اوضحتها ردود الحكومة(أ)	٢٠

(أ) اشخاص تم توقيفهم أو اختطافهم في الارجنتين: ٥
أشخاص تم توقيفهم وطردهم الى البرازيل: ٤
أشخاص تم احتجازهم واطلاق سراحهم: ٤
أشخاص شوهد نقلهم الى الارجنتين : ٣
أشخاص شوهد نقلهم الى اوروغواي : ٣
أشخاص متوفون: ١
أشخاص يعيشون في الخارج:٣

بيرو*

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٢٩٨ - ترد أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق ببيرو في تقاريره السابقة المقدمة الى اللجنة(١) ، وكذلك في التقريرين الخاصين المتعلقين بزيارتين للبلد حدثتا في عامي ١٩٨٥ و١٩٨٦ (E/CN.4/1986/18/Add.1, E/CN.4/1987/15/Add.1) .

* لم يشارك السيد دييغو غارسيا - سايان في المقررات المتعلقة بهذا الجزء الفرعي من التقرير

٢٩٩ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، احال الفريق العامل الى حكومة بيرو ٢٦٨ حالة اختفاء ابلغ عنها حديثا ، منها ٢٣٣ حالة ابلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠ . وأحيلت مئة وسبع وسبعون من هذه الحالات ببرقية بموجب اجراء الاعمال العاجلة . وأحال الفريق الى الحكومة مرة اخرى أيضا ما مجموعه ٥٠ حالة تتضمن معلومات اضافية وردت من المصادر . وفيما يتعلق بالحالات الـ ٤٧ التي احالها الفريق العامل في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وفقا لاساليب عمله ، فيجب أن يكون من المفهوم أن الحكومة لم تستطع الرد عليها قبل اعتماد هذا التقرير .

٣٠٠ - وبرسائل مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر و١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، ابلغت الحكومة بأن ٨٦ حالة تعتبر الآن موضحة: ١٢ منها على أساس ردود الحكومة و٧٤ على أساس معلومات اخرى قدمها المصدر . وأفاد الفريق الحكومة كذلك بأن حالتين اخريين يمكن أن تعتبرا موضحتين بشرط أن لا تثير المصادر اعتراضات عليها في ظرف ستة أشهر من تاريخ حصولها على رد الحكومة .

٣٠١ - ووفقا للمقرر الذي اتخذ في الدورة السابعة والعشرين للفريق العامل ، تم تذكير الحكومة برسالتين مؤرختين في ٣١ كانون الثاني/يناير و١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالتقارير عن حالات الاختفاء التي احيلت اليها خلال الاشهر الستة الماضية بموجب اجراء الاعمال العاجلة . وفي بلاغه المؤرخ في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكر الفريق العامل الحكومة أيضا بجميع الحالات المعلقة .

٣٠٢ - وأحال الفريق العامل الى الحكومة أيضا ، برسالتين مؤرختين في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ادعاءات بتهديد أعضاء في منظمات غير حكومية معنية بحقوق الإنسان وشهود أو بالانتقام منهم أو مضايقتهم ، ملفتا نظرها الى الفقرة ١٢ من القرار ١٩٩٠/٣٠ والى الفقرة ٣ من القرار ١٩٩٠/٧٦ . وفي هذا الصدد ، احيلت ثلاث من هذه الحالات ببرقية لأن الفريق العامل رأى أنها تستدعي تدخلا سريعا . واحيلت خمس حالات اخرى برسالة .

٣٠٣ - وبرسالته المؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، افاد الفريق العامل الحكومة أيضا بأنه تلقى تقارير عن التطورات التي تحدث في بيرو والتي تؤثر على ظاهرة الاختفاء أو على حل الحالات التي لم توضح بعد ، ودعاها الى ابداء تعليقاتها على هذه الادعاءات .

٣٠٤ - ووفقا لمقرر اتخذه الفريق العامل في دورته الثلاثين ، ارسلت الى الحكومة رسالة مؤرخة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ لتذكيرها بالملاحظات التي وردت في التقارير المتعلقة بالبعثات السابقة الى البلد ولطلب معلومات عما تم بشأنها . وتتعلق هذه الملاحظات بوجه خاص بالحرية الكبيرة التي تمنحها الحكومة المركزية للقوات المسلحة والشرطة لمكافحة أعمال التخريب كما تتعلق بالشلل المؤسسي في صدد حماية حقوق الإنسان في المناطق الخاضعة لحالة الطوارىء حيث يواجه المدعون ما يعوق جهودهم لمتابعة التبليغ عن حالات الاختفاء وحيث يبدو أن السلطة القضائية تواجه صعوبات بصدد اجراءات المثول أمام المحكمة وتفتقر أيضا الى تعاون المستجيبين . وكان الفريق العامل قد أعرب في اطار توصياته عن الرأي بأن السلطة القضائية ومكتب النائب العام في حاجة فعلا الى الحصول على تعاون جميع فروع السلطة التنفيذية ، لا سيما القوات المسلحة ، وكذلك على الموارد اللازمة لمباشرة مهامها على نحو ملائم ؛ وبضرورة تعليم أعضاء الشرطة والقوات المسلحة المفاهيم الاساسية للنظام القانوني في بيرو وتدريبهم على مسائل حقوق الإنسان ؛ وضرورة تنفيذ برنامج اغاثة لصالح أقارب الاشخاص المفقودين ، وضرورة تعزيز الأمن والسلامة الشخصية كيما يزول عن سكان المدن والريف الشعور بالتهديد بالعنف من جميع الجهات .

المعلومات والآراء الواردة من اقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٠٥- وردت الحالات المحالة في عام ١٩٩٠ من منظمة العفو الدولية ، ولجنة اقارب المحتجزين واللاجئين المختفين في ليما ، ومركز الدراسة والعمل من أجل السلم ، واللجنة الاسقفية للعمل الاجتماعي ، ورابطة حقوق الإنسان ، والرابطة الوطنية لأقارب المختطفين والمحتجزين المختفين في المنطقة الخاضعة لحالة الطوارىء ، ولجنة حقوق الإنسان ، واتحاد امريكا اللاتينية لأقارب الاشخاص المختفين ومجلس الكنائس العالمي .

٣٠٦- وأفادت التقارير التي تلقاها الفريق العامل بزيادة حالات القتل السياسي وحالات الاختفاء والتعذيب والاحتجاز التعسفي منذ عام ١٩٨٨ . وأبلغت لجنة مجلس الشيوخ المعنية باقرار السلم الوطني عن حدوث ما مجموعه ٣ ١٩٨ حالة وفاة في جو العنف السياسي خلال عام ١٩٨٩ ، وصرح رئيس اللجنة بأنه كان قد تم حتى ٣٠ آذار/مارس التبليغ عن حدوث ٦٤٢ حالة وفاة في جو العنف السياسي في عام ١٩٩٠ . وبأن منظمة الطريق المشرق مسؤولة عن ٤٠٠ ١ حالة وفاة حدثت في عام ١٩٨٩ ؛ وبأن حوالي ١٥٠ ١ من الضحايا كانوا إما غير مسلحين أو مدنيين مجردين من وسائل الدفاع عن أنفسهم . ويشمل الضحايا أفرادا من السلطات المدنية ، وقادة نقابات العمال ، وقادة يساريين ، وفلاحين وصحفيين . والى حد ما اعتبرت حركة توباكا امارو الثورية مسؤولة عن العنف السياسي السائد في البلد . ورئي كذلك أن زيادة العنف في بيرو تعزى الى أنشطة مجموعات شبه عسكرية من أمثال فرقة رودريغو فرانكو . فالمعلومات المتلقاة

بشأن الأعمال المنسوبة الى فرقة رودريغو فرانكو تفيد بأن هذه الانتهاكات قد حدثت في مناطق معينة بناء على أوامر قوات الحكومة المختلفة أو موافقتها . فبينما زعمت الادلة أن قادة جيش المنطقة مسؤولون مباشرة عن الأعمال التي اعترفت فرقة رودريغو فرانكو بارتكابها في مناطق تتولى السلطة العسكرية ادارتها ، وجدت منظمات حقوق الإنسان أن الأعمال التي قامت بها فرقة رودريغو فرانكو في مناطق أخرى لها صلة بالشرطة أو بأعضاء حزب التحالف الثوري الشعبي الأمريكي .

٣٠٧ - وأكدت منظمات حقوق الإنسان ما افادت به التقارير من سقوط سكان مناطق معينة ضحية لطلقات النار المتقاطعة . فمن المؤشرات الرئيسية لذلك السجل الرهيب لحالات الاختفاء والاعدام باجراءات موجزة التي تعدت على ما يبدو في الآونة الاخيرة المناطق الخاضعة لحالة الطوارىء والتي كانت مقتصرة عليها اصلا وامتدت الى جميع أنحاء البلد .

٣٠٨ - وقيل إن ما ييسر الى حد كبير ممارسة الاختفاء هو سياسة القوات المسلحة التي تنفي حدوث حالات الاحتجاز في المناطق الخاضعة لحالة الطوارىء . فالغالبية العظمى من الاشخاص المختفين كانوا أفراد من مجتمعات ريفية معزولة ، وكثيرا ما ذكرت التقارير أن سبب استهدافهم الوحيد هو إقامتهم في مناطق تسودها عادة أنشطة المتمردين المسلحين . على أن التقارير قد افادت كذلك بحدوث حالات اختفاء في مناطق شهدت انشطة العصابات في أونة احدث . وتصرح التقارير المتلقاة بأن عددا كبيرا من الاطفال والشباب قد اختفى بعد ما تم احتجازهم في الغارات التي شنها الجيش ؛ ويقال إن غيرهم من القصر كثيرا ما يودعون لفترات طويلة في مراكز احتجاز غير معترف بها قائمة في القواعد العسكرية .

٣٠٩ - ولا تزال الهجمات الموجهة ضد منظمات حقوق الإنسان وقادتها وأعضائها واضطهادهم وتهديدهم الشغل الشاغل للمنظمات غير الحكومية التي ارسلت عدة تقارير عن هذه الحالات بعثها الفريق العامل الى الحكومة في مناسبات عديدة . فقد افادت التقارير بأن الاشهر الاخيرة قد شهدت زيادة في عدد الهجمات والتهديدات التي وجهت ضد المناضلين في مجال حقوق الإنسان أو ضد مباني منظمات حقوق الإنسان لا في المناطق الخاضعة لحالة الطوارىء فحسب ، كما كان يحدث في الماضي ، وإنما كذلك في ليما حيث افادت التقارير بأن العديد من هذه الأحداث قد وقع منذ بداية عام ١٩٩٠ . منها حالة اختفاء غودالوبيه كايوكونتو ، وهو مناضل في مجال حقوق الإنسان ، وأشير الى هذه الحالة بقلق خاص .

٣١٠ - ومنذ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، صرح للجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة السجون تحت رعاية وزارة العدل ، ومنحت منذ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ حق دخول مباني دائرة أمن الدولة حتى في المناطق الخاضعة لحالة الطوارئ . ومع ذلك ، لم تستطع اللجنة الدولية للصليب الأحمر دخول ثكنات أو مباني القوات المسلحة .

٣١١ - وتعتبر الجرائم التي ترتكب بدون عقاب وانعدام الأمن في المدن من جوانب الحياة ذات الصلة في بيرو . فلم تفد التقارير بارتكاب جرائم القتل العمد وبحدوث حالات اختفاء فحسب ، وإنما أفادت كذلك بأن المسؤولين عنها لم يحاكموا قط ولم يعاقبوا ؛ وبأن السلطات القانونية لم تقم بدورها في أي من الحالات المشار إليها أعلاه . وقد أشير إلى أن مئات من حالات الاختفاء والتعذيب والإعدام بإجراءات موجزة لا تزال غير موضحة وإلى أن مرتكبيها لم يعاقبوا . فمحاكمة أولئك الذين اعتبروا مسؤولين عن قتل أكثر من ١٠٠ سجين اتهموا بالإرهاب وكانوا قد سلموا أنفسهم في سجن بليما (لوريغانشو ، ١٩٨٦) من جانب محكمة عسكرية قد انتهت حسب ما أفادت به التقارير بعد ثلاث سنوات بتبرئة غالبية المعنيين بها ؛ ولم يدان منهم سوى ضابطان صدرت ضدهما أحكام خفيفة .

٣١٢ - وقيل إن إدارة العدالة في بيرو معدومة الفعالية فيما يتعلق بالإرهاب وبتجاوزات السلطات . فلئن كان حق المثول أمام المحكمة لا يزال ساريا في المناطق الخاضعة لحالات الطوارئ ، فإن المحاكم لا تطبق عموما إجراء المثول أمام المحكمة للحفاظ على الحق في الحياة والحق في السلامة الشخصية اللذين لا يجوز مخالفتهما . لذلك ، أعربت منظمات حقوق الإنسان عن مخاوفها من أن تولد حالة الافلات من العقاب القائمة حاليا مزيدا من التجاوزات ، بما في ذلك حالات الاختفاء . فالحل في رأي المنظمات لا يكمن في إضفاء الصبغة العسكرية على إدارة العدالة وإنما في تعزيز المؤسسات المدنية والوضع الدستوري .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣١٣- صرحت بعثة بيرو الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، بأنه ينبغي وضع مشكلة حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي في البلد في النطاق الأوسع لظاهرة العنف المعقدة التي يشهدها البلد في الوقت الحاضر . ذلك أن الهياكل الاجتماعية والاقتصادية لا تزال تتسم في مجتمع بيرو ، كما في كثير من البلدان النامية ، بتفاوت توزيع الدخل . مما يسفر عن ظهور حالات الفقر والإجحاف التي كثيرا ما تثير التوترات الاجتماعية .

٣١٤ - والهدف الاساسي الذي تتوخاه مجموعات التخريب في بيرو ، وبخاصة حركة الطريق المشرق ، هو القضاء على الديمقراطية في بيرو للاستيلاء على السلطة . ولما كان أحد أهداف مجموعات التخريب هو التخريب ومنع إجراء الانتخابات ، وأن الأعوام الثلاثة الماضية شهدت انتخابات ذات مغزى وطني في بيرو مرتين فلم يكن من الغريب أن يشتد العنف منذ عام ١٩٨٨ ، خاصة وقت اقتراب تاريخ هذين الانتخابين .

٣١٥ - هذا فضلا عن أنه لا تكفي الإشارة فقط إلى المجموعات التخريبية وعدد الوفيات المنسوبة إليها . وإنما يلزم الإعلان بوضوح وصراحة أن المجموعات المسلحة غير النظامية كانت مسؤولة عن ما مجموعه ٠٠٠ ٢٠ حالة وفاة حدثت خلال العقد الماضي ، وقبل كل شيء أن الأعمال الجنائية التي ارتكبتها هذه المجموعات التخريبية ، وبخاصة حركة الطريق المشرق ، قد أحدثت أثرا مولدا للعنف .

٣١٦ - وكما لا يمكن إنكار الاعتقالات العديدة التي حدثت لمكافحة التخريب ، لا يجوز كذلك استبعاد الاحتمال بأن عددا من حالات الاختفاء المزعومة مرتبطة بالتخريب وأنها نسبت خطأ إلى القوات المسلحة . وقد تفاقمت الحالة بسبب عدم احتواء العديد من التقارير على معلومات كاملة ، وبسبب اخطاء كتابة الأسماء ، وغموض الظروف المحيطة بحالات الاختفاء ، وعدم معرفة مواقعها وتواريخها بالتحديد .

٣١٧ - وصرحت الحكومة كذلك بأن لجنة حقوق الإنسان قد اعترفت خلال انعقاد دورتها السادسة والاربعين في بداية عام ١٩٩٠ بأن التقارير عن حالة حقوق الإنسان في البلدان التي تنفذ فيها المجموعات المسلحة غير النظامية عملها ضد حكومات مشكلة قانونا لا تحتوي على معلومات كاملة ، ورجت في القرار ٧٥/١٩٩٠ من المقررين الخاصين والافرقة العاملة إيلاء عناية خاصة في تقاريرهم إلى أعمال العنف التي ترتكبها المجموعات المسلحة غير النظامية . ووفقا لهذا القرار ، ينبغي تزويد اللجنة بجميع الوقائع اللازمة لتحليل حالة حقوق الإنسان في بلد يعاني من انقضاض التخريب المسلح تحليلا متوازنا وبناء .

٣١٨ - ووافقت البعثة الدائمة من حيث المبدأ على أن الحل لا يكمن في قيام السلطات العسكرية بإدارة العدالة وإنما في تعزيز المؤسسات المدنية والوضع الدستوري . ولكن كلا هذين التدبيرين الفعاليين لمكافحة التخريب وحماية السلطة القضائية على نحو ملائم يتطلبان موارد يحتمل أن لا تكون الحكومة في وضع يمكنها من توفيرها وذلك نظرا إلى انعدام فعالية قراراتها في ظل جو اقتصادي دولي غير موات بالتأكيد لتنمية اقتصادات البلدان النامية .

٣١٩ - وفيما يتعلق بالقرار ١٩٩٠/٧٥ ، قدمت بعثة بيرو الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، بمذكرات شفوية مؤرخة في ٢٣ تموز/يوليه و١١ و٢٥ أيلول/سبتمبر و٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، قوائم بأسماء الأشخاص الذين قتلوا على يد المجموعات التخريبية العاملة في بيرو وقصاصات من مقالات صحفية تتعلق بأعمال الإرهاب التي ارتكبتها هذه المجموعات .

٣٢٠ - وتفيد معلومات الحكومة بأن قوات التخريب كانت مسؤولة في السنوات العشر منذ بدء أعمالها في عام ١٩٨٠ ، عن خسائر بشرية بلغ عددها حوالي ٠٠٠ ٢٠ شخص وعن تكلفة اقتصادية لا تقل عن ١٥ مليار دولار . ففي عام ١٩٩٠ ، كان عدد ضحايا قوات التخريب قد بلغ بحلول شهر آب/أغسطس ٧٦٩ ضحية . ولا يوجد في الوقت الحاضر محافظون في ربع الأراضي الوطنية التي يعيش فيها حوالي ٠٠٠ ٣٣٠ شخص في ٤٠ ولاية واقعة أساسا في مقاطعات أياكوشو وأنكاش وهوانكافيليكا . ويعزى ذلك في بعض الحالات إلى مقتل العديد من المحافظين ، وفي حالات أخرى إلى عدم إجراء انتخابات بلدية سواء كان ذلك لعدم وجود مرشحين أو لأن الذين رشحوا أنفسهم قد قتلوا . فما بين عام ١٩٨٤ وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ كان قد تم قتل ٣١ محافظا . وفي عام ١٩٨٩ وحده ، قتل ٤٦ محافظا ، وبعد الانتخابات البلدية التي دارت في تشرين الثاني/نوفمبر من نفس العام ، لقي ٢٧ محافظا منتخبا مصرعهم بأساليب عنيفة على يد قوات التخريب . وبما أن الحكومات المحلية تشكل الرباط الأول لبناء وتوطيد الديمقراطية وأن المجموعات المسلحة غير النظامية تحول ، في جملة أمور ، دون ممارسة قطاعات واسعة من السكان لحقوقهم المدنية والسياسية على نحو كامل ، فليس هناك من دليل أوضح على أن هذه الأعمال التدميرية تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان في بيرو .

ملخص إحصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٢٣١
ثانيا - الحالات المعلقة	١ ٩٠٥
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة(أ)	٢ ٣٤٠
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٣٥٠
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(ب)	٩٦
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(ج)	٣٣٩

(أ) تبين بمراجعة الملفات ازدواج ١١ حالة . وأحيطت الحكومة علما بذلك وعدلت الإحصاءات وفقا لذلك .

الحواشي (تابع)

(ب) أشخاص محتجزون: ١٠
أشخاص أوقفوا وأطلق سراحهم: ٤٧
أشخاص حصلوا على بطاقة تصويت بعد تاريخ ادعاء اختفائهم: ٣٩
أشخاص وجدوا ميتين: ١
أشخاص مطلقو السراح: ٦
أشخاص اختطفهم الثوار: ١
أشخاص هربوا من مركز احتجاز: ٢

(ج) أشخاص عثر على جثثهم وتم التعرف عليها: ٥٥
أشخاص أطلق سراحهم من الاحتجاز: ٢٢٨
أشخاص في السجن: ٤٦
أشخاص نقلوا إلى المستشفى بعد احتجازهم: ١
أشخاص مطلقو السراح: ٩

الفلبين

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٢١ - يرد وصف أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالفلبين في تقاريره العشرة السابقة المقدمة الى اللجنة[(١)] ، وفي الاضافة الى هذا التقرير .

٣٢٢ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، أحال الفريق العامل الى حكومة الفلبين ٥٤ حالة اختفاء أبلغ عنها مؤخرا ، منها ٤٣ حالة أبلغ أنها وقعت في عام ١٩٩٠ . وأحيلت ٣٧ حالة من هذه الحالات من خلال برقيات وبموجب أسلوب اجراءات الاستعجال . وأحال الفريق ، مرة ثانية ، الى الحكومة ما مجموعه ١٨ حالة تتضمن معلومات اضافية وردت من المصادر . وأحيلت احدى الحالات مرة ثانية نظرا لأن المصدر أبلغ أنه لم يتم العثور على جثة الشخص الذي قيل فيما سبق أن رأسه قد فصلت عن جسده . وفيما يتعلق بالحالات الـ ١٣ التي أحالها الفريق في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، تمشيا مع أساليب عمله ، فإن من المفهوم أن الحكومة لم يتسن لها الرد قبل اعتماد هذا التقرير .

٣٢٣ - وبموجب رسائل مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه و٢٠ أيلول/سبتمبر و١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، تم ابلاغ الحكومة بأن هناك ١٣ حالة تعتبر الآن موضحة ، منها أربع حالات تم ايضاحها على أساس ردود الحكومة وتسع حالات على أساس معلومات اضافية قدمها المصدر . وفي تلك الرسائل نفسها تم ابلاغ الحكومة بأن هناك سبع حالات اضافية ستعتبر موضحة ما لم تقدم المصادر أي اعتراضات في غضون ستة أشهر .

٣٢٤ - وعملا بالقرار الذي اتخذه الفريق العامل في دورته السابعة والعشرين ، وبموجب رسالتين مؤرختين في ٣١ كانون الثاني/يناير و١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، ذكّرت الحكومة بالتقارير الخاصة بحالات الاختفاء المحالة خلال الأشهر الستة السابقة بموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة بجميع الحالات المعلّقة .

٣٢٥ - وبناء على طلب البعثة الدائمة للفلبين لدى مكتب الأمم المتحدة بجنيف ، قدم اليها الفريق العامل ، في ١١ أيار/مايو و٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، ملخصات لجميع الحالات المعلّقة وملخصات لكل حالات الاختفاء التي أحيلت منذ بدء النشاط .

٣٢٦ - وأحال الفريق العامل أيضا الى الحكومة الادعاءات باضطهاد إحدى عضوات النقابات ، التي فرّت من السجن والتي تخشى أن يلحق العسكريون الأذى بأفراد أسرتها وأقربائها بسبب هروبها . واسترعى الفريق انتباه الحكومة الى الفقرة ١٢ من القرار ١٩٩٠/٣٠ والفقرة ٢ من القرار ١٩٩٠/٧٦ . ورأى الفريق العامل أن الحالة تقتضي تدخلا فوريا ، ومن ثم فإنه أحالها بموجب برقية في ١٨ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٠ .

٣٢٧ - وبناء على دعوة حكومة الفلبين ، قرر الفريق العامل أن يقوم السيد توان فان دونغن والسيد دييغو غارسيا - سايان بزيارة الفلبين بالنيابة عن الفريق . وحدثت هذه الزيارة في الفترة من ٢٧ آب/أغسطس الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . ويرد التقرير الخاص بالزيارة في الوثيقة E/CN.4/1991/20/Add.1 .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٢٨ - وردت أغلبية حالات الاختفاء التي أبلغ عنها مؤخرا من منظمة العفو الدولية والاتحاد الفلبيني للمدافعين عن حقوق الانسان وفريق العمل المعني بالمحتجزين في الفلبين . وقدمت هذه المنظمات أيضا معلومات تم على أساسها ايضاح تسع حالات .

٣٢٩ - وفيما يتعلق بالتقارير الأخرى المتعلقة بمشكلة حالات الاختفاء والواردة من منظمات غير حكومية ، يرجى الاطلاع على التقرير الخاص بزيارة الفلبين والوارد في الوثيقة E/CN.4/1991/20/Add.1 .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٣٠ - بموجب رسائل مؤرخة في ٧ و٢٠ و٢٢ آذار/مارس و٣ نيسان/ابريل و١٩ حزيران/يونيه و١٤ أيلول/سبتمبر و١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ، قدمت الحكومة

معلومات عن حالات الاختفاء التي سبق أن أحالها اليها الفريق العامل . وذكرت الحكومة أنه تمت احالة ١٦ حالة الى الأجهزة المختصة للتحقيق فيها ؛ وبالنسبة لحالتين ، علم أثناء التحقيقات التي أجرتها اللجنة الفلبينية لحقوق الانسان أن أحد الشخصين المفقودين قد توفي وأن الآخر ليس محتجزا . وبالنسبة لحالة أخرى أفادت اللجنة بأن التحقيق لا يزال مستمرا . وعلاوة على ذلك ، تلقى عضوا الفريق العامل خلال زيارتهما للفلبين ردودا بشأن ١١ حالة لا يزال التحقيق فيها جاريا .

٣٣١ - والتقى نائب الممثل الدائم للفلبين لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف بالفريق العامل خلال دورته الثانية والثلاثين ؛ وألقى بيانا أبلغ فيه الفريق العامل بأن حكومة السيدة أكينيو تعيد النظر في سياستها الخاصة بمقاومة التمرد وتعيد تقييمها . وبهذا الصدد ، قال إن مكتب لجنة السلم يدرس المقترحات التي تركّز على سياسة مقاومة التمرد وأثرها على عملية السلم ، وذلك من خلال تدابير بناء الثقة وانهاء النزاعات . وتشمل عناصر هذا البرنامج تسريح أفراد الوحدات الجغرافية للقوات المسلحة المدنية ، واعادة توجيه مفهوم الدفاع المدني بأكمله نحو الامن الاقتصادي والمشاركة الشعبية ، بدلا من اتجاهه الى الرد المسلّح . وأضاف أن الحكومة أصدرت مؤخرا القانون الجمهوري رقم ٦٩٧٥ الذي أنشئت بموجبه الشرطة الوطنية الفلبينية ، على أن تكون تابعة لدائرة اقترح انشاؤها ، هي دائرة الشؤون الداخلية والحكم المحلي . ويخوّل هذا القانون للمسؤولين المحليين سلطة الاشراف والرقابة التنفيذيين على وحدات الشرطة المحلية . وسيوضع أيضا تحت اشراف نفس الدائرة مكتب لادارة السجون ومعاملة المجرمين . وقدم نائب الممثل الدائم أيضا ردودا بشأن تسع حالات اختفاء كان الفريق العامل قد بحثها وقرر تطبيق قاعدة الاشهر الستة ، المنصوص عليها في أسلوب عمله (انظر الوثيقة E/CN.4/1988/19 ، الفقرة ٢٧) على ثلاث حالات فقط .

٣٣٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، قدمت البعثة الدائمة للفلبين لدى مكتب الامم المتحدة بجنيف معلومات فيما يتعلق بالقرار ١٩٩٠/٧٥ ، وأحالت تقرير اللجنة الفلبينية لحقوق الانسان بشأن انتهاكات حقوق الانسان التي ارتكبتها في البلد مجموعات مسلحة غير نظامية ، تشمل الحزب الشيوعي الفلبيني/الجيش الشعبي الوطني ، والجبهة الوطنية لتحرير ميندناو/الجبهة المستقلة لتحرير ميندناو ، ومتمردي "مورو" ، خلال الفترة من كانون الثاني/يناير الى أيار/مايو ١٩٩٠ . وقد تضمنت هذه الانتهاكات ، من بين جملة أمور ، نصب الكمائن وعمليات القتل وأخذ الرهائن والخطف والحرق والسلب والنهب والقاء القنابل وشن الغارات والهجمات والإجلاء القسري . وضحايا هذه العمليات هم من المدنيين والعسكريين على حد سواء .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٤٣
ثانيا - الحالات المعلقة	٤٩٧
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٥٩٥
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشانها ردا محددا واحدا أو أكثر	٥٣٢
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	٨٠
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	١٨

(أ) أشخاص متوفون : ١٥
أشخاص تم التعرف على أماكنهم وهوياتهم: ٣
أشخاص في السجن: ٦
أشخاص يقيمون في الخارج: ١
أشخاص أفرج عنهم: ٤٩
أشخاص مطلقو السراح: ٦
أشخاص هربوا من السجن: ١

(ب) أشخاص متوفون: ٣
أشخاص في السجن: ٦
أشخاص أفرج عنهم: ٤
أشخاص مطلقو السراح: ٣
أشخاص هربوا من السجن: ٣

سيشيل

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٣٣ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بسيشيل في التقارير الخمسة الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] .

٣٣٤ - ولم يبلّغ عن حدوث أي حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة بثلاث حالات معلقة ، سبقت احالتها . ولم يرد أي رد على هذه الرسالة حتى تاريخ هذا التقرير .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٣
رابعا - ردود الحكومة	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٣
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة	صفر

سري لانكا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٣٥ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بسري لانكا في التقارير الثمانية الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

٣٣٦ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، أحال الفريق العامل الى حكومة سري لانكا ٣٤٦ حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا ، منها ٤٤ حالة أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠ . وأحيلت ٤٣ حالة من تلك الحالات بموجب برقيات في اطار أسلوب اجراءات الاستعجال . وأحال الفريق مرة ثانية الى الحكومة ما مجموعه سبع حالات ، تضمنت معلومات اضافية وردت من المصادر . وفيما يتعلق بالحالات الثلاث التي أحالها الفريق العامل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ تمشيا مع أساليب عمله ، فمن المفهوم أن الحكومة لم تتمكن من الرد قبل اعتماد التقرير الحالي .

٣٣٧ - وبموجب رسائل مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه و٣٠ أيلول/سبتمبر و١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، تم اخطار الحكومة بأن هناك سبع حالات تعتبر الآن موضحة ، منها اثنتان على أساس ردود الحكومة وخمس حالات على أساس المعلومات الاضافية المقدمة من المصادر المعنية .

٣٣٨ - وعملا بالقرار الذي اتخذه الفريق العامل في دورته السابعة والعشرين ، وبموجب رسالتين مؤرختين في ٣١ كانون الثاني/يناير و١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، تم تذكير الحكومة بالتقارير الخاصة بحالات الاختفاء المحالة خلال الاشهر الستة السابقة في اطار أسلوب اجراءات الاستعجال .

٣٣٩ - وقد ذكّر الفريق العامل الحكومة أيضا ، في رسالته المؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بجميع الحالات المعلّقة . وفي الرسالة نفسها ، أحال الفريق العامل التقارير الواردة اليه عن الادعاءات باضطهاد أعضاء منظمات حقوق الانسان ، ولا سيما المحامين الذين قدموا طلبات للمثول أمام المحكمة فيما يتعلق بالاشخاص المفقودين . واسترعى الفريق انتباه الحكومة الى نصي قراري لجنة حقوق الانسان ١٩٩٠/٣٠ و١٩٩٠/٧٦ وطلب منها ، فيما يتعلق بصفة خاصة باشتراطات الابلاغ المنصوص عليها في هذين القرارين ، تقديم أي معلومات عن التحقيقات الجارية في حالات الاضطهاد والتخويف المبلغ عنها ، وعن الخطوات المتخذة لحماية الاشخاص المعنيين .

٣٤٠ - وفي برقية مؤرخة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أعرب الفريق العامل عن قلقه البالغ ازاء حادثة معينة وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر وأدت الى منع عضو في البرلمان من تزويد الفريق العامل بمعلومات تتعلق بحالات الاختفاء . ذلك أن الوثائق - التي تضمنت نماذج قدمها الفريق العامل وقام باستكمالها أقارب وأصدقاء ما يزيد على ٥٠٠ شخص أبلغ عن اختفائهم في سري لانكا - قد صادرتها قوات الشرطة عند مغادرة عضو البرلمان مدينة كولومبو متوجها الى جنيف لحضور اجتماعات الفريق العامل . وطلب الفريق العامل من الحكومة أن تتعهد ، الى جانب ارسال الوثائق المشار اليها ، بألاّ يفضي هذا الحادث الى أي نتائج ضارة بالاشخاص الذين استكملوا نماذج الابلاغ . (وقد وصلت الوثائق ، في النهاية ، الى الفريق العامل في نهاية شهر تشرين الثاني/ نوفمبر) .

٣٤١ - وأبلغ الفريق العامل الحكومة أيضا ، في رسالته المؤرخة في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ ، بالتقارير الواردة اليه من منظمات غير حكومية تعرب فيها عن قلقها ، بوجه عام ، ازاء ما يحدث في سري لانكا من تطورات تؤثر على ظاهرة حالات الاختفاء أو على ايجاد حلول للحالات التي لم توضح بعد . وقد أرفق بالرسالة ملخص لهذه التقارير ، ودعيت الحكومة الى ابداء ملاحظاتها عليها .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٤٢ - وردت الحالات التي أبلغ عنها مؤخرا عن منظمة العفو الدولية ، ولجنة أعضاء البرلمان من أجل الحقوق الاساسية وحقوق الانسان (كولومبو) ، ومنظمة اليقظة الدولية ، ومنظمة الطلاّب من أجل حقوق الانسان (كولومبو) ، والحملة من أجل الديمقراطية وحقوق الانسان في سري لانكا ، وأقارب أو أصدقاء الاشخاص المفقودين . وقدمت هذه المنظمات أيضا تقارير ذات طابع عام خلال السنة .

٣٤٣ - وبوجه عام ، أسندت المسؤولية عن حالات الاختفاء الى قوات الأمن أو الجيش أو الشرطة . وفي بعض الأحيان ، كان الأفراد الذين يلقون القبض على الأشخاص المعنيين يقودون سيارات لا تحمل لوحات مرقمة ويرتدون الملابس المدنية ؛ ولكن الشهود استطاعوا التعرف عليهم ، في أغلب الأحيان ، كأفراد من احدى القوات الحكومية . وفي المناطق الشمالية والشرقية ، كان معظم الضحايا من شباب التاميل ؛ واشتكت الأسر من أنها لا تستطيع معرفة أماكن احتجاز الأقارب لأن قوات الأمن لا تعلن عن أسماء المحتجزين . وقيل إن معظم حالات الاختفاء في الجنوب تتعلق بمعارضي الحكومة .

٣٤٤ - وقيل إن نمور تحرير تاميل إيلام قد فرضوا سيطرتهم ، منذ انسحاب القوات الهندية في آذار/مارس ١٩٩٠ ، على المناطق الشمالية الشرقية وإن من الجائز أن يكونوا مسؤولين عن بعض حالات الاختفاء لأن لديهم سجناء منعزلين في المخابئ والمعسكرات . وزعم استمرار انتهاكات حقوق الانسان من جانب جماعات أو أفراد ، يقال إنهم يتصرفون بالنيابة عن الحكومة أو بتأييد أو إذن أو موافقة منها .

٣٤٥ - وتفيد بعض البلاغات أن السلطات الحكومية قد استولت على رسائل تتعلق بحقوق الانسان ؛ وبناء على ذلك ، طلب أقارب الأشخاص المختفين أن يوجّه الفريق العامل أي رسائل عن طريق أصدقاء يقيمون خارج البلد . وكان أحد الأشخاص ، عند القاء القبض عليه ، يحمل معه نماذج مستكملة المعلومات لتقديمها الى منظمة العفو الدولية . ويقال إنه احتجز في قسم شرطة "ماتارا" لأيام عديدة . وفي الجنوب ، ذكر أفراد أسر العديد من الأشخاص المختفين أنهم خشوا من الاستفسار عن هؤلاء الأشخاص حتى لا يقعوا هم أنفسهم ضحايا لأفراد قوات الأمن اذا أصروا على الجهر بأن تلك القوات مسؤولة عن اختفاء الأشخاص المعنيين . ويقال إن المناخ السائد ، والقائم على الخوف والتهديد بالانتقام من أي شخص يهتم بأنشطة حقوق الانسان هو الذي منع المنظمات المتطوعة المحلية من جمع أي معلومات ذات صلة .

٣٤٦ - وأعرب عن القلق ازاء انتشار جماعات "اليقظة" في الجنوب - التي يسود الاعتقاد على نطاق واسع بأنها تتمتع بحماية مسؤولين عسكريين من الرتب العليا - والتي قيل إنها مسؤولة عن العديد من انتهاكات حقوق الانسان . ويزعم أن المحامين والطلاب يمثلون أهدافا خاصة لقوات الأمن وأفراد الجيش ، وأن الكثير من المحامين وأعضاء البرلمان وأعضاء النقابات ، الذين يجرون تحريات منتظمة عن مصير المفقودين ، قد تلقوا مكالمات هاتفية من أشخاص مجهولين يحذرونهم من مواصلة هذه التحريات . ويعزى الانخفاض الشديد في عدد طلبات الإحضار أمام المحكمة ، الخاصة بالمفقودين ، الى اغتيال ثلاثة محامين كانوا قد رفعوا أكثر من ٤٠٠ دعوى تتعلق بأشخاص مفقودين في الجنوب . وقيل إن التهديدات تشمل فئات أخرى هي الصحفيين

والمؤلفين المسرحيين والكتاب المستقلين وأعضاء النقابات والعاملين في أنشطة حقوق الانسان والاخصائيين الاجتماعيين ومعظم من أفرج عنهم مؤخرا من معسكرات الاحتجاز .

٣٤٧ - وتفيد البلاغات أيضا بأنه يتم حشد مؤيدي الحكومة وارسالهم في مهام ضد المعارضين السياسيين ، وذلك بعد تلقيهم تدريبا سريعا من نوع تدريب الفدائيين . ويزعم أنهم يزوّدون ببطاقات هوية مزورة تفيد بانتمائهم الى قوات الأمن ، وأن الاوامر تصدر الى قادة القوات الحكومية المحلية بتقديم التسهيلات لهم . ويقال إنه تم إغلاق العديد من معسكرات الجيش في الجنوب حيث كان يحتجز من يشتبه فيهم من متمردي حركة "JVP" (Janatha Vimukhi Peramuna) ؛ ونظرا لأن مصير المحتجزين غير معروف ، فيخشى أن يكونوا قد قتلوا وأن تكون جثثهم من بين الجثث التي شوهدت على الطرق القريبة من مواقع المعسكرات السابقة في مناطق كاندي وأكوريسا وسيامبالاندوا وهامبانتوتا .

٣٤٨ - ووردت شكاوى تفيد بأن التخلص من الجثث لا يزال محاطا بالسرّية على الرغم من الغاء قانون الطوارئ رقم ٥٥/ف الذي يخوّل لأفراد قوات الأمن التخلص من الجثث بشكل سرّي دونما حاجة الى تحقيق أو فحص الجثة بعد وفاة الشخص ، ودون ابلاغ أقاربه أو أصدقائه .

٣٤٩ - وخلال عام ١٩٩٠ ، أنشئت حركات مثل رابطة أقارب وأصدقاء المفقودين وحركة الأمهات من أجل حقوق الانسان ، ومؤخرا حركة آباء وأفراد أسر المفقودين ، وذلك في محاولة لمعرفة مصير الأشخاص المختفين ؛ ووافق وزير الدولة للدفاع على أن تعرض حالات الاختفاء على لجنة يرأسها قاض سابق . غير أن الحركات المشار اليها أعلنت بوضوح أنها لن تقدم أي أدلّة إلّا في اطار السرّية والى لجنة مستقلة لا علاقة لها على الاطلاق بوزارة الدفاع . وقيل إن الوحدة المعنية بحالات الاختفاء ، والتابعة للقيادة المشتركة لعمليات الجيش في كولومبو ، ذكرت أن من بين ٠٠٠ ٥ رسالة تلقتها خلال الشهرين السابقين ، تم توضيح ١٧٧ ١ حالة ؛ غير أنه زعم أن السلطات رفضت طلبات أسر الأشخاص المشتبه في انتمائهم الى حركة "JVP" بالحصول على شهادات الوفاة وهذه الشهادات تعطي للأسرة الحق في الحصول على تعويضات من الحكومة عن ضحايا العنف .

٣٥٠ - وفي عام ١٩٩٠ ، تم توضيح خمس حالات على أساس المعلومات الواردة من منظمة العفو الدولية و/أو أسر الأشخاص المعنيين ؛ وأفادت هذه المعلومات بأن أحد هؤلاء الأشخاص توفي في السجن ، وأن شخصا منهم لا يزال محتجزا وأن الثلاثة الآخرين قد أطلق سراحهم .

٣٥١ - أما الوثائق المشار اليها في برقية الفريق العامل المرسلة الى الحكومة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، والتي تضمنت معلومات عن أكثر من ٦٠٠ حالة اختفاء أبلغ عن أنها حدثت في سري لانكا خلال عامي ١٩٨٩ و١٩٩٠ (أكثر من ٢٠٠ حالة في عام ١٩٩٠) ، فقد وردت الى الفريق العامل في شهر تشرين الثاني/نوفمبر . ونظرا للقيود الخاصة بتعيين الموظفين في الأمانة ، لم يتسن اعداد هذه الوثائق في الوقت المحدد كيما ينظر فيها الفريق العامل في دورة كانون الأول/ديسمبر ؛ ولذلك ، لم تظهر الحالات المشار اليها في تلك الوثائق ضمن الملخص الإحصائي لتقرير هذه السنة .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٥٢ - بموجب رسائل مؤرخة في ١٥ آذار/مارس و٢٣ أيار/مايو و٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، أحال الممثل الدائم لسري لانكا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ردود حكومته فيما يتعلق بتسع حالات اختفاء . وبناء على ذلك ، اعتبر الفريق العامل أنه تم توضيح احدى الحالات على أساس رد الحكومة بأن الشخص المعني محتجز في معسكر بيلاوات .

٣٥٣ - وقد استقبل الفريق العامل ، في دورته الثلاثين التي عقدت في حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، القائم بأعمال البعثة الدائمة لسري لانكا لدى الأمم المتحدة الذي أعرب عن تقديره لجهود الفريق العامل المتواصلة وأعاد التأكيد على السياسة التي تنتهجها حكومة سري لانكا منذ وقت طويل ، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بقضايا حقوق الانسان . وقال إنه يود أن يطمئن الفريق العامل على أن الحكومة ستبذل أقصى جهدها لضمان تمتع جميع مواطنيها بحقوق الانسان والحريات الأساسية . وينبغي أن يُنظر في هذا الاطار الى التدابير التي اضطرت الحكومة الى اتخاذها للتصدي لأوضاع خطيرة نتيجة لظهور جماعات ، في السنوات الأخيرة ، تلجأ الى العنف والارهاب كوسائل تحقيق أغراضها . وذكر القائم بالأعمال أن سلطات إنفاذ القوانين قد بدأت ، مع عودة الأمور الى الحالة الطبيعية ، في اجراء تحقيقات في عدد من الأفعال التي يدّعى بأنها غير قانونية ، وأضاف قائلا في هذا الصدد إنه يسر حكومته أن تبلغ الفريق العامل بترحيبها بقيامه بزيارة لها في عام ١٩٩٠ . ومن المأمول أن تفضي زيارة من هذا القبيل الى تعزيز جو الثقة والانفتاح الذي ما فتئت حكومة سري لانكا تسعى في ظلّه الى معالجة المشاكل السياسية والاجتماعية والاقتصادية الكامنة وما يرتبط بها من مشاغل تتعلق بحقوق الانسان .

٣٥٤ - وقد ألغيت لوائح الطوارئ التي فرضت قيودا معينة على المنشورات والأحزاب السياسية والاجتماعات العامة الخ . وطلب من هيئات إنفاذ القوانين أن تجرى تحقيقات ، بموجب القوانين العادية ، عند وفاة أي شخص . ومنذ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، أفرج عن أكثر من ١ ٨٠٠ محتجز .

٣٥٥ - وأحيط الفريق العامل علما بأن اللجنة الدولية للصليب الاحمر تعمل في سري لانكا منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ وأنها قامت ، استكمالا لجهود السلطات الوطنية لتسهيل الاتصالات بين المحتجزين وأسرهم ، بتهيئة جو الثقة المتزايدة الذي كان ضروريا لتنفيذ العملية السياسية التي استهلتها الحكومة . كما أن مكتب المفوض السامي للامم المتحدة لشؤون اللاجئين يعمل منذ فترة في سري لانكا ويساعد في عمليات عودة النازحين الى ديارهم ، سواء من داخل البلد أم من خارجه ، ولا سيما في الشمال والشرق .

٣٥٦ - وذكر القائم بالاعمال أن أهم تطور حدث منذ مثول ممثل سري لانكا أمام الفريق العامل في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ هو الانسحاب الكامل لقوات حفظ السلم الهندية ، الذي أعقبته مفاوضات مستمرة بين أهم جماعة من مناضلي التاميل ، وهي جماعة نمور تحرير تاميل إيلام ، والحكومة . وقد أعلنت جماعة نمور تحرير تاميل ايلام عن التزامها بالانضمام الى التيار السياسي الرئيسي من خلال انتخابات حرة وعادلة .

٣٥٧ - وتركز الحكومة اهتمامها في الوقت الحاضر على اصلاح الشباب الذين تعودوا على العنف ؛ وقد أنشأت لهذا الغرض لجنة مستقلة تعنى بالشباب الذين يسلّمون أنفسهم الى السلطات . وثمة لجان أخرى تعمل على مستوى الاحياء للتحقيق في حالات الشباب الذين يسلمون أنفسهم للسلطات ، وتفرج فورا عمّن يثبت عدم ارتكابهم لاي جريمة . ويتمثل أحد أهداف هذه العملية في بناء الثقة لدى الشباب وتشجيعهم على الانضمام الى التيار الرئيسي للحياة الديمقراطية . وعلاوة على ذلك ، تتيح هذه العملية للسلطات المزيد من المعلومات التي تساعدها على التأكد من أن هؤلاء الشباب مدرجون ضمن فئة الاشخاص المفقودين . وحتى الآن ، قام ٤٥٩ ٤ شاباً بتسليم أنفسهم الى السلطات .

٣٥٨ - وطبقا للمعلومات الواردة الى الفريق العامل في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، اتخذت الحكومة اجراءات مشددة ضد كل الجماعات غير الشرعية وأصدرت لقوات الامن تعليمات واضحة وصارمة بتعقب هذه الجماعات ومعاملة أفرادها على أنهم ارهابيون وتجريدهم من أسلحتهم وتسريحهم . ذلك أنه ينبغي ألاّ تترك لاي شخص فرصة ارتكاب أفعال لا انسانية .

٣٥٩ - وبموجب مذكرة شفوية مؤرخة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، قدمت الحكومة ملاحظاتها على التقريرين اللذين أحالهما الفريق العامل في ٢٨ حزيران/يونيه و٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، معربا فيهما عن قلقه بوجه عام ازاء التطورات الواقعة في سري لانكا .

٣٦٠ - وفيما يتعلق بالمناطق الشمالية والشرقية من البلد ، اتجهت جهود الحكومة نحو اعادة سيادة القانون والنظام وإقناع حركة نمور تحرير تاميل ايلام بالاشتراك في الانتخابات . وباستثناء هذه الحركة ، فإن جميع الاحزاب السياسية التاميل وجماعات التاميل ، وممثلي المجتمع الاسلامي ، سعوا الى ايجاد حلول سياسية على مائدة المفاوضات مع الحكومة . وقد نددت كل أحزاب التاميل الاخرى ، وغيرها من الهيئات على الصعيدين الوطني والدولي ، بالقرار الذي أعلنته حركة نمور تحرير تاميل ايلام في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، من جانب واحد ودون وجود أي استفزاز لها من أي جهة ، باستئناف الهجمات الارهابية ورفض أسلوب التفاوض ؛ والواقع أن هذا الاجراء من جانب حركة النمور قد أوقع العديدين في الحيرة ، لأن الحكومة كانت قد وافقت على كل ما قدمته الحركة من طلبات قبل المفاوضات . والحكومة تدرك تماما ما يعانيه المدنيون في المناطق الشمالية والشرقية ؛ وقد اتخذت كل التدابير الممكنة لتخفيف وطأة المعاناة ، مستعينة في ذلك ، ضمن جملة أمور ، بمساعدات اللجنة الدولية للصليب الاحمر ومكتب المفوض السامي للامم المتحدة لشؤون اللاجئين . وفي فترة قريبة تعود الى شهر تشرين الثاني/نوفمبر ، طردت حركة نمور تحرير تاميل ايلام ، فجأة وبالقوة ، ما يقرب من ٤٠ ٠٠٠ مسلم من منطقة منّار في الجزء الشمالي من البلاد ، وأسفر ذلك عن عدد هائل من النازحين والمفقودين .

٣٦١ - وفيما يتعلق بولاية الفريق العامل ، اتخذت الحكومة الخطوات التالية:

(أ) أعطت تسهيلات كاملة للجنة الدولية للصليب الاحمر للاضطلاع بولايتها الانسانية ، بما في ذلك المساعدة في البحث عن المفقودين ؛

(ب) أنشأت مراكز الإعلام المدنية ، التي تساعدها لجان المواطنين في المناطق المتأثرة بالاحداث ، وذلك لتنسيق وتقديم المعلومات بشأن الاشخاص الذين أبلغ عن اختفائهم ، أي معرفة ما اذا كانت هناك ادعاءات بأنهم وقعوا في قبضة الارهابيين أم احتجزتهم قوات الامن .

٣٦٢ - وبالاشارة الى الادعاءات المتعلقة بالاستيلاء على الوثائق ، ذكرت الحكومة ، بشكل قاطع ، أنه ليس من سمات سياستها أن تعرقل بأي شكل من الاشكال التدفق الحر للمعلومات الخاصة بأي مسألة ، بما في ذلك مسائل حقوق الانسان ، وذلك تمشيا مع أحكام دستور سري لانكا والالتزامات التي تعهدت بها سري لانكا بوصفها طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .

٣٦٣ - أما بالنسبة للحدث الذي وقع مؤخرا وتعلّق بأحد أعضاء البرلمان ، فقد تم توضيح الموقف منذ ذلك الحين وأعيدت الوثائق ، التي كانت قد صودرت ، الى عضو البرلمان بعد فحصها ؛ وهو يستطيع الآن أن يستخدم تلك المعلومات بحرية وبما يتمشى

مع قوانين البلد . وتنص القوانين العادية في سري لانكا على أن التلاعب بأدلّة تخص أي فعل غير مشروع ارتكبه أي شخص ، ويشمل ذلك ، رجال الشرطة ، يعتبر جريمة تقع تحت طائلة العقوبة . وأكدت الحكومة على أنها لن تتغاضى عن أفعال تخالف ما جاء في قراري لجنة حقوق الانسان ١٩٩٠/٧٦ و١٩٩٠/٣٠ .

٣٦٤ - وتشارك الحكومة أيضا في مشاعر القلق البالغ ، الذي أعرب عنه على كل من الصعيدين الوطني والدولي ، فيما يتعلق بالظاهرة المزعومة بوجود جماعات غير مشروعة وغير محددة الهوية ، مسؤولة عن انتهاكات معيَّنة لحقوق الانسان ذات تاثير على ولاية البفريق العامل ، بما في ذلك حالات المثول أمام المحكمة . وقد توصلت لجنة مستقلة ، يرأسها قاضيان متقاعدان بالمحكمة العليا ، الى تحديد المشكلة في العام الماضي ؛ وأنشئت آلية تعنى بتلقي المعلومات من الجمهور بهذا الشأن . غير أن الحكومة تعلم بأنه لا تزال توجد بعض أشكال العنف في الجزء الجنوبي من البلد نتيجة لقيام جماعات غير محددة الهوية بالانتقام ممَّن يعتقد بأنهم مسؤولون عن الاغتيالات التي أسندت المسؤولية عنها الى عناصر مخرِّبة ؛ وتتخذ الحكومة اجراءات صارمة ضد أي فرد من أفراد قوات الأمن يتجاوز حدود واجباته المشروعة .

٣٦٥ - وفيما يتعلق بالاغتيالات المؤسفة التي راح ضحيتها عدد من المحامين والتي وردت الاشارة اليها في الرسائل الموجهة من الفريق العامل ، أجريت التحقيقات القضائية ولا تزال التحريات مستمرة وفقا للتوجيهات التي أصدرها القضاة . وأيدت الحكومة بيانات الاستنكار لتلك الاغتيالات وللتهديدات التي تلقاها محامون آخرون ؛ وقد اتخذت الاجراءات اللازمة لضمان أمن المحامين الذين طلبوا حمايتهم . وفضلا عن ادانة هذه الاغتيالات ، أكدت الحكومة على أن هذه الافعال غير المشروعة لم تعطل أنشطة السلطة القضائية أو أنشطة المحامين فيما يتعلق برفع الدعاوى المتعلقة بالحقوق الاساسية .

٣٦٦ - وأنشأت الحكومة أيضا مكتبا قانونيا متنقلا لمساعدة الاشخاص الذين يرغبون في رفع الدعاوى ، على مستوى الاحياء أو على المستوى الاقليمي ، ممّا يسمح لهم بطلب وسائل الانتصاف القانونية . وأنشأت سلطات إنفاذ القوانين خدمات الشرطة المتنقلة التي يقوم من خلالها كبار مسؤولي الشرطة في شتى المناطق ، ويساعدهم أعضاء البرلمان من كل من الحكومة وأحزاب المعارضة ، ببذل جهودهم للبحث عن الاشخاص الذين أبلغ عن اختفائهم . ونتيجة لتلك الجهود ، أمكن العثور على ٢١ شابا ممن أبلغ عن اختفائهم وأعيدوا مؤخرا الى عائلاتهم في مدينة بليات في الجنوب .

٣٦٧ - وقد عيّن رئيس سري لانكا فريقا خاصا مشتركا بين القطاعات ، مؤلفا من موظفي الحكومة ، لرصد انتهاكات حقوق الانسان والابلاغ عنها . ويتألف فريق العمل هذا من ممثلي أمانة الرئاسة ووزارة الشؤون الخارجية ووزارة الدفاع والقوات المسلحة وسلطات إنفاذ القوانين .

ملخص احصائي

أولا -	الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	٤٤
ثانيا -	الحالات المعلقة	١ ١٤٠
ثالثا -	مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١ ١٨٢
رابعا -	ردود الحكومة:	
	(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٣٤١
	(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	١٦
خامسا -	الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	٣٦

(أ) أشخاص أطلق سراحهم: ١٣
أشخاص محتجزون: ٣

(ب) أشخاص أطلق سراحهم: ١٠
أشخاص محتجزون: ٣
أشخاص توفوا في السجن: ١٤

الجمهورية العربية السورية

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٦٨ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية في التقارير الثمانية الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] .

٣٦٩ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، أحال الفريق العامل الى حكومة الجمهورية العربية السورية حالة اختفاء أبلغ عنها حديثا ووقعت خلال عام ١٩٩٠ ، ولم يتلق الفريق العامل أي رد بهذا الشأن حتى الآن .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٧٠ - تعلقت حالة الاختفاء في سوريا بشخص زُعم أن المخابرات قد ألقت القبض عليه عند وصوله الى مطار دمشق قادما من امستردام في نيسان/ابريل ١٩٩٠ . وقد صدر البلاغ عن محامي الشخص المعني في هولندا .

ملخص احصائي

أولا -	الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	١
ثانيا -	الحالات المعلّقة	٣
ثالثا -	مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٦
رابعا -	ردود الحكومة:	
	(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٥
	(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(أ)	٣
خامسا -	الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(ب)	١

(أ) أشخاص محتجزون: ٣

(ب) أشخاص أطلق سراحهم: ١

تركيا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٧١ - بموجب برقية مؤرخة في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، وطبقا لأسلوب الإجراءات المستعجلة ، أحال الفريق العامل الى حكومة تركيا حالة اختفاء أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الأشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٧٢ - أبلغت منظمة العفو الدولية عن الحالة المشار اليها أعلاه والتي تعلقت بسائق سيارة أجرة ، شوهد لآخر مرة مع راكبين اثنين ، متوجها الى ديار بكير . وقد اعترفت الشرطة في البداية باحتجازه ثم أنكرت ذلك في وقت لاحق .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٧٣ - ردت الحكومة ، في رسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، بأن السلطات التركية المختصة ذكرت أن الشخص المفقود لم يحتجز ولم تقبض عليه الشرطة أو أي جهة أمنية أخرى ؛ وخلصت السلطات الى أن من الجائز أن يكون هذا الشخص قد وقع في قبضة منظمة ارهابية تسمّى "PKK" . وذكرت السلطات بأن الشخص المفقود كان عضوا في منظمة تبيع الأسلحة لمنظمة "PKK" ، ومن المعتقد أن الشخصين اللذين كانا برفقته في سيارة الأجرة هما من أعضاء هذه المنظمة .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	١
ثانيا - الحالات المعلقة	١
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة	صفر

أوغندا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٧٤ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بأوغندا في تقاريره الثمانية الأخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

٣٧٥ - ولم يبلَّغ عن حدوث أي حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . وبموجب رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة بالحالات الـ ١٣ المعلّقة والسابق احالتها اليها . ولم يصل حتى الآن أي رد بهذا الشأن .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	١٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١٩
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(أ)	١
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(ب)	٥

(أ) أشخاص أطلق سراحهم: ١

(ب) أشخاص أطلق سراحهم: ٣
أشخاص توفوا في السجن: ١
أشخاص محتجزون: ١

أوروغواي

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٧٦ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بأوروغواي في تقاريره التسعة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

٣٧٧ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، أحال الفريق العامل مرة أخرى الى الحكومة حالتين تتضمنان معلومات اضافية وردت من المصادر .

٣٧٨ - وذكّر الفريق العامل الحكومة ، في رسالته المؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بجميع الحالات المعلّقة . وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أبلغ الفريق العامل الحكومة بالتقارير الواردة اليه من منظمات غير حكومية ، والتي تعرب فيها عن القلق بوجه عام ازاء الآثار الناجمة عن التطورات في مجال التشريعات على التحقيقات الخاصة بحالات الاختفاء ، وطلب من الحكومة تقديم ملاحظاتها على هذه الادعاءات .

٣٧٩ - وأحيلت الى الحكومة ، بناء على طلبها ، ملخصات لجميع الحالات المعلّقة ، في رسالة مؤرخة في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٨٠ - أبلغ أن القانون رقم ١٥٨٤٨ الصادر في ٢٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ والذي ألغى امكانية اجراء التحقيقات الجنائية في انتهاكات حقوق الانسان التي ارتكبها أفراد القوات العسكرية أو قوات الشرطة خلال فترة الديكتاتورية العسكرية ، أسفر عن حرمان أقارب الاشخاص المفقودين من امكانات مواصلة البحث عنهم عن طريق اقامة الدعاوى أمام المحاكم الجنائية . وزعم أنه لا توجد فعلا أي وسائل قانونية أخرى أو اجراءات تتيح معرفة مصير الاشخاص المفقودين .

٣٨١ - وفيما يتعلق بحالة السيدة التي ألقي القبض عليها في مبنى احدى السفارات في مونتفيديو في عام ١٩٧٦ ، قيل إنه تم نشر ملف يحتوي على تقرير عن التحقيق في الحالة ، الذي أجري على مدى سنتين حتى تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ، وذلك عملا بنص المادة ٤ من القانون رقم ١٥٨٤٨ . وقد سلّمت الى الفريق العامل نسخ من الوثائق ذات الصلة ، التي يتضمنها الملف . وطبقا للمعلومات الواردة ، احتوى الملف على مذكرة من مدير سابق للشؤون السياسية بوزارة الشؤون الخارجية ، يحلل فيها الآثار الدبلوماسية والسياسية المترتبة على اختفاء السيدة المشار اليها ، ويجري تقييما لنتائج الاعتراف باحتجازها أو استمرار اختفائها . وكانت المذكرة قد أعدت كعنصر من

عناصر مناقشة الحالة (لتقرير ما اذا كان سيتم الاعتراف بالاحتجاز أو استمرار اختفاء السيدة المعنية) ، في اجتماع للمجلس الوطني للأمن حضره ممثلون عن وزارة الشؤون الخارجية ووزارة الداخلية ورئيس هيئة أركان الحرب وقادة القوات العسكرية الثلاث . وذكر التقرير أن الوثائق بيّنت بوضوح اشتراك السلطة الديكتاتورية ، على أعلى المستويات ، في الممارسات المؤدية الى اختفاء الاشخاص . ونتيجة لنشر هذا الملف ، انشئت لجنة تحقيق برلمانية .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٨٢ - جاء في مذكرة شفوية ، مؤرخة في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٠ وواردة من البعثة الدائمة لأوروغواي لدى الامم المتحدة ، أن الهيئات المختصة التابعة للمحاكم المدنية تجري تحقيقات في الحالات المعلّقة ، وأن سبل الانتصاف الوطنية تطبق بطريقة طبيعية وفقا لقوانين اوروغواي . وجاء أيضا في المذكرة أن الحكومة تنوي مواصلة تعاونها مع الفريق العامل ، وتقديم أي معلومات تتعلق بحالات الاختفاء بمجرد طلبها .

ملخص احصائي

أولا -	الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا -	الحالات المعلقة	٣١
ثالثا -	مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٣٩
رابعا -	ردود الحكومة:	
	(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١٧
	(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(أ)	٧
خامسا -	الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية(ب)	١

(أ) أشخاص أطلق سراحهم: ٣
أشخاص محتجزون: ٤
طفل عشر عليه: ١

(ب) طفل عشر عليه: ١

فنزويلا

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٨٣ - أحال الفريق العامل الى الحكومة ، في رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، حالة اختفاء أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٨٩ . وأحال الفريق العامل أيضا

الى الحكومة حالة في اطار أسلوب الاجراءات المستعجلة . وفي رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أبلغ الفريق العامل الحكومة أنه سيعتبر أن الحالة التي قدمت عنها ردا قد تم توضيحها ، شريطة ألاّ ترد من أقارب الشخص المعني ، في غضون ستة أشهر من ابلاغهم بالرد ، أي ملاحظات تتطلب قيام الفريق بإعادة النظر في الحالة . وفي الرسالة نفسها ، أبلغ الفريق الحكومة أن ثمة حالة اعتبرت موضحة على أساس ردّها .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٨٤ - ورد التقريران المتعلقان بحالتي الاختفاء في فنزويلا من الاتحاد الامريكي اللاتيني لرابطات أقارب الاشخاص المحتجزين والمفقودين . وتعلقت احدى الحالتين بشخص اختفى أثناء الاحداث التي وقعت في كاراكاس في شباط/فبراير ١٩٨٩ . وأفاد الشهود بأن الرصاص قد أطلق على هذا الشخص من سيارة تابعة للشرطة . وتعلقت الحالة الاخرى بسيدة ألقى أفراد من القيادة الريفية للحرس الوطني القبض عليها في طريق عودتها الى منزلها ، وطبقا لما ورد في رد الحكومة ، زعم أن هذه السيدة حاولت الفرار أثناء نقلها الى مكان آخر . وفيما يتعلق بحالة هذه السيدة ، أبلغت الحكومة الفريق العامل ، في وقت لاحق ، أن المسؤولين عن اغتيال السيدة المذكورة قد قدموا الى المحاكمة ؛ وقد أكد المصدر بعد ذلك صحة هذه المعلومة .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٨٥ - قدمت البعثة الدائمة لفنزويلا لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف ، في رسالتين مؤرختين في ٩ و٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، ردودها بشأن حالتين أحالهما اليها الفريق العامل . وذكرت فيما يتعلق بإحدى الحالتين أن مكتب النائب العام أفاد بأنه تم العثور على جثة في نهر يقع في المنطقة التي اختفت فيها الضحية وأن السلطات القضائية قد تمكنت من جمع أدلّة كافية للقول بأن أوصاف الجثة تطابق أوصاف الشخص المفقود . وبالاضافة الى ذلك ، فإن الدائرة الثانية لمحكمة الدرجة الاولى الجنائية أصدرت أمرا بالقبض على مسؤول سابق في الحرس الوطني بتهمة اشتراكه في قتل الضحية . وأصدرت أيضا محكمة عسكرية ، كانت معنية أيضا بنظر القضية ، أوامر بالقبض على ثلاثة أفراد من الحرس الوطني لاسباب تتعلق بجريمة القتل المشار اليها أعلاه . وفيما يتعلق بالحالة الثانية ، ذكرت أن الضحية ماتت أثناء الاحداث التي وقعت في كاراكاس في شباط/فبراير ١٩٨٩ ، ودفنت في مقبرة مشتركة . ولا تزال القضية موضع نظر في الدائرة السابعة لمحكمة الدرجة الاولى الجنائية في كاراكاس .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	١
ثانيا - الحالات المعلقة	١

ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٣
رابعا - ردود الحكومة	٣
خامسا - الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	١

(أ) شخص توفي (تم العثور على الجثة والتعرف عليها): ١.

فييت نام

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٨٦ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بفييت نام في تقاريره الثمانية الاخيرة المقدمة الى اللجنة[١] .

٣٨٧ - وأحال الفريق العامل الى الحكومة ، ببرقية مؤرخة في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠ وبموجب أسلوب الاجراءات المستعجلة ، حالة اختفاء أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠ .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٨٨ - ورد البلاغ عن الحالة المذكورة أعلاه من "الطائفة البوذية الفييتنامية العالمية" في كندا ؛ وتتعلق الحالة بطبيب ، عضو في "الحركة الانسانية" ، ادّعي بأن أفراد شرطة الامن قد ألقوا القبض عليه في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠ في منزله بمدينة هو شي منه .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	١
ثانيا - الحالات المعلقة	٣
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	٨
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	٣
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[أ]	٣
خامسا - الحالات التي أوضحتها مصادر غير حكومية[ب]	٤

(أ) أشخاص محتجزون: ٢
أشخاص أطلق سراحهم: ١

(ب) أشخاص أطلق سراحهم: ٤

زائير

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٨٩ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بزائير في تقاريره من الثاني الى الرابع ، ومن السادس الى العاشر ، المقدمة الى اللجنة(١) .

٣٩٠ - ولم يبلَّغ عن حدوث أي حالة اختفاء في عام ١٩٩٠ . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة بالحالات الـ ١٢ المعلقة ، المحالة اليها في الماضي ، ولم يتلق الفريق أي رد حتى الآن .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	١
ثانيا - الحالات المعلقة	١٢
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١٨
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١٧
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة(أ)	٦

(أ) أشخاص أطلق سراحهم: ٦ .

زمبابوي

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٩١ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بزمبابوي في تقاريره الثلاثة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

٣٩٢ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، لم يتلق الفريق العامل ولم يقم بإحالة أي تقارير جديدة عن حالات اختفاء في زمبابوي ؛ ولكن ردا على رد الحكومة المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٩٠ ، طلب الفريق من الحكومة تزويده بتفاصيل أكثر دقة فيما يتعلق بتاريخ ومكان اطلاق سراح الشخص المفقود .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٩٣ - في رسالة مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ذكر أحد المصادر التي أبلغت عن حالة الاختفاء في زمبابوي ، في معرض الاشارة الى رد الحكومة ، أن التحقيقات التي

أجريت بناء على دعوى رفعها محامي الاسرة أمام المحكمة العليا قد كشفت أن الشرطة سلّمت الشخص المفقود الى شخصين ، أحدهما يعمل في المخابرات العسكرية ؛ وأن آخر مرة شوهد فيها الشخص المفقود كان بصحبة هذين الشخصين .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٣٩٤ - في رسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٩٠ ، ردت الحكومة بأن تحقيقات الشرطة بينت أن الشخص الذي أبلغ عن اختفائه قد أطلقت الشرطة سراحه بعد استجوابه ودون توجيه أي تهم اليه .

ملخص احصائي

أولا -	الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا -	الحالات المعلقة	١
ثالثا -	مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١
رابعا -	ردود الحكومة:	
(أ)	عدد الحالات التي قدمت بشأنها الحكومة ردا محددا واحدا أو أكثر	١
(ب)	عدد الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة	صفر

ثالثا - المعلومات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري أو اللاارداي في جنوب افريقيا وناميبيا والتي استعرضها الفريق العامل

المعلومات التي تم استعراضها واحالتها الى الحكومة

٣٩٥ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق بحالات الاختفاء القسري أو اللاارادي في جنوب افريقيا وناميبيا في تقاريره التسعة الاخيرة المقدمة الى اللجنة(١) .

٣٩٦ - ولم يبلَّغ عن وقوع أي حالات اختفاء في عام ١٩٩٠ . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، ذكّر الفريق العامل الحكومة بالحالات الثماني المعلقة التي أحيلت اليها في الماضي . ولم يرد أي رد بهذا الشأن حتى الآن .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٣٩٧ - وردت تقارير عن الحالة العامة في جنوب افريقيا من منظمة "الدفاع الدولي" وصندوق المعونة من أجل جنوب افريقيا ، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ومن منظمة العفو الدولية في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ .

ملخص احصائي

أولا -	الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا -	الحالات المعلقة	٨
ثالثا -	مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١٠
رابعا -	ردود الحكومة:	
(أ)	عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١٠
(ب)	الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة	٣

رابعا - البلدان التي وضحت فيها جميع حالات الاختفاء المبلغ عنها

بنما

المعلومات التي تم استعراضها وإحالتها الى الحكومة

٣٩٨ - يرد بيان أنشطة الفريق العامل فيما يتعلق ببنما في تقاريره العشرة المقدمة الى اللجنة[(١)] .

٣٩٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، تم تذكير الحكومة بالحالة المعلقة . وخلال عام ١٩٩٠ ، لم يتلق الفريق العامل أي بلاغات جديدة عن حدوث حالات اختفاء .

المعلومات والآراء الواردة من أقارب الاشخاص المفقودين أو من منظمات غير حكومية

٤٠٠ - تلقى الفريق العامل من لجنة أمريكا الوسطى لحقوق الانسان تقارير يدعى فيها بأن العديد من المدنيين قتلوا ودفنوا في مقابر جماعية ، خلال الاحداث التي أفضت الى الاطاحة بالجنرال نورييغا . ولم يتلق الاقارب المساعدة اللازمة من الحكومة لمعرفة مواقع جميع المقابر الجماعية واستخراج الجثث منها .

المعلومات والآراء الواردة من الحكومة

٤٠١ - في رسالة مؤرخة في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ردت الحكومة ، فيما يتعلق بالحالة المعلقة ، بأن الشخص المعني ، وهو صحفي إدعى أنه ألقي القبض عليه في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ، قد أطلق سراحه وأنه رفع دعوى ضد ثلاثة من أفراد الجيش وحمّلهم مسؤولية الاحداث التي أفضت الى اختفائه المؤقت . وأكدت المصادر المعلومة الخاصة بإطلاق سراح الشخص المعني .

ملخص احصائي

أولا - الحالات التي أبلغ أنها حدثت في عام ١٩٩٠	صفر
ثانيا - الحالات المعلقة	صفر
ثالثا - مجموع عدد الحالات التي أحالها الفريق العامل الى الحكومة	١
رابعا - ردود الحكومة:	
(أ) عدد الحالات التي قدمت الحكومة بشأنها ردا محددا واحدا أو أكثر	١
(ب) الحالات التي أوضحتها ردود الحكومة[(أ)]	١

(أ) شخص أطلق سراحه .

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٤٠٢ - يبلغ العدد الاجمالي للحالات التي تجمعت لدى الفريق العامل منذ عام ١٩٨٠ ما يقرب من ٠٠٠ ٣٠ حالة اختفاء ، تتعلق بحوالي ٤٥ بلدا . وخلال الفترة قيد الاستعراض ، أحال الفريق ٩٦٣ حالة الى ٣٠ حكومة مختلفة تمشيا مع أساليب عمله ، منها ٤٢٤ حالة من خلال أسلوب اجراءات الاستعجال . ومن بين الحالات التي تمت احالتها ، أبلغ أن ٤٨٦ حالة قد حدثت في عام ١٩٩٠ . وقد كان الرقم المناظر لهذا الرقم بالنسبة لعام ١٩٨٩ هو ٧٢١ حالة . وكالمعتاد ، أدرج الفريق العامل في تقريره رسوما بيانية تخص كل بلد على حدة . ويقدم الفريق العامل الى اللجنة ، لأول مرة ، رسما بيانيا يوضح تطور حالات الاختفاء في جميع أرجاء العالم منذ عام ١٩٧٣ ؛ ويستند هذا الرسم البياني الى المعلومات الموجودة في ملفات الفريق العامل (انظر المرفق الأول) .

٤٠٣ - يوضح الرسم البياني أن الاتجاه تنازلي ولكن الاحصاءات يمكن أن تكون مضللة ؛ وثمة عدد كبير من التحفظات التي يود الفريق العامل ابداءها . التحفظ الأول هو أن الرسم البياني لا يعكس بالضرورة الصورة الفعلية لحالات الاختفاء في جميع أرجاء العالم ، لأن من الجائز أن تكون هناك حالات عديدة أخرى لا يعلم الفريق عنها شيئا . وقد ذكر الفريق العامل ، في مناسبات سابقة ، أن الأبعاد الفعلية للمشكلة هي على الأرجح أكبر من ذلك بكثير . ويقال فعلا إن عددا كبيرا من البلدان تعاني من ظاهرة حالات الاختفاء ، وبعضها يوجد فيه عدد هائل من هذه الحالات ، في حين لا تحتوي ملفات الفريق العامل الا على عدد قليل من الحالات الفردية . وثانيا ، من الجائز أن يحاط الفريق علما بحالات اختفاء جديدة بعد فترة طويلة من حدوثها ، وبالتالي يتعين أن يصحح ، بأثر رجعي وفي اتجاه تصاعدي ، الرقم الاجمالي للسنة المعنية . ويعني ذلك ، بعبارة أخرى ، أن من المرجح أن تكون الأرقام الخاصة بعام ١٩٩٠ ، وحتى بعام ١٩٨٩ ، أعلى بكثير ممّا يوضحها الرسم البياني الآن ، وأنها ستصحح في الوقت المناسب . وثالثا ، يعتبر الخط المرتفع المبيَّن في وسط الرسم البياني مضللا الى حد ما لأن أغلبية الحالات الخاصة بعام ١٩٨٣ وقعت أثناء حدث واحد ، حسبما ورد وصفه في الفقرة ١٨٣ من الوثيقة E/CN.4/1989/18 وفي التقرير الحالي . وبناء على ذلك ، فإن المنحنى الخاص بالحالة على نطاق العالم بأسره ليس على الارتفاع الهائل الذي قد يوحي به الرسم البياني ؛ وبذلك فإن الاتجاه التنازلي ليس هائلا بالقدر الذي يوضحه الرسم البياني .

٤٠٤ - ولا يسعى الفريق العامل ، في الوقت الحاضر ، الى تفسير الاتجاه تفسيرا شاملا ولكن يبدو من الواضح أن هناك علاقة بين هذا الاتجاه والاتجاه نحو التناقص في مظاهر الحكم المتسلط في العالم . وعلى أية حال ، فإن المعنى الذي ينبغي أن يوصله الرسم

البياني الى لجنة حقوق الانسان هو أن جهودها في مجال حالات الاختفاء منذ عام ١٩٨٠ قد بدأت تؤتي ثمارها . ومن ناحية أخرى ، فإن المعنى الذي يتعين ألاّ ينطوي عليه الرسم البياني هو أن اللجنة تستطيع أن تخفف الآن من يقظتها وحذرها . وثمة عدة أسباب لهذا القول: السبب الاول هو أن عدة مئات من حالات الاختفاء في سنة واحدة يعتبر رقما كبيرا ، خاصة وأن كل حالة اختفاء جديدة تزيد من ضخامة هذا الرقم . وهناك سبب آخر هو أن القمع لا يزال سائدا في بعض أجزاء العالم وأن من الممكن أن يرتفع فجأة عدد حالات الاختفاء . ولكن أهم هذه الاسباب هو أن الظاهرة لا تنتهي بمجرد أن تصل الخطوط في الرسم البياني الى مستوى الصفر ، وإنما تستمر الى أن يتم توضيح آخر حالة من الحالات المعلقة . ولذلك ، فإن الفريق العامل يحث اللجنة على أن تواصل ايلاء هذه المسالة أكبر قدر من اهتمامها .

٤٠٥ - والفريق العامل لا يقوم بعمله في معزل ، نظرا لانه يعتمد في جمع المعلومات على مصادر مستقلة وعلى تعاون الدول . ويمكن الاشارة هنا الى الفقرة ٣٤٩ من تقرير العام الماضي (E/CN.4/1990/13) المتعلقة بالنهج الذي يتبعه الفريق ازاء حالات الاختفاء الفردية ، وباتصالاته بالحكومات . ويلاحظ الفريق بارتياح أن عدد الحكومات التي لا تتعاون معه قد أصبح قليلا الآن . وينظر الفريق العامل بتقدير كبير الى الاهتمام المتزايد الذي يبديه أقارب الاشخاص المفقودين والمنظمات غير الحكومية في شتى أنحاء العالم .

٤٠٦ - وحسبما أوضح الفريق العامل في تقاريره السابقة ، فإن الإفلات من العقوبة ربما يكون أهم عامل واحد يساهم في ظاهرة حالات الاختفاء . ذلك أن مرتكبي انتهاكات حقوق الانسان ، سواء كانوا مدنيين أم عسكريين ، يزداد عدم شعورهم بالمسؤولية اذا علموا أن أي محكمة لن تحاسبهم . ومن الممكن أن تزداد وقاحة الجماعات التخريبية اذا رأت أنها تستطيع تكرار أعمال العنف مرّات ومرّات دون أي عقوبة . كذلك فإن الافلات من العقوبة يمكن أن يفضي بضحايا هذه الممارسات الى إحقاق العدل بانفسهم والى أن يتحولوا الى قضاة ومنفذين للاحكام ، في آن واحد . ومن الجائز أن يؤدي التفاعل بين هذه العوامل المختلفة الى زيادة حدة العنف السائد في بلد ما ، وبالتالي تزيد حالات الافلات من العقوبة .

٤٠٧ - وفي أغلب الاحيان ، تكون زيادة الهيمنة العسكرية هي رد الحكومة على ارتكاب الجماعات التخريبية لأعمال العنف . ومنذ البداية ، كان تأثير هذه الجماعات على التمتع بحقوق الانسان ، والفظائع التي ترتكبها ، عوامل مهمة ساعدت فريق العمل على معرفة جوّ العنف الذي تحدث فيه حالات الاختفاء . فبمجرد أن تبدأ حملة ما لقمع تمرد هذه الجماعات ، يرتفع عدد الشكاوى من انتهاكات حقوق الانسان . وفي ظل ظروف من هذا

القبيل ، يصبح الافلات من العقوبة أمرا شبه متوطن . ويصدق هذا القول أيضا على العمليات التي تنفذها القوات شبه العسكرية في أشكال متنوعة . وتوجد حاجة ملحة لدى البلدان التي تعمل فيها هذه القوات بصفة مشروعة ، بصفة جماعات الدفاع المدني مثلا ، الى أن تحدد بوضوح مسؤوليات تلك الجماعات فيما يتعلق بالحفاظ على النظام العام . فحيثما اتخذت القوات شبه العسكرية شكل كتائب الموت ، تكاد مساءلتها أن تكون وهما ، خاصة في الحالات التي لا تبدى فيها الحكومات أي استعداد لاتخاذ اجراءات حاسمة بشأن تلك القوات .

٤٠٨ - ومن الجائز أن تتفاقم مشكلة الافلات من العقوبة بشكل خطير بسبب التعاون في إحقاق العدالة . وبهذا الصدد ، أثبتت تجارب الفريق العامل أن بعض المحاكم العسكرية تساهم بشكل واضح في مشكلة الافلات من العقوبة . ومن الظواهر المتكررة في أوقات الأزمات الداخلية أو في ظل نظرية الأمن القومي أن أفراد القوات المسلحة ، الذين يثبت أنهم أساءوا بشكل بالغ في معاملة المدنيين ، لا يتعرضون لأي تحقيقات جدية . وفي القضايا القليلة التي ترفع أمام المحاكم ، يلاحظ دائما أنهم يحصلون على حكم بالبراءة أو على أحكام لا تتناسب بأي معيار من المعايير مع جسامة الجريمة المرتكبة . بل أن من الشائع أنهم يحصلون على ترقيات في مناصبهم بعد هذه المحاكمات . ولا يزال الفريق العامل يشعر بالقلق ازاء الاتجاه الواسع الانتشار والمتمثل في اسناد الاختصاص في قضايا انتهاكات حقوق الانسان الى محاكم عسكرية .

٤٠٩ - وهناك عامل آخر يساهم في مشكلة الافلات من العقوبة ، ألا وهو سير اجراءات إعمال العدل في القضايا المدنية ؛ ويبدو أن هذا المجال يعاني ، في أغلب الاحيان ، من الشلل المؤسسي . ذلك أن وكلاء النيابة والقضاة مثقلون بأعباء العمل ويتعرضون لتهديدات كثيرة ، الامر الذي يؤدي الى ابطاء استجابتهم لاحتياجات التحقيق . وقد يحدث هذا الشلل أيضا نتيجة لعدم التعاون من جانب السلطة التنفيذية . فمسألة الإحضار أمام المحكمة ، وهو سبيل انتصاف يعتبر أمضى سلاح ضد الاحتجاز غير المشروع ، تعتبر قضية في حد ذاتها . ونظرا لأن نجاح هذه الاجراءات يتوقف على مدى استعداد السلطة التنفيذية لتقديم المعلومات عن الشخص المفقود ، فإن اجراءات الاحضار أمام المحكمة تصبح عديمة الجدوى اذا توقف التعاون عند بوابة الثكنات . وفضلا عن ذلك ، توجد أمثلة عديدة على العقبات العملية والقانونية التي تحول دون تطبيق هذه الاجراءات بشكل مفيد ، والتي لم تجد الحكومات سببا لازالتها أو التي تكون الحكومات قد وضعتها عن عمد في طريق هذه الاجراءات . ويشعر الفريق العامل بالاحباط العميق لان اجراءات الاحضار أمام المحكمة قد أصبحت ، بهذا الشكل ، غير فعالة على الاطلاق في ظروف انتشرت فيها حالات الاختفاء . وينبغي للحكومات المعنية أن تبدأ في اعادة النظر في اجراءات الاحضار أمام المحكمة وأن تكمل أوجه القصور الكامنة فيها .

٤١١ - وفي بعض الحالات ، يصدر العفو عن أشخاص يشتبه في ارتكابهم لانتهاكات حقوق الانسان أو يكونوا مسؤولين بالفعل عن هذه الانتهاكات بما فيها حالات الاختفاء . وتبرر هذه التدابير بأسباب سياسية أو أسباب تتعلق بالأمن القومي أو بالوفاق الوطني أو الجهود السلمية . ومع ذلك ، يرى الفريق العامل أن من الصعب الموافقة على أن تكون أي نتيجة من نتائج بعض هذه التدابير - سواء كانت نتيجة فعلية أم قانونية - هي منع اجراء التحريات لمعرفة مصير الأشخاص المفقودين . ومن المفهوم أن أقارب هؤلاء الأشخاص لا يرتاحون لهذه السياسات ، حتى وإن كانت قد وضعت أساسا لتفادي تكرار أحداث مثل حالات الاختفاء .

٤١١ - وقد استرعى الفريق العامل الاهتمام ، في تقارير متتالية ، الى مسألة التخويف والتهديد وشتى أشكال الانتقام من الاقارب ومن جماعات الدفاع عن حقوق الانسان في حالات الاختفاء القسري . فقد اعتمدت لجنة حقوق الانسان ، في دورتها السادسة والاربعين ، القرار ١٩٩٠/٧٦ الذي حثت فيه الفريق العامل على اتخاذ خطوات أكثر فعالية لحماية الافراد أو الجماعات الذين يقعون ضحايا أفعال انتقامية بسبب أنشطتهم المتعلقة بحقوق الانسان . وقد قام الفريق العامل ، فيما يتعلق بالتصدي لهذه المسألة ، بتحسين أساليب عمله بأن اعتمد اجراء "التدخل الفوري" (انظر الفقرة ٣٦) الذي ينوي تطبيقه وتطويره في المستقبل .

٤١٢ - ورحب الفريق العامل بالدعوة التي تلقاها من حكومة الفلبين لزيارة هذا البلد . ويعرض على اللجنة التقرير الخاص بهذه المهمة ، وبه استنتاجات وتوصيات الفريق ، بوصفه مرفقا للتقرير الحالي .

٤١٣ - وبهذا الصدد ، كان الفريق العامل قد أعرب من قبل عن قلقه ازاء عدم متابعة توصياته الواردة في تقارير مماثلة ، ولا سيما التقارير الخاصة بزيارة بيرو (١٩٨٥ و١٩٨٦) وغواتيمالا (١٩٨٧) وكولومبيا (١٩٨٨) . ولم تقابل دعوة اللجنة بتزويدها بالمعلومات ، وهي الدعوة الواردة في قرارها ١٩٩٠/٣٠ ، بأي اهتمام على الاطلاق من جانب الحكومات المسمّاة في هذا القرار . ويرى الفريق العامل أنه ينبغي للجنة متابعة هذه المسألة عن قرب وإلّا أصبحت التقارير الخاصة بالزيارات مجرد اشارة عابرة خلال الدورة ، وتعرّضت للنسيان بعد ذلك مباشرة ، بما في ذلك النسيان من جانب الحكومات المعنية .

٤١٤ - وفي مناسبات عديدة ، أكد الفريق العامل على أن ثمة حاجة عاجلة لأن تنظر لجنة حقوق الانسان في اعتماد صك دولي بشأن مشكلة حالات الاختفاء القسري أو اللاارادي . ويرحب الفريق بأن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات قد

أعدت ، في دورتها الثانية والاربعين (E/CN.4/Sub.2/1990/59-E/CN.4/1991/2) ، نص مشروع اعلان حول هذا الموضوع . وقد جاءت هذه الوثيقة كثمرة لمرحلة تحضيرية مكثفة ، اشترك فيها الفريق العامل وأعضاؤه . ويوصي الفريق العامل بأن تعتمد اللجنة المشروع المشار اليه في دورتها السابعة والاربعين .

سادسا - اعتماد التقرير

٤١٥ - في الجلسة الاخيرة من الدورة الثانية والثلاثين ، المعقودة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، اعتمد أعضاء الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي هذا التقرير ووقعوا عليه .

إيفان توسيفسكي	(يوغوسلافيا)
الرئيس/المقرر	
توبني فان دونغين	(هولندا)
جوناس ك . د . فولي	(غانا)
آغا هلالي	
(باكستان)	
دييغو غارسيّا - سايان	(بيرو)

الحاشية

(١) دأب الفريق العامل ، منذ إنشائه في عام ١٩٨٠ ، على تقديم تقرير سنوي إلى اللجنة وذلك ابتداء من الدورة السابعة والثلاثين للجنة . وفيما يلي رموز وثائق التقرير العشرة الاخيرة:

E/CN.4/1435 وAdd.1
E/CN.4/1492 وAdd.1
E/CN.4/1983/14
E/CN.4/1984/21 وAdd.1 وAdd.2
E/CN.4/1985/15 وAdd.1
E/CN.4/1986/18 وAdd.1
E/CN.4/1987/15/Corr.1 وAdd.1
E/CN.4/1988/19 وAdd.1
E/CN.4/1989/18 وAdd.1
E/CN.4/1990/13

المرفق الأول

حالات الاختفاء في العالم

في الفترة ١٩٧٣ - ١٩٩٠

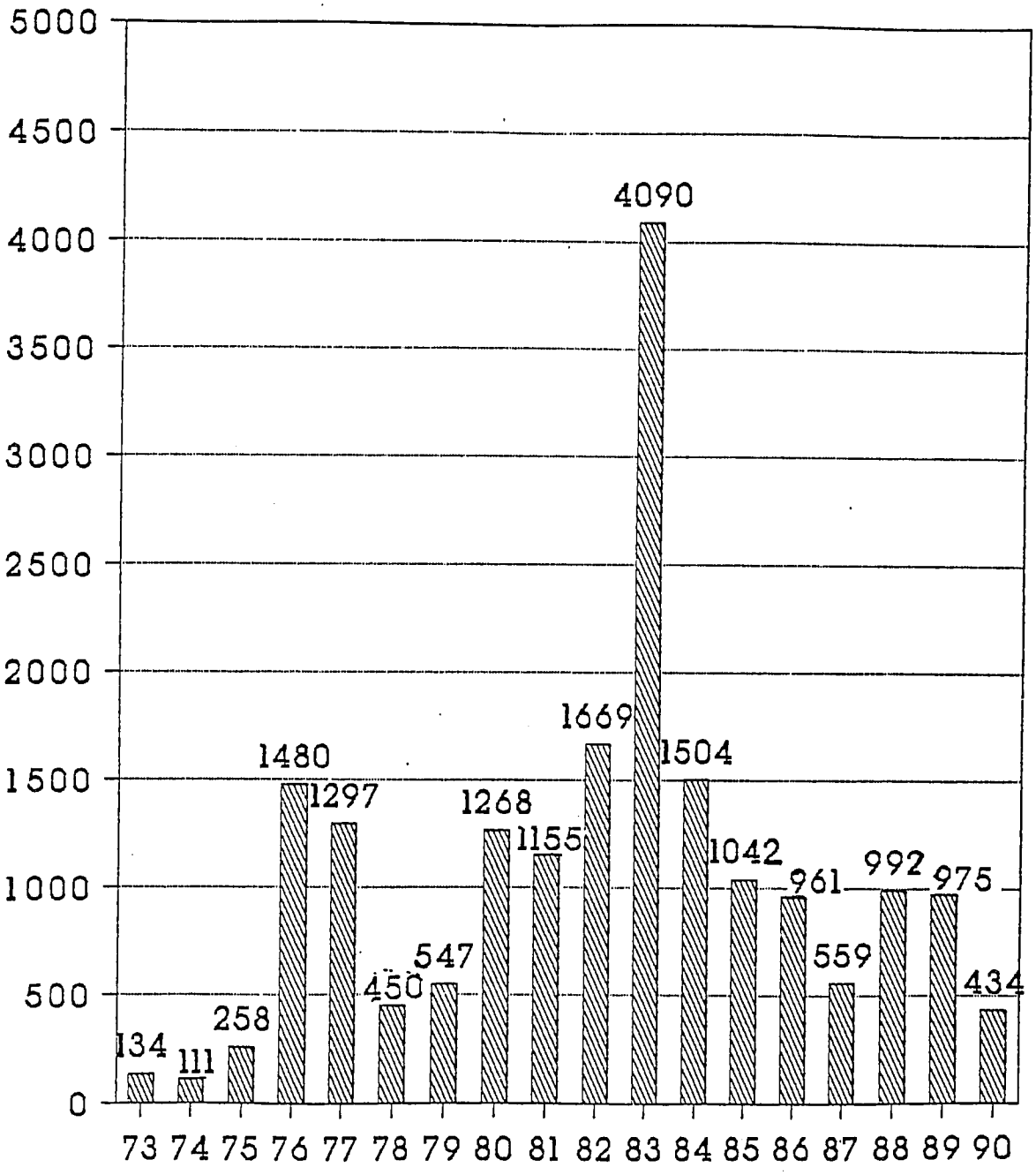

المرفق الثاني

رسوم بيانية توضح تطور حالات الاختفاء في البلدان
التي أحيل إليها أكثر من ٥٠ حالة

حالات الاختفاء في الأرجنتين
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

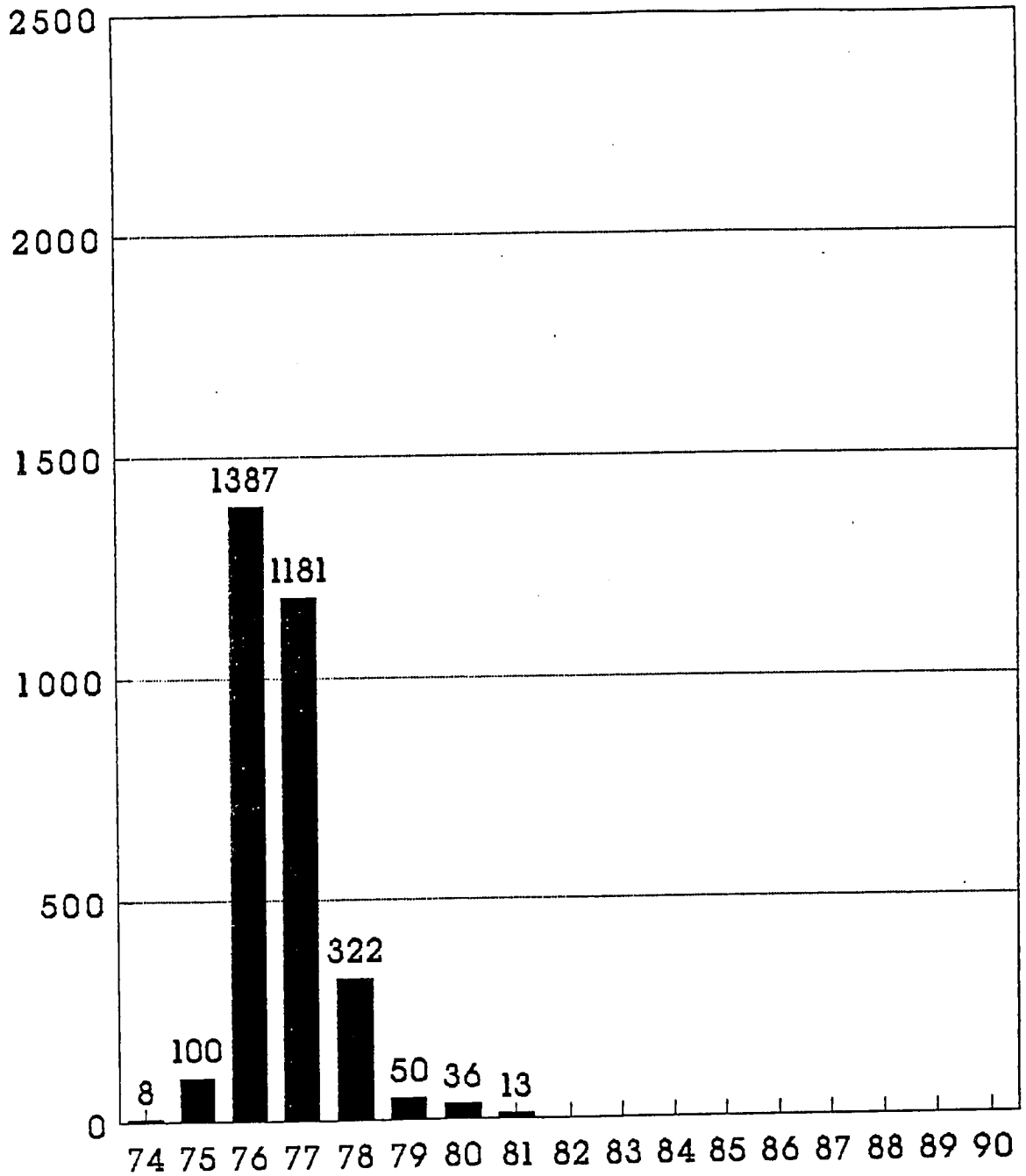

حـالات الاختفاء في شيلـي
في الفترة ١٩٧٣ ـ ١٩٩٠

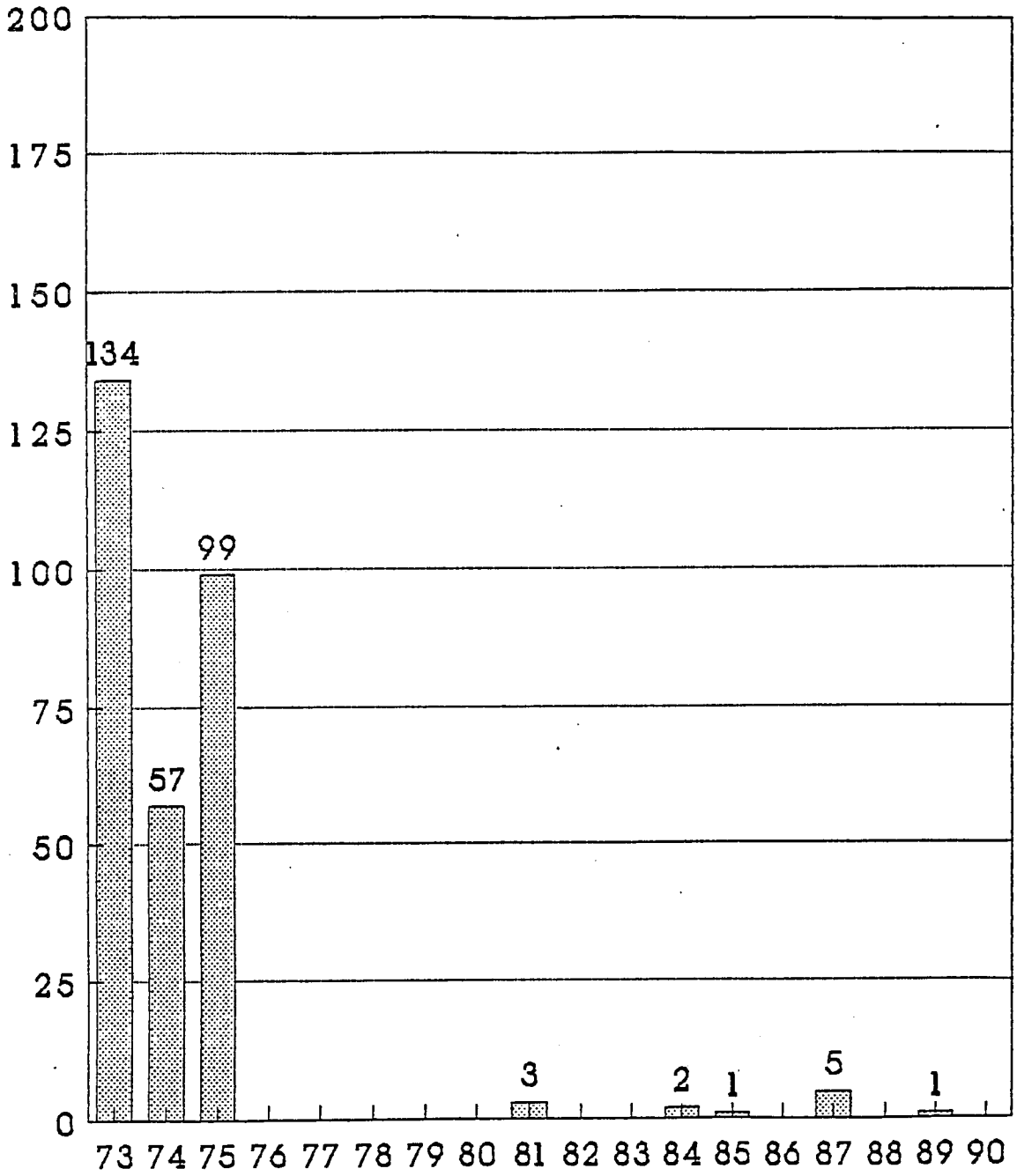

حالات الاختفاء في كولومبيا
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

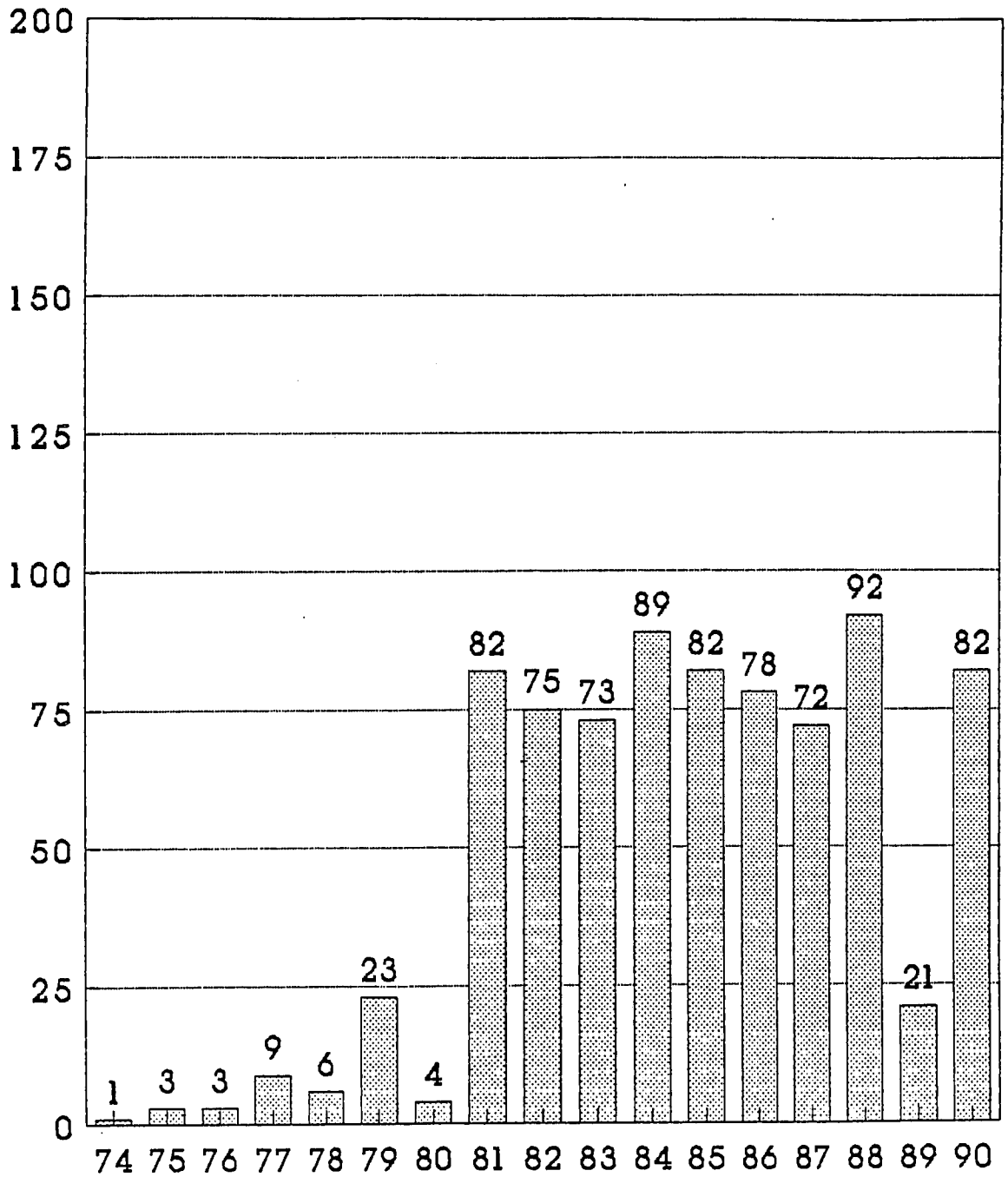

حالات الاختفاء في السلفادور
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

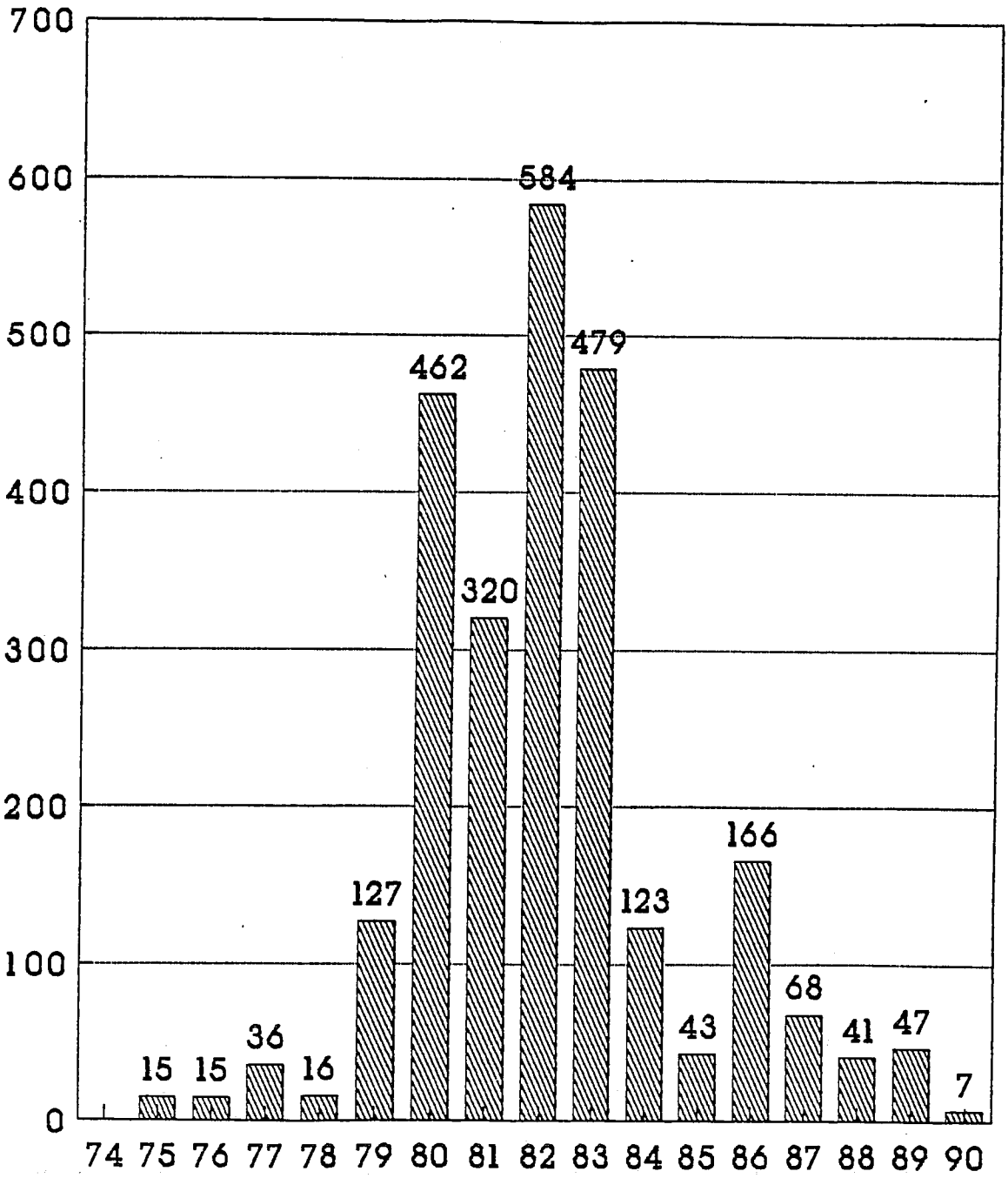

حالات الاختفاء في غواتيمالا
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

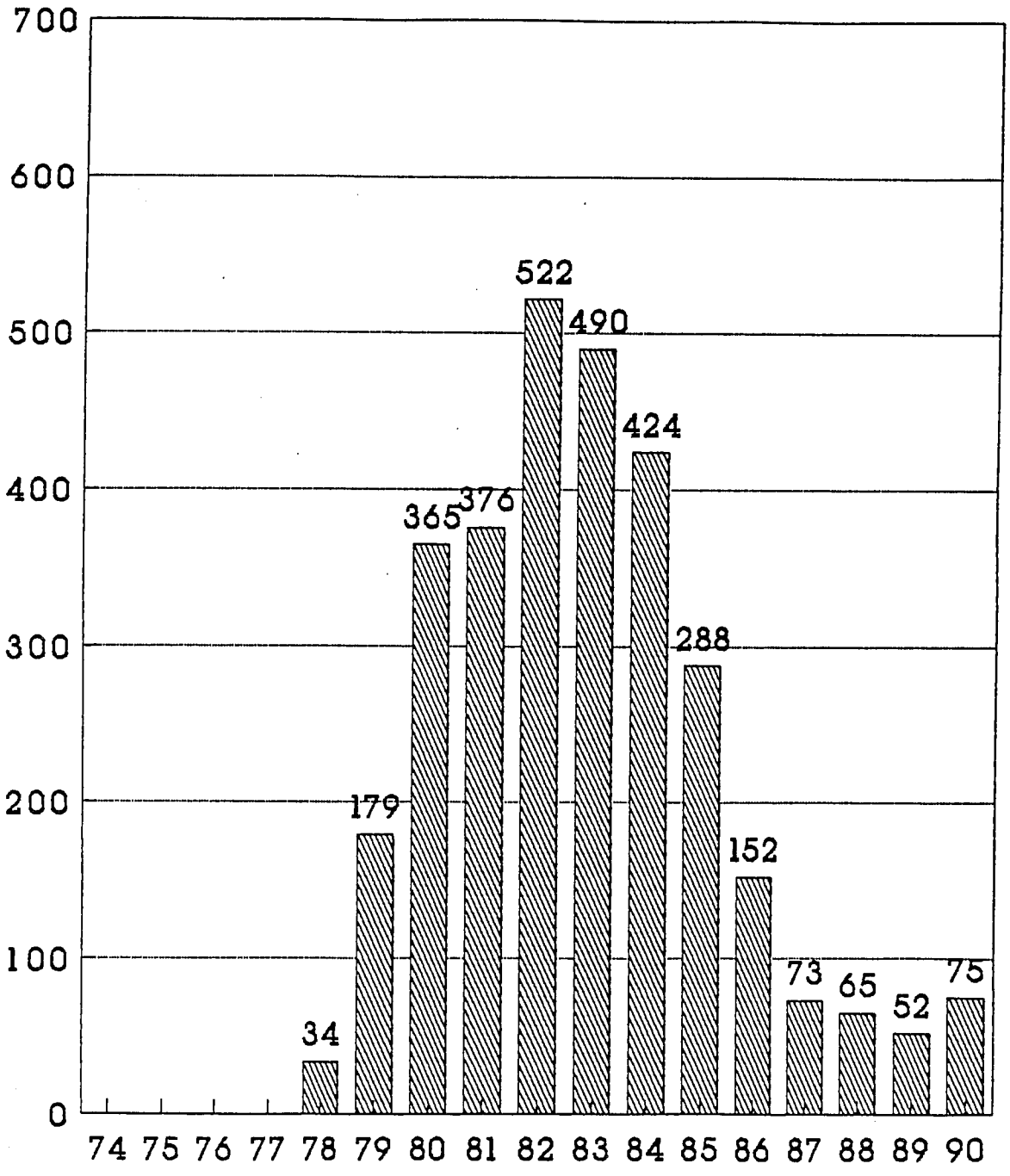

حالات الاختفاء في هندوراس
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

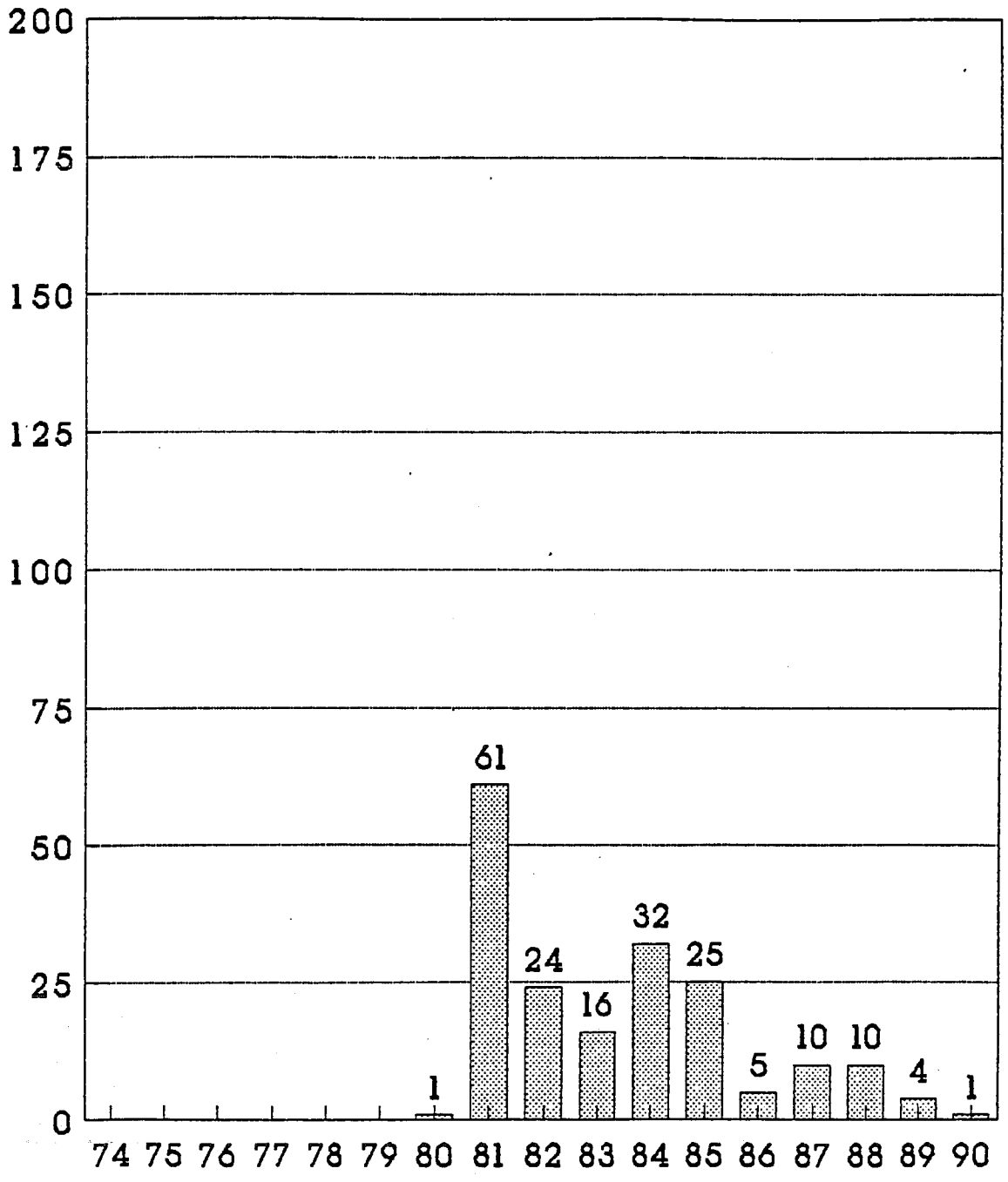

حالات الاختفاء في الهند
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

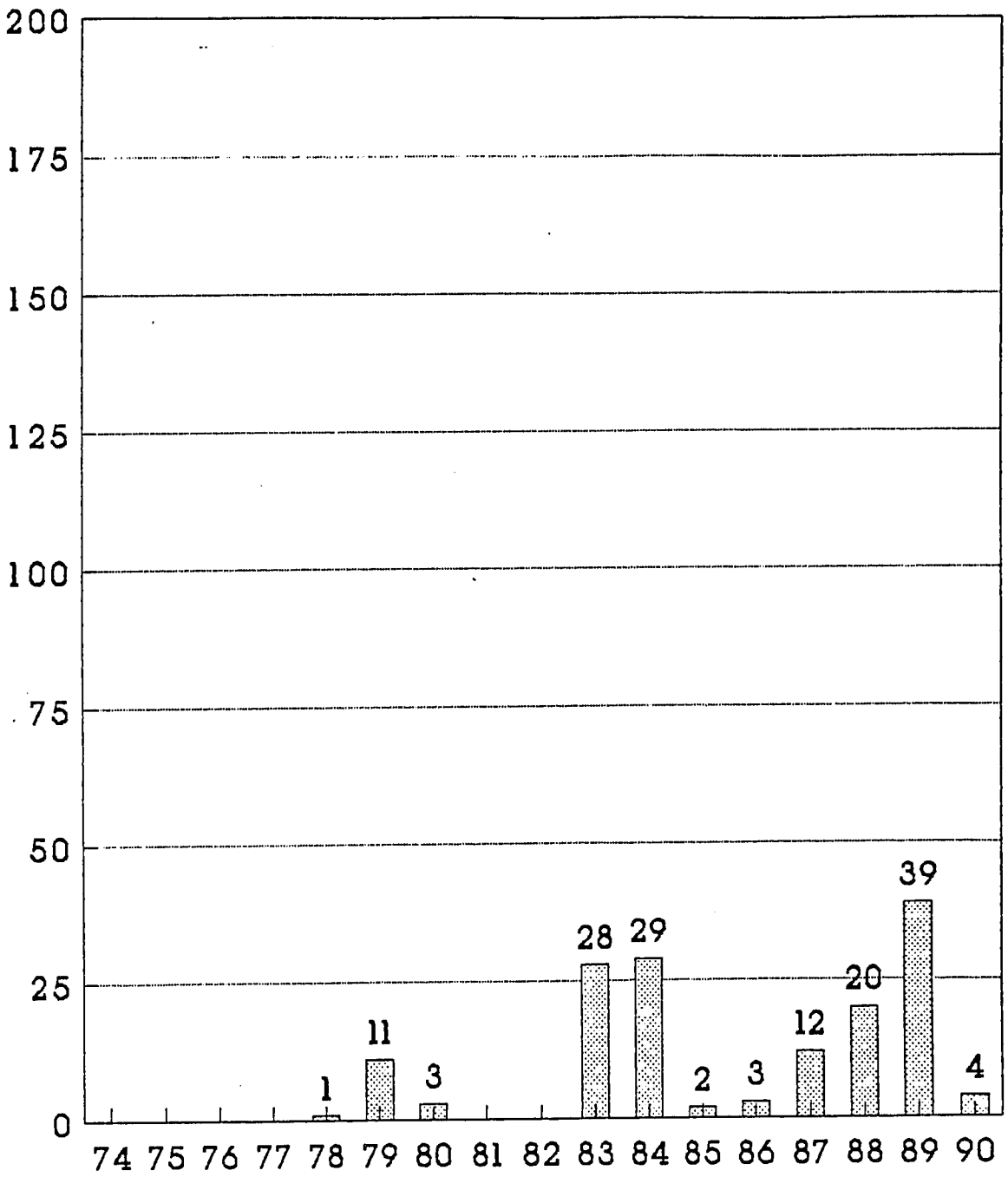

حالات الاختفاء المحالة الى اندونيسيا
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

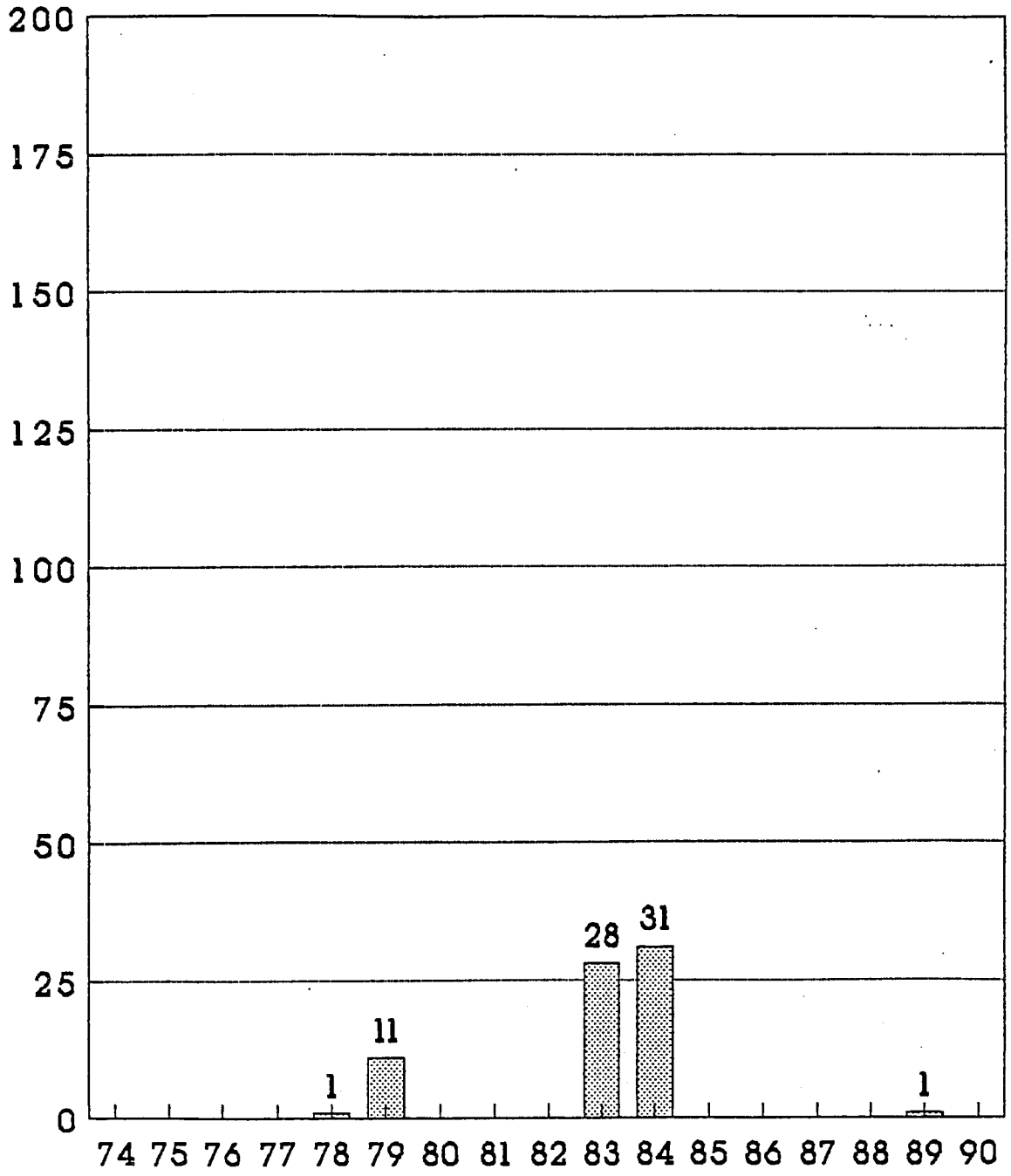

حالات الاختفاء في جمهورية إيران الإسلامية
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

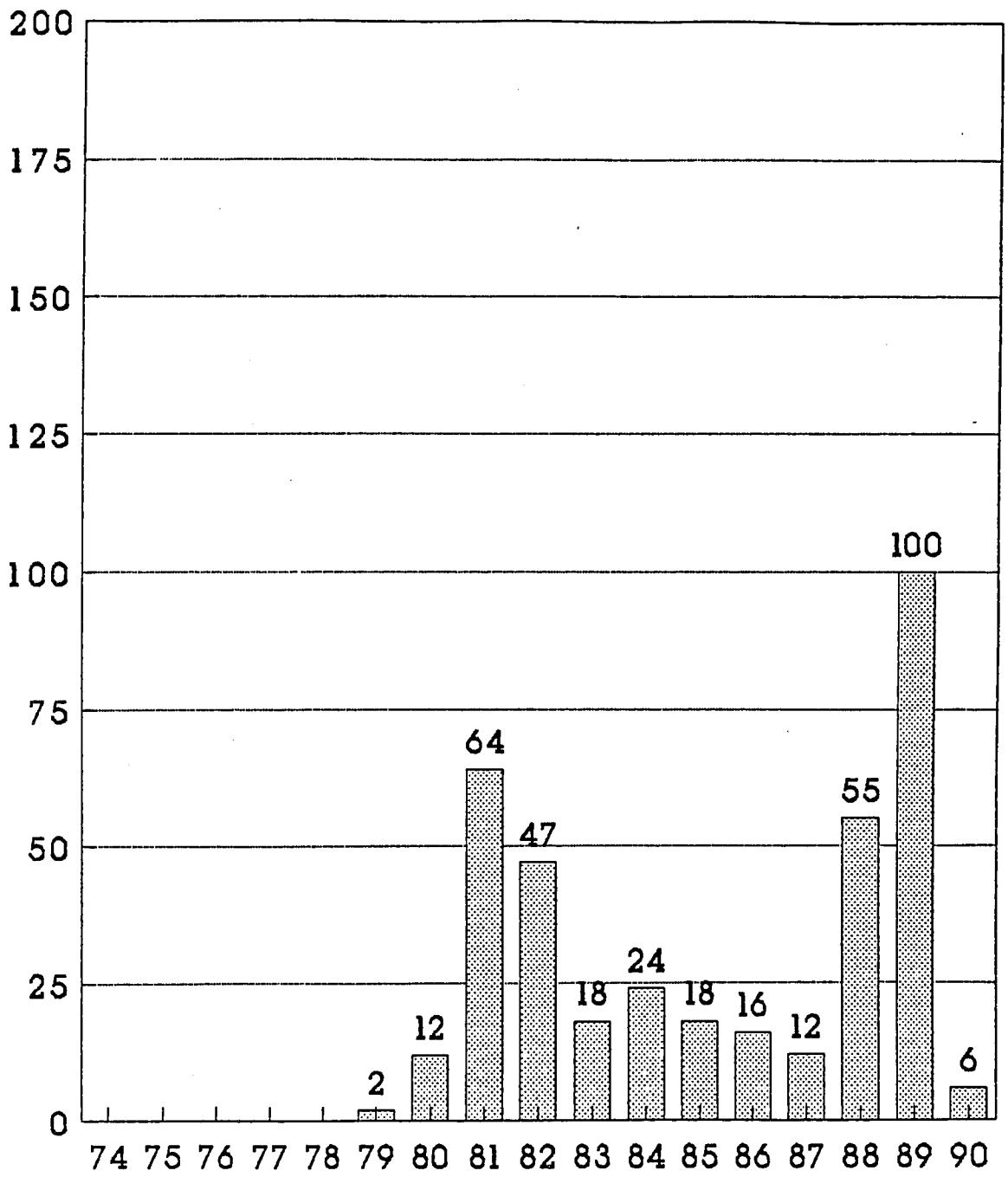

حالات الاختفاء في العـــراق
في الفترة ١٩٧٤ ـ ١٩٩٠

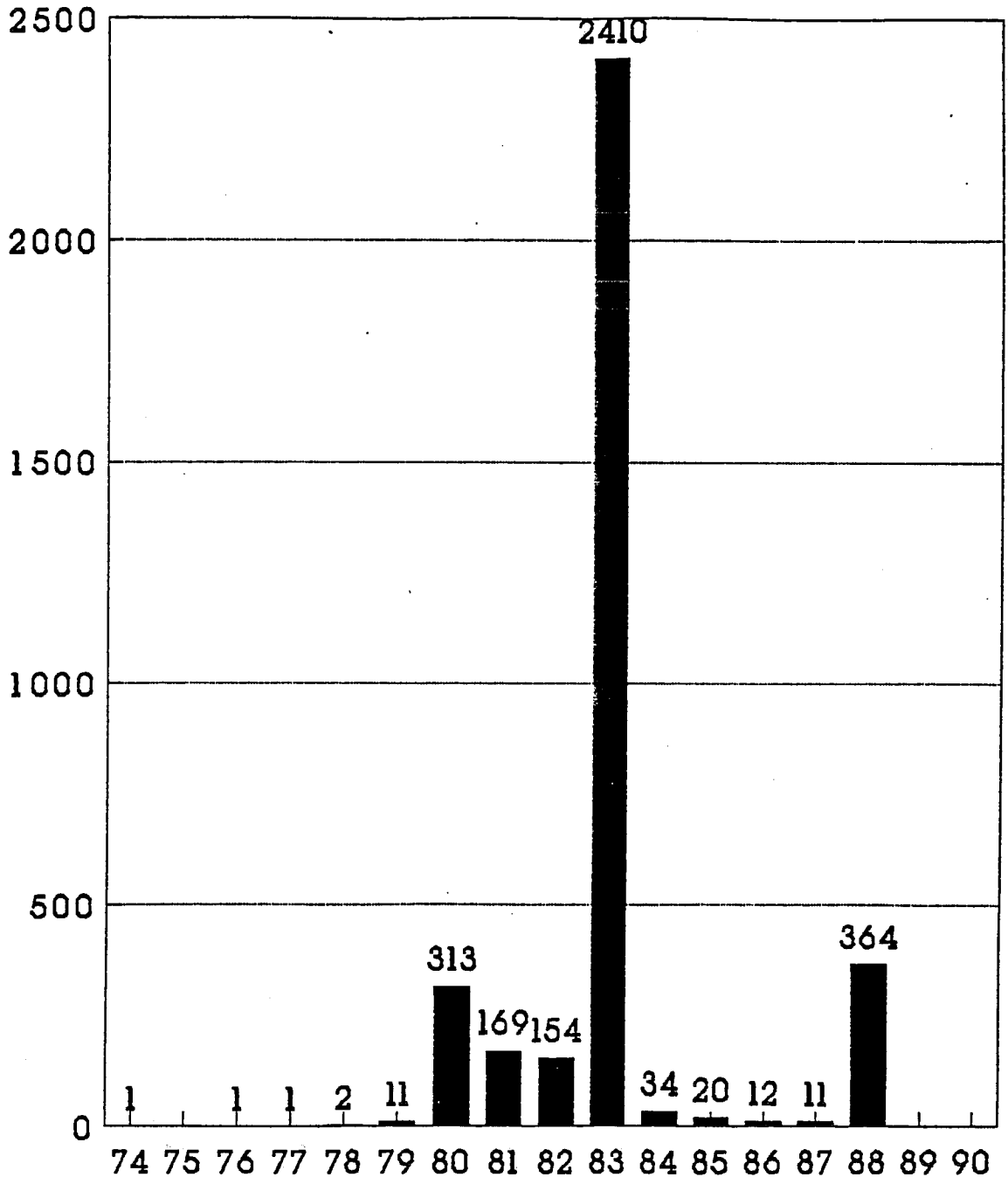

حالات الاختفاء في لبنان
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

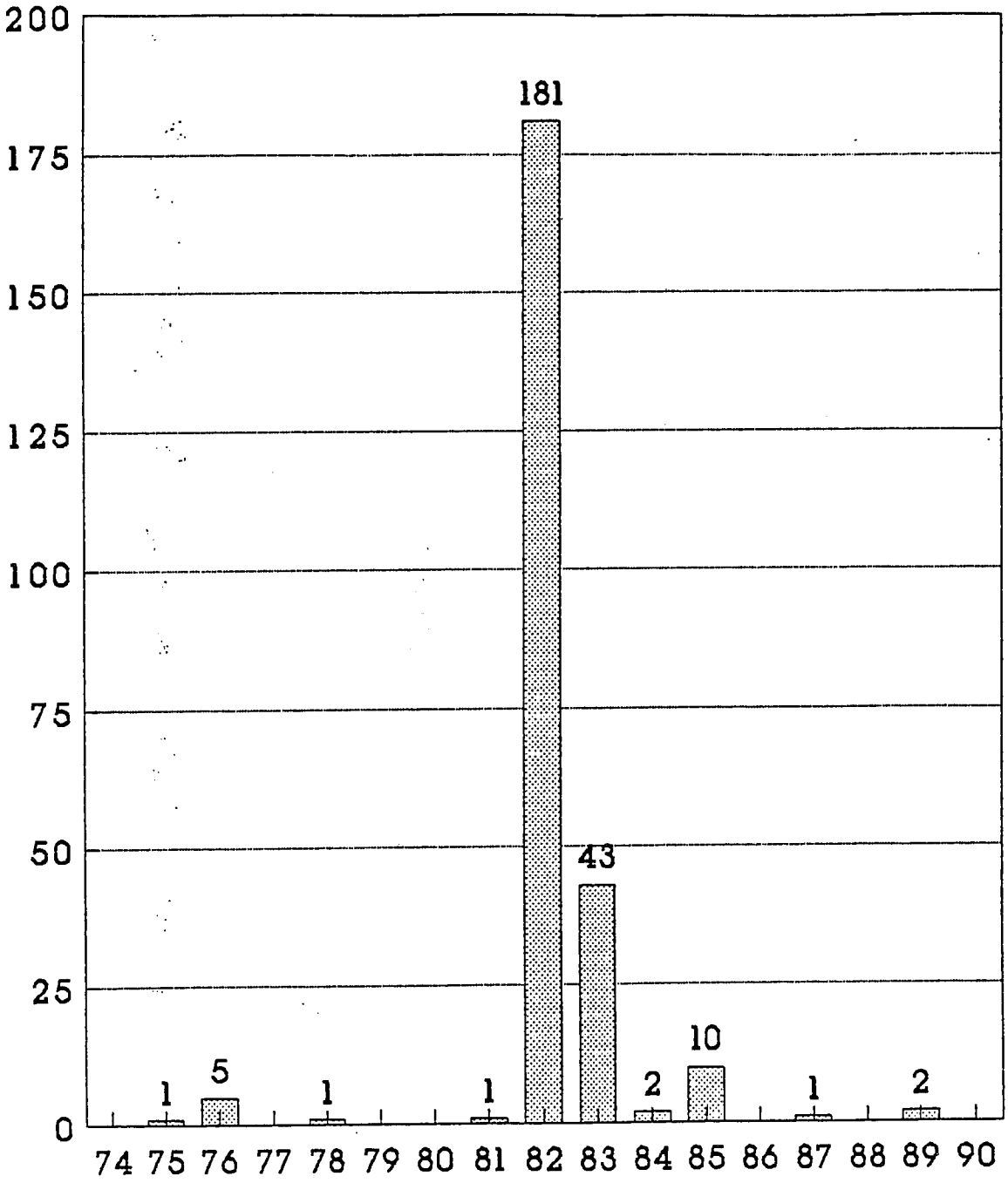

حالات الاختفاء في المكسيك
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

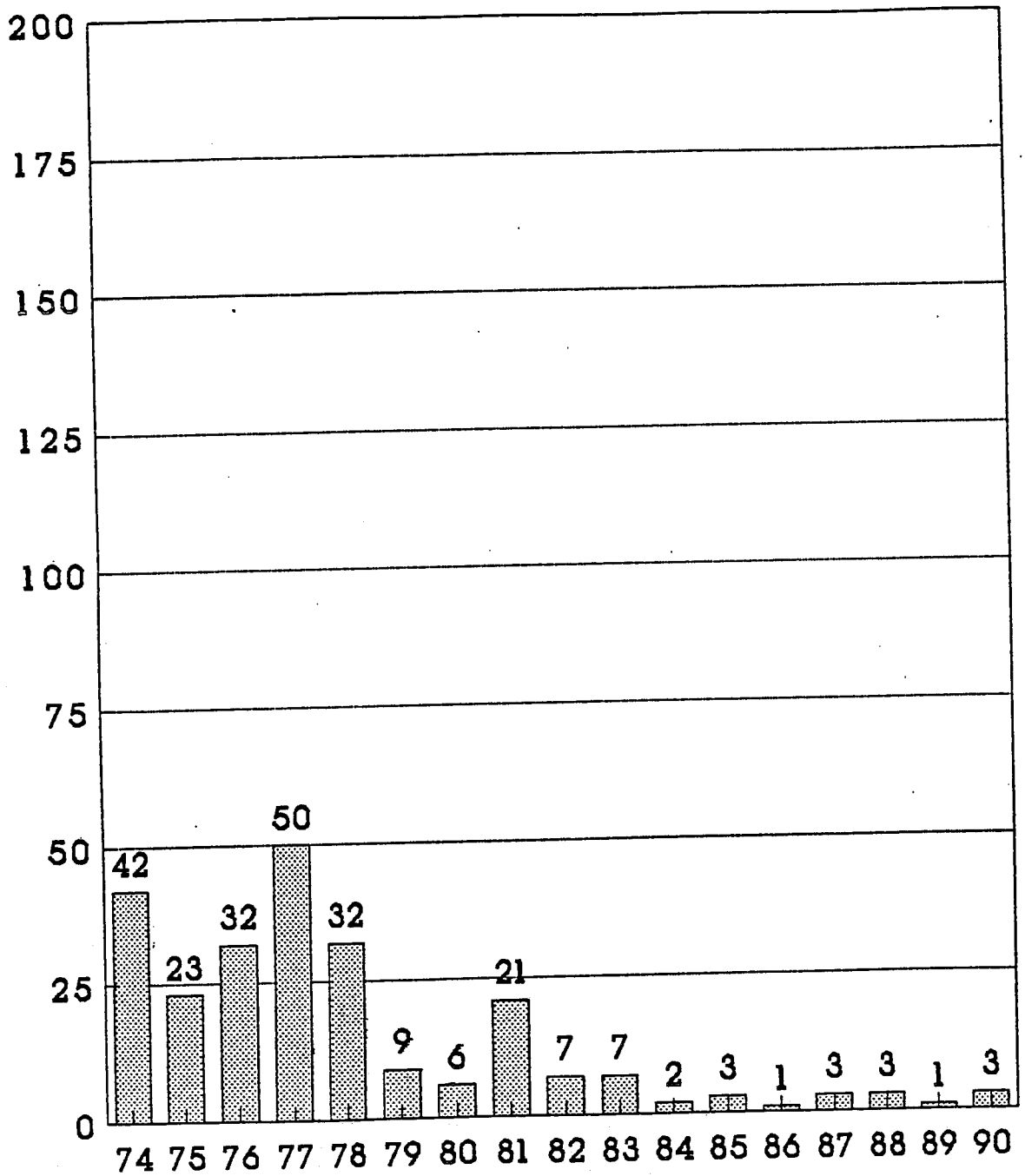

حالات الاختفاء في نيكاراغوا
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

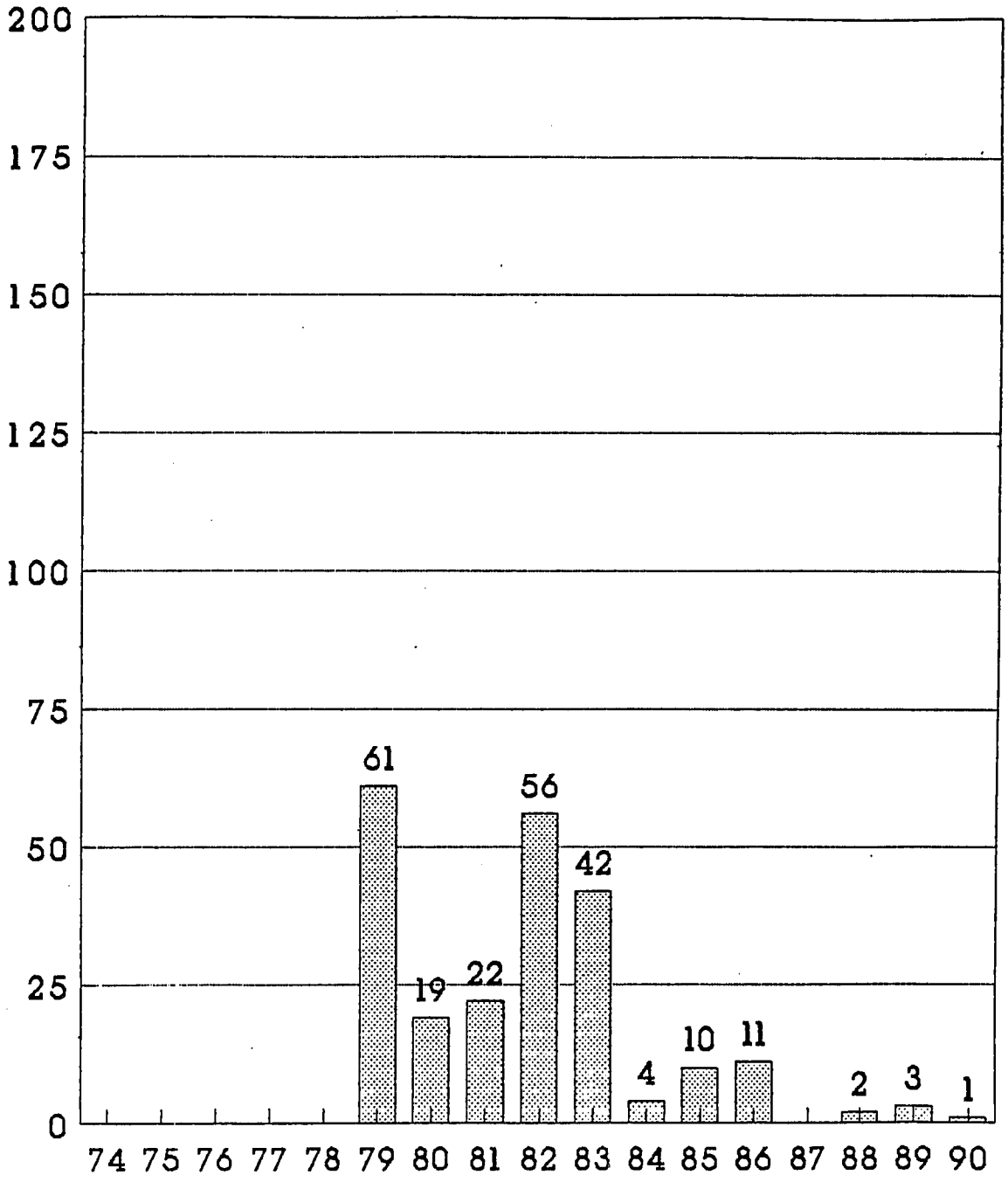

حالات الاختفاء في بيـــرو
في الفترة ١٩٧٤ ـ ١٩٩٠

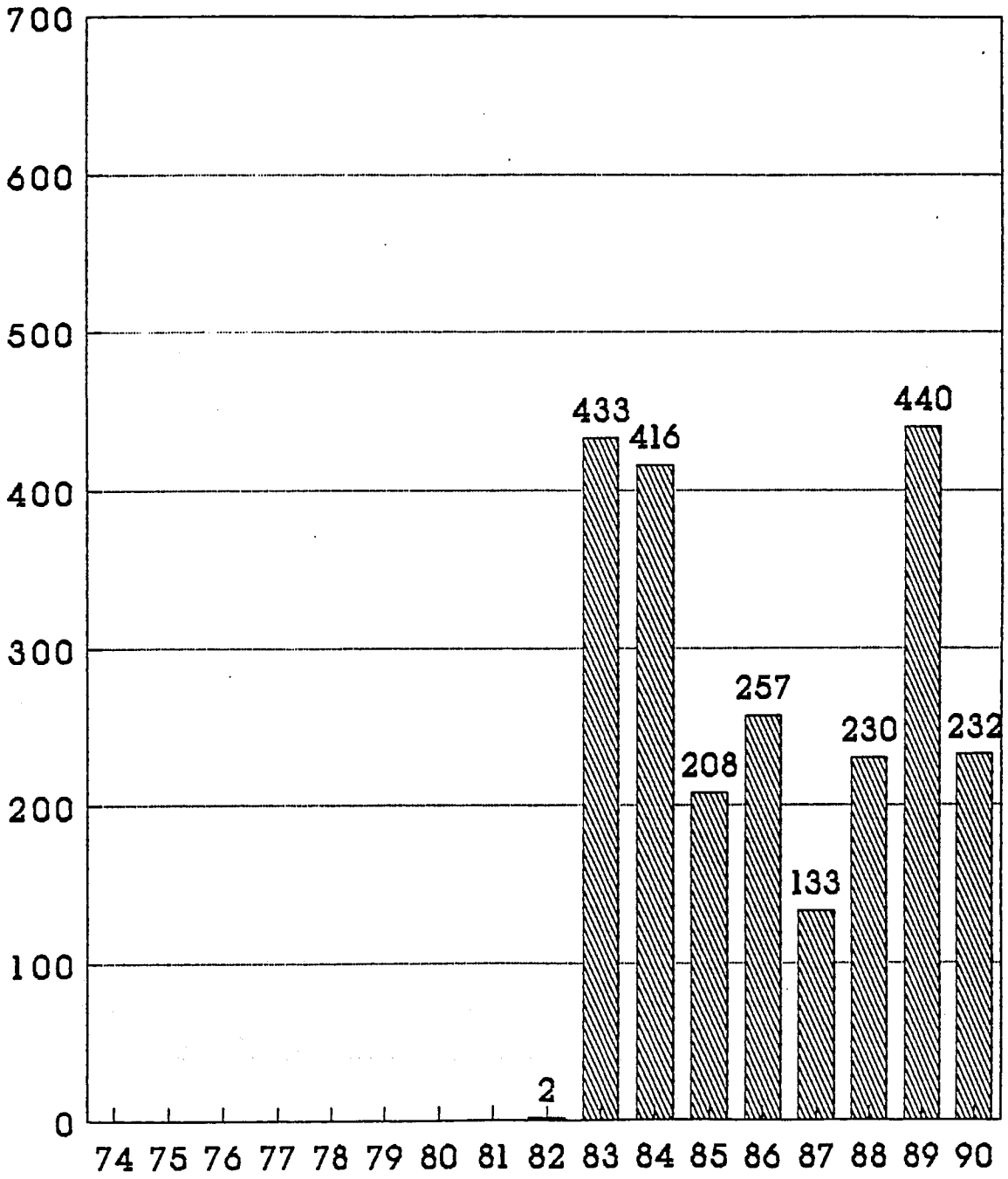

حالات الاختفاء في الفلبين
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠

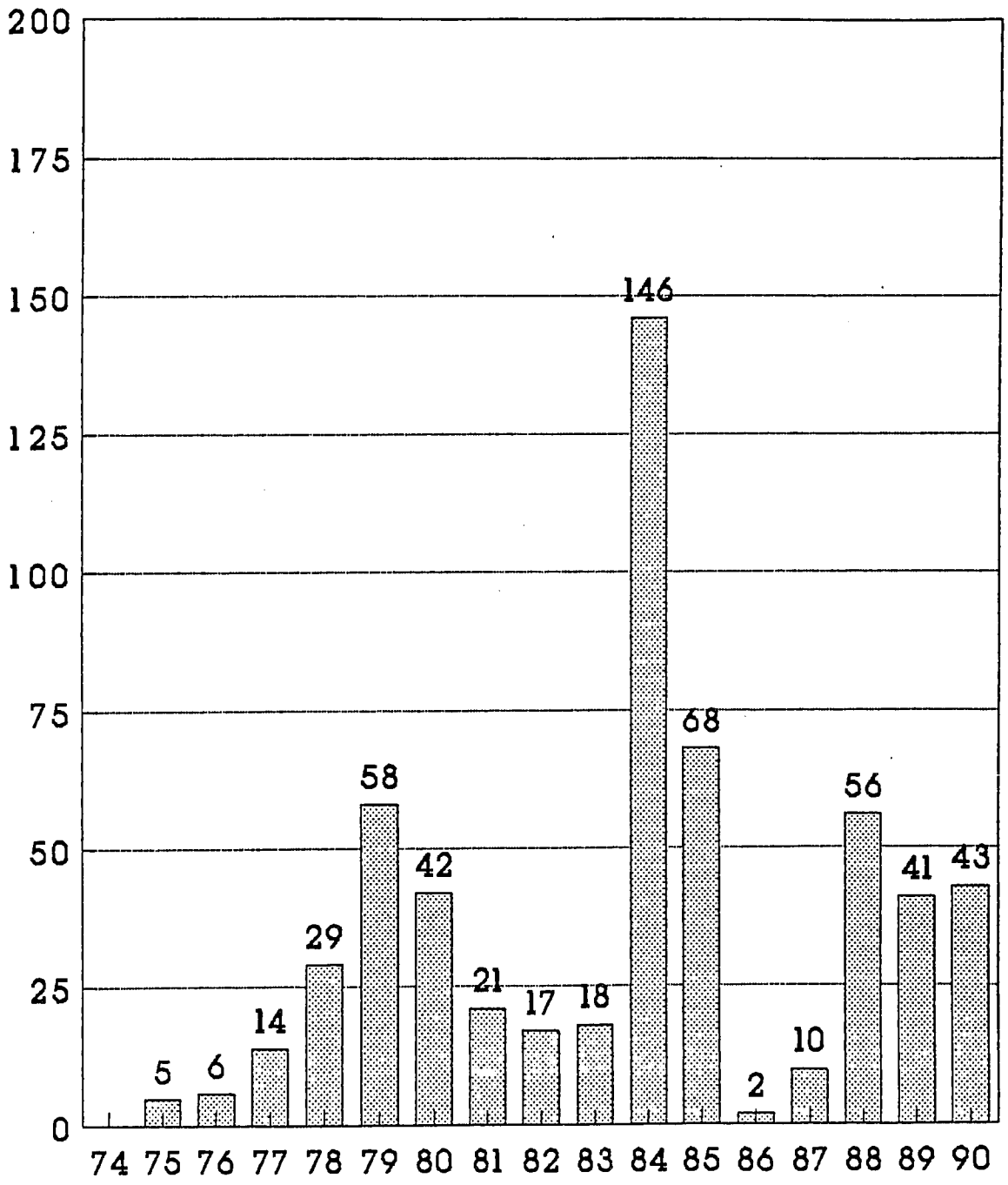

حالات الاختفاء في سري لانكا
في الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠